


التي رديم الموجيا الانهلس في التي يناولت كميل


اعـــداد و.آحمدرجسب *أبوسا*لم






دَعَاوى الإِجماع التي ردها أبو حيان الأندلسي في (التذييل والتكميل) – جمعًا وعرضًا وتوثيقًا.

أحمد رجب أبو سالم



البريد الإليكتروني:



الإجماع أحد الأدلة المعتبرة عن النحويين، والمراد به: إجماع نحاة البلدين: البصرة والكوفة، وهذا الإجماع إن تحقق لا يجوز خَرْقُه، وقد نقل أبو حيان الأندلسي ادعاء بعض النحويين الإجماع في بعض المسائل النحوية من خلال كتابه: (التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل) مما يخرج عن المسائل التي أجمع عليها نحاة البلدين، فتصدى أبو حيان لرد هذا الدعاوى ودفعها.

وملامح هذه الدعاوئ تتلخص في أنه: تارة يرد دعوى الإجماع لعالم واحد؛ كأبي جعفر النحاس، والسيرافي، وابن عصفور، والصَّفار، وضياء الدين بن العلج، وابن هشام الخضراوي، والسهيلي، وأبي بكر بن طاهر، وابن الضائع، وبدر الدين بن مالك، وغيرهم، وكان لابن مالك النصيب الأوفى في ذلك، وتارة يجمع بين أكثر من عالم في دعوة واحدة ويردها، وقد استأنس البحث بكتب أبي حيان الأخرى التي ذكر فيها هذه الدعاوى وردها.

وقد تولَّى البحث جمع هذه الدعاوى وعرضها، ثم توثيقها، وذلك في تمهيد خلص للحديث عن أبي حيان الأندلسي وكتابه (التذييل والتكميل)، ثم الإجماع كدليل من أدلة الصناعة النحوية، وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: دعاوى الإجماع في الأسماء.

والمبحث الثاني: دعاوى الإجماع في الأفعال.

والمبحث الثالث: دعاوى الإجماع في الحروف.



الكلمات المفتاحية: (أبو حيان الأندلسي – الإجماع – دعاوى – خرق الإجماع – لاخلاف – اتفاق – التذييل والتكميل – التسهيل)

(الإجماع – لاخلاف – اتفاق – التذييل والتكميل – التسهيل)



(Claims of consensus that refuted by Abu Hayyan in Altazeel Wa Altakmmeel)

Ahmed Ragab Abu Salem

Department of Linguistics - Faculty of Arabic Language, Al-Azhar University Branch in Menoufia -Arab Republic of Egypt.

Email: as_81_r@yahoo. com



Consensus is one of the significant evidences for the grammarians and it means the consensus of the grammarians of the two countries: Basra and Kufa. And if this consensus is achieved it may not be violated. Abu Hayyan Al-Andalusi transmitted the claim of consensus of some grammarians on some grammatical issues through his book (Altazeel Wa Altakmmeel fi Sharh Kitab al-Tashil) which departs from the issues on which the grammarians of the two countries agreed. So Abu Hayyan stood up to dismiss and refute these claims .

The features of these claims are as follows: He sometimes refutes the consensus claim of one scholar; Such as Abu Jaafar al-Nahhas 'al-Sirafi 'ibn Asfour 'al-Saffar 'Dia al-Din Bin al-Alj 'Ibn Hisham al-Khadrawi 'al-Suhaili 'Abi Bakr ibn Taher 'ibn al-daayie 'Badr al-Din ibn Malik 'and others 'and Ibn Malik had the fullest share in this regard. He also sometimes associates more than one scholar in one claim 'and he refutes this claim. At other times 'he mentions the claim without mentioning its claimant. The search was based on Abu Hayyan's other books in which he mentioned and refuted these claims.

The research took charge of collecting presenting and documenting these claims in an introduction to talk about Abu Hayyan Al-Andalusi and his book



(Altazeel Wa Altakmmeel) and consensus as evidence from the grammatical industry evidences and three sections as follows:

The first section: claims of consensus in the nouns.

The second section: claims of consensus in verbs.

The third section: claims of consensus in particles.

And followed by a conclusion included the most important results and recommendations of the research after the study .



key words:

(Abu Hayyan Al-Andalusi - consensus - claims - breach of consensus - no disagreement - agreement - Altazeel Wa Altakmmeel - Altasheel)



بين المنظمة ال

الحمدُ لله على نِعَمِهِ وَإفضالِهِ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على سيدنا محمدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وإلهِ.

وبعده

فقد بَرَزَتْ أدلَّة الصناعة النحوية عند العلامة أبي حيان الأندلسيّ في كتابه «التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل» بُرُوزًا يَشهدُ له، فتمكّن من توظيفها التوظيف المناسب لطريقته، والملائم لمنهجه (۱)، ولا سيما «الإجماع» الذي أقرَّ بأنه حجة قاطعة بقوله (۲): «... وأنهم أجمعوا علىٰ منع التقديم، والإجماع حجة».

ومن ثمَّ تصدَّى أبو حيان لادعاء بعض النحويين الإجماع في بعض المسائل النحوية التي أجمع عليها نحاة البلدين، فرد هذه الدعاوى، وتنوعت ملامح رده لها -كما ستقف-.

وأما منهجي في البحث: فقد التزمت فيه المنهج الوصفي التحليلي؛ فقمت بجمع دعاوى الإجماع التي نص عليها أبو حيان في كتابه «التذييل والتكميل»، المطبوع منه والرسائل، ثم عرضتها في مسائل نحوية تجاوزت الثلاثين مسألة، قدّمت لدراسة المسألة بحديث مختصر لآراء النحويين فيها، وذكرتُ مصادر دراستها لمن أراد التوسع فيها، ثم ذكرت موضع الادعاء فيها، وتوثيق آراء المُدّعَىٰ عليه، وذكرت مَن وافق أبا حيان فيما ذهب إليه، ثم الحكم علىٰ ذلك، وقسمت هذه المسائل ثلاثة مباحث، وجعلت ترتيب هذه المباحث داخليًا وفق ترتيب ألفية ابن مالك؛ لشهرتها، وسهولة العرض من خلالها.

وترجع أهمية الموضوع وسبب اختياره إلى ما يأتي:



⁽۱) ينظر: التذييل والتكميل ٤/ ١٧١، ٣١١.

⁽۲) التذييل والتكميل٦/ ٢٣٠.

- دراسة قضية مهمة من أدلة الصناعة النحوية؛ وهي (الإجماع).
 - الوقوف على شخصيّة أبى حيان في عرضه لهذه الدعاوى.
- معرفة مدئ إنصاف أبي حيان في عرض هذه الدعاوى من عدمه.
- معرفة مَنْ سبقه في ردِّ بعض هذه الدعاوى؛ حتى يُنسب الفضل للمتقدم.
- الوقوف على آراء جديدة لبعض النحويين تفرد بنقلها عنهم أبو حيان من كتبهم المفقودة حتى الآن... وغير ذلك.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يتألف من: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وثبتِ للمصادر والمراجع، وفهرس للموضوعات.

أمًا المقدمة: فقد اشتملت على قيمة الموضوع، وأهميته، والخطة التي سرتُ عليها في إعداده.

وأما التمهيد: فقد جاء في مطلبين؛ المطلب الأول: أبو حيان وكتابه (التذييل والتكميل)، والمطلب الثانى: الإجماع.

وأما المبحث الأول: دعاوى الإجماع في (الأسماء)، في عشرين مسألة. وأما المبحث الثاني: دعاوى الإجماع في (الأفعال)، في خمس مسائل. وأما المبحث الثالث: دعاوى الإجماع في (الحروف)، في ست مسائل.

ثم ذيلت البحث بخاتمة اشتملت على أهم النتائج والتوصيات، ثم ثبت بالمصادر والمراجع، وفهرس للموضوعات.

هذا.. وإن كنتُ قد وفّقتُ – وهذا ما أرجوه – فمن الله، فهو خير مُعِين للمجتهدين، ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِاللّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هـود: ٨٨]، وإن تكن الأخرى – ﴿ وَمَا أَبُرِّئُ نَفْسِىٓ ﴾ [يوسف: ٥٣] – فحسبي أني قد اجتهدت، ولــــي أجـــر الاجتهدا، ﴿ وَءَاخِرُ دَعُولُهُمْ أَنِ الْخَمَدُ لِلّهِ رَبِّ الْمَكْلَمِينَ ﴾ [يونس: ١٠].

د أحمدر حبث أبوريا لم


ؠؙڒۣڬؘؠؙۯڵڶڵۼڿؾٳڮڮڵؾ؋ؖڶڵۼؘۼڗٛڵۼؚۘڹڛۜٞڗؚٛٵڸڮٚۏ<u>ٷؾۺ</u>




التمهيد

ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: أبو حيان وكتابه (التذييل والتكميل):





ولد في العشر الأخيرة من شهر شوال سنة أربع وخمسين وستمائة، وصرح بذلك قائلًا ($^{(7)}$: «ومولدي بغرناطة في أخريات شوال سنة أربع وخمسين وستمائة».

وقد عاش أبو حيان إحدى وتسعين سنة، وكانت حياته حافلة بالدَّرس والتدريس، والتصنيف والتأليف، فجد في طلب العلم منذ نعومة أظفاره، فأخذ عن مشاهير عصره في الأندلس وإفريقية ومصر والحجاز؛ حتى بلغوا

⁽۱) ينظر في ترجمته: الإحاطة في أخبار غرناطة ٣/ ٢٨، وإشارة التعيين ص ٢٩٠، وبرنامج الوادي آشي ص ٧٤، وأعيان العصر ٥/ ٣٢٥، والوافي بالوفيات ٢/ ١٧٥، ومسالك الأبصار ٧/ ٢٣٨، وذيل تذكرة الحفاظ ص ٣٧، والرد الوافر ص ٣٢، وفوات الوفيات ٢/ ٤٦٤، والبلغة ص ١٨٤، وطبقات الشافعية الكبر ١٨٤، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/ ٢٧، والدر الكامنة ٢/ ٨٥، وبغية الوعاة ١/ ٢٨٠، وشذرات الذهب ٢/ ١٤٥، ونفح الطيب ٢/ ٥٣٧، وأبو حيان النحوي، تأليف د/ خديجة الحديثي.

⁽٢) ينظر: الوافي بالوفيات ٥/ ١٨٥.

أربعمائة وخمسين شخصًا؛ ومنهم: ابن الضائع، والأبذي، وأبو جعفر بن الزبير، وابن النحاس، وابن أبي الأحوص، وأبو جعفر اللبليّ، وغيرُهم الكثد (١).



وأخذ عنه أكابر عصره وتقدموا في حياته؛ ومنهم: ابن مكتوم، والمرادي، والسمين الحلبي، وبرهان الدين السفاقسي، وتقي الدين السبكي، والجمال الإسنوي، وابن هشام، وناظر الجيش، وابن عقيل، وغيرُهم.

وقد خلَّف رَحَمَ هُاللَّهُ للمكتبة العربية تراثًا ضخمًا في فنون متنوعة؛ كالنحو والتصريف، والتفسير والحديث، والقراءات، واللغة والأدب، والفقه، والعروض، والتاريخ والتراجم، وهي تنيف على خمسين مصنفًا (٢)؛ ومنها: الأبيات الوافية في علم القافية ، والأثير في قراءة ابن كثير، وارتشاف الضرب، والبحر المحيط، والتقريب في مختصر المقرب، والتذكرة، والتذييل والتكميل، وعقد اللآلي في القراءات، وغاية الإحسان، وغاية المطلوب في قراءة يعقوب، والمبدع في التصريف، ومنهج السالك، والموفور من شرح ابن عصفور، والمورد الغمر في قراءة أبي عمرو، والوهاج في اختصار المنهاج للنووي... وغيرُ ها (٣).

وتوفي رَحْمَهُ اللّهُ بمنزله خارج باب البحر بالقاهرة، في يوم السبت بعد العصر، الثامن والعشرين من صفر سنة خمس وأربعين وسبع مئة، ودفن من الغد بمقبرة الصوفية خارج باب النصر، وصُلّي عليه بالجامع الأموي بدمشق صلاة الغائب في شهر ربيع الآخر(٤).

⁽١) ينظر: أعيان العصر٥/ ٣٤٣-٥٣٤، والوافي بالوفيات٥/ ١٨٣.

⁽٢) ينظر: مسالك الأبصار ٧/ ٢٣٨.

⁽٣) للاستزادة ينظر: أعيان العصر ٥/ ٣٤٦، والوافي بالوفيات٥/ ١٨٤.

⁽٤) ينظر: أعيان العصر٥/ ٣٢٧.

وصدق تلميذه الصفدى فيما قال في رثائه ^(١):

مات إمامٌ كان في فَنَّهِ نَ يُرَى إِمَاماً والوَرَىٰ مِن وَرَىٰ

إِنْ مَاتَ فالسذكرُ لسه خالسدٌ نَ يَحْيَا به مِن قَبْل أَنْ يُنْشَرَا



وأما كتابه (التذييل والتكميل): فيعدُّ موسوعةً في النحو العربي، جمع بين دفتيه جُلّ مسائله، فلم يُغادر فيه شاردة ولا واردة إلا ذكرها فيه، إضافة إلى أنه حفظ لنا فيه جملةً من أقوال النحاة –وبخاصة الأندلسيون – وبعض النقول من كتبهم مما لم تُحفظ في غيره، وهو معتمد شُرَّاح (التسهيل) من بعده. ولهذا وصفه السيوطي بقوله (۲): «و(التذييل والتكميل في شرح التسهيل) مطوَّل (الارتشاف)، ومختصره مجلدان، ولم يؤلف في العربية أعظم من هذين الكتابين، ولا أجمع ولا أحصى للخلاف والأحوال، وعليهما اعتمدت في كتابي: (جمع الجوامع)، نفع الله به».

والملاحظ أنَّ أبا حيان قد تعلَّق بكتب عصريّه ابن مالك تعلُّقًا وثيقًا، شرحًا واختصارًا (٣)؛ فقربها للشادين، ولخصها للناظرين، يقول تلميذه الصفدي (٤): «وهو الذي جسّر الناس على مصنّفات ابن مالك –رحمه الله تعالى – ورغّبهم في قراءتها، وشرح لهم غامضها، وخاض بهم لججها، وفتح لهم مُقفَلها».

⁽١) أعيان العصر٥/ ٣٣٠، ونفح الطيب٢/ ٥٤٠.

⁽٢) بغية الوعاة ١/ ٢٨٢.

⁽٣) ينظر: أبو حيان النحوى ص٣٢٧.

⁽٤) أعيان العصر٥/ ٣٣١.

ولا سيما كتابه «تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد»، يقول تلميذه الصفدي (١): «وأصبح به التسهيل بعد تعقيده مفيدًا، وجعلَ سرحةَ شرحِهِ وجْنَةً راقت النواظرَ توريدًا».

ويقول أيضا^(٢):



ما أعقد التسهيل من بعده ن فكم له من عُسْرَةٍ يَسَّرا وَجَسَّر النَّاس على خَوضِهِ ن إذ كانَ فِي النَّحو قد استبحرا ولم يكن شرح أبي حيان لكتاب (تسهيل الفوائد) لابن مالك في كتابه الموسوم به (التذييل والتكميل) أول محاولة له حول الكتاب وشرحه لابن مالك، بل سبقتها محاولتان؛ المحاولة الأولى: لخص الشرح بكتاب سمَّاه (٣): «التنخيل الملخّص من شرح التسهيل»، والمحاولة الثانية: تتمم الشرح بكتاب سمَّاه (٤): «التكميل لشرح التسهيل»، وفي هذا دلالة على عناية أبي حيان بهذا الكتاب؛ لشهرته الفائقة في عصره، حتى تعلق به الشارحون من بعده (٥).

وقد اعتمدت في جمع مسائل هذا البحث على القسم المطبوع من (التذييل والتكميل) من الجزء الأول من الكتاب حتى الجزء الثامن عشر بتحقيق د/حسن هنداوي، ويضم من أول الكتاب حتى فصل (تماثل أصلين) من باب ذكر أبنية الأفعال، ثم باب الهجاء آخر أبواب التذييل

⁽١) أعيان العصر ٥/ ٣٢٥.

⁽٢) أعيان العصر ٥/ ٣٢٩.

⁽٣) ينظر: أعيان العصر٥/ ٣٤٦، وبغية الوعاة١/ ٢٨٢، ونفح الطيب٢/ ٢٥٥.

⁽٤) ينظر: التــذييل والتكميــل ١/٩، ١٢٧، ١٥٤، ٢/٤٤، ٣/ ١٩٨، ٠٠٠، ١١/ ٣٩٦، وغيرها.

⁽٥) كما شرح ألفيته في كتابه (منهج السالك)، كما هو معلوم.

والتكميل بتحقيق د/ تركي بن سهو العتيبي، والمتبقي من الكتاب مما لم يصدر في طبعة د/ هنداوي -مما يعملُ عليه الآن- قدر ثلاثة أبواب: (باب مخارج الحروف، وباب الإمالة، وباب الوقف) بالإضافة إلى بقية (باب التصريف)، وقد اعتمدت فيها على الجزء الثامن من كتاب (التذييل والتكميل) تحقيق: سليمان محمد الحلفاوي- رسالة دكتوراه بكلية اللغة العربية بالقاهرة، بإشراف أ. د/ مصطفى إمام-١٩٨٤هـ.



\$\$\$

المطلب الثاني: الإجماع:

هو أصل من أصول النحو، ومن الأدلة المعتبرة، وإن لم يَرقَ إلى مرتبة السماع والقياس، وهو في الأصل مصطلح ينتمي إلى علم أصول الفقه، فصورة الإجماع في كُتب (أصول الفقه) أشدُّ وضوحًا من صُورته في النحْو العربي، وهذا ليس بغريب؛ لأنَّ أعظمَ مُؤثِّرٍ في البحث النحْوي حتى القرن الرابع الهجري هو علم (أصول الفقه) الذي من خلاله حاول النحاةُ تقنينَ أصول النحو العامة (١).

يقول الشريف الجرجاني^(٢): «الإجماع في اللغة: العزم والاتفاق. وفي الاصطلاح: اتفاق المجتهدين من أمة محمد – عليه الصلاة والسلام – في عصر على أمر ديني».

ثم أخذه النحاة وألبسوه دلالة: «إجماع نحاة البلدين-البصرة والكوفة»، يقول ابن جني (٣): «اعلم أن إجماع أهل البلدين إنما يكون حجة».

⁽۱) ينظر: تقويم الفكر النحوي ص ٢٣٢ - ٢٥٥، والإجماع دراسة في أصول النحو ص٣٩-٤٢.

⁽٢) التعريفات ص ٢٤.

⁽٣) الخصائص ١/ ١٨٩.

وقال السيوطي وفاقًا لابن جني^(۱): «المراد به: إجماع نحاة البلدين- البصرة والكوفة، وإنما يكون حجة إذا لم يخالف المنصوص، ولا المقيس على المنصوص، وإلا فلا، لأنه لم يَرِد في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ، كما جاء النص بذلك في كل الأمة^(۱)، وإنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة...».



وعليه فالمرادُ به: إجماعُ نحاة البلدين: البصرة والكوفة على حكم أو رأي نحويٍّ، ومن ثَمَّ لا يصحُّ خَرْقُه.

يقول السيوطي (٣): «إجماع النحاة على الأمور اللغوية معتبر؛ خلافًا لمن تَرَدَّد فيه، وخَرْقُهُ ممنوعٌ».

ويقول ابن الأنباري(٤): «والإجماع حجة قاطعة».

ويقول الشاطبي أيضًا (٥): «وخرق الإجماع ممتنع، وصاحبه مخطئ قطعًا، لأن يدَ الله مع الجماعة».

ويقول الزجاجي^(٦): «الدليل على ذلك اجتماع النحويين كلهم من البصريين والكوفيين... ولم يكونوا ليجتمعوا على الخطأ ولا يعينه واحد

⁽۱) الاقتراح ص٢٤٦، وينظر: ارتقاء السادة في أصول النحو ص٥٥، وفيض نشر الانشراح ٢/ ٦٩٩، والإصباح في شرح الاقتراح د/ محمود فجال ص٢٧٧.

⁽٢) إشارة إلى الحديث الشريف الذي أخرجه ابن ماجه في سننه ٢ / ١٣٠٣، بلفظ: «إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ على ضَلَالَةٍ، فإذا رَأَيْتُمْ اختِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَم».

⁽٣) الاقتراح ص١٤٧.

⁽٤) لمع الأدلة ص٩٨.

⁽٥) المقاصد الشافية ٥/ ٢٦ ٥.

⁽٦) الإيضاح في علل النحو ص١١٩.

منهم مع كثرة علماء الفريقين، وفحصهم عن دقائق النحو وغوامض المسائل».

وقد اعتد أبو حيان بالإجماع على أنه دليل من أدلة الصناعة النحوية، وصرح بذلك بقوله (١): «... فسيأتي ذكر اتفاق النحويين على منعه، وأنهم أجمعوا على منع التقديم، والإجماع حجة».

ولهذا أغلظ القول لمن يدعي الإجماع في مسألة وفيها خلاف، ولا سيما ابن مالك، فقال في حقه (٢): «.. وهذا يدل على قلة نظر هذا المصنف في كتاب (س)؛ إذ ادعى الإجماع فيما الإجماع على خلافه».

وقال أيضًا (٣): «وكثيرًا ما يدَّعِي المصنَف الإجماع فيما فيه الخلاف». وغير ذلك.

وقد اختلفت ألفاظ (الإجماع) عند أبي حيان في كتابه «التذييل والتكميل»، فلم يلتزم في استدلاله بالإجماع صورة لفظ واحدة، بل استعمل صيغًا أخرى؛ منها: (أجمع النحويون) (٤)، (بإجماع)(٥)، و(أجمعوا) (٢)، و(إجماعهم) (٧)، و(أجمع عليه) (٨)، و(مجمعون) (٩)،



⁽۱) التذييل والتكميل ٦/ ٢٣٠.

⁽۲) التذييل والتكميل ٨/ ٢٣.

⁽٣) التذييل والتكميل ٢/ ٢٦٦.

⁽٤) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ١١٩، ٢/ ٢١٢، ٣/ ٣٣٤، وغيرها.

⁽ه) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ٢٣١، ٣٠٤، ٢/ ٢٦٣، ٢٩١، ٣/ ١٧٠، ١٥/، ١٥٠، ٥/ ١٥٠، ٥/ ١٥٠، ٥/ ١٥٠، ٥/ ١٥٠، ١٥٠، وغير ها.

⁽٦) ينظر: التــذييل والتكميــل ١/ ١٠٣، ٣٠٤، ٣١٠، ٥/ ٢٧٨، ٩/ ١٩٢، وغيرها.


⁽٧) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ٨٨، ٣/ ٦٥، ٧/ ٢٨، ٩/ ١٢٦، وغيرها.

⁽٨) ينظر: التذييل والتكميل ٧/ ٨٢، ١١ ٤ ٤٠١، وغيرها.

⁽٩) ينظر: التذييل والتكميل٣/ ١٩١، ٤/ ٥٣، ٨/ ١٦٥، ٩/ ٣٢٣، وغيرها.

و (جميع) (١)، و (بلا خلافِ) (٢)، و (لا خلاف) (٣)، و (اتِّفاقًا) (^{٤)،} و (اتِّفاقًا) (^{٤)،} و (بالاتفاق) (^{٥)}، و (بالاتفاق) (^{٥)}، و (بالاتفاق) (^{٥)}، و (مذهب الجميع) (^{٩)}، و (عند الجميع) (١٠)، وغير ذلك.

وقد نقل أبو حيان ادعاء بعض النحويين الإجماع في بعض المسائل النحوية من خلال كتابه: (التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل) مما يخرج عن المسائل التي أجمع عليها نحاة البلدين، فتصدى لرد هذه الدعاوى ودفعها.



(إفادة (الواو) للترتيب).

﴿ أَنه تارة يذكر الدعوى غُفْلًا عن ذكر مُدَّعِيها، ويردها أيضًا؛ كقوله(١١): «ذهب الجمهور إلى أن (خَلا) تكون فعلا وحرفًا، وقد وهمَ مَن



⁽١) ينظر: التذييل والتكميل ٢/ ٢٨، ٦/ ٨٥، ٦/ ١٦١، ٧/ ٣١، ٣٣وغيرها.

⁽۲) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ١١٧، ٣١٠، ٢/ ١٩٧، ٣/ ٢٥٤، ٤/ ١١٧، ٩/ ٨١، وغيرها.

⁽٣) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ١٥٨، ٢/ ٣٦، ٤/ ١٧٩، ٩/ ١١١، ١١١/ ٣٦٢، وغيرها.

⁽٤) ينظر: التذييل والتكميل ٢/ ٢٠٤، ٣/ ٨٩، ٤/ ١٥٤، ٥/ ٢٣٣، ٨/ ٩٥٩، ١٠/ ٦٤، وغيرها.

⁽٥) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ١٤٦، ١١/ ٣١٦، وغيرها.

⁽٦) ينظر: التذييل والتكميل ٣/ ١١٦، ٧/ ٣٢١، ١١١/ ١١٢، وغيرها.

⁽٧) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ٢٢٣، ٩/ ٢٥٩، وغيرها.

⁽٨) ينظر: التذييل والتكميل ٣/ ٣١٠، ٤/ ٣٣٣، ٧/ ٣٢٨، ١٠/ ٦٤، وغيرها.

⁽٩) ينظر: التذييل والتكميل ٧/ ١٦٨.

⁽١٠) ينظر: التذييل والتكميل ٥/ ٢٣٣، ٦/ ١٩٦، ١٩٦، وغيرها.

⁽۱۱) التذييل والتكميل ۱ / ۱ ، ۲ ، ۱ .

نقلَ اتفاق النحويين على أن (خلا) يكون الاسم بعدها مخفوضًا ومنصوبًا، وأنَّ النصب أكثر من الخفض».

◄ أنه تارة يصرح باسم الكتاب الذي ذُكِر فيه هذا الادعاء عن العالم،
 وتارة يغفل ذكره.



- أنه تارة ينقل عن عالم الادعاء من كتاب واحد، وتارة ينقل عنه في أكثر من كتاب، كما صنع مع ابن مالك في (شرح التسهيل) و(شرح الكافية الشافية)، وابنه بدر الدين في (شرح التسهيل) و(شرح الألفية) و(بغية الطالب على تصريف ابن الحاجب).
 - أنه تارة يردُّ دعاوى بعض شيوخه، كما فعل مع شيخه ابن الضائع.
- ﴿ أنه تارة قد يُسبق بردِّ دعوىٰ الإجماع في مسألة من قِبَلِ بعض العلماء، كما في مسألة (مَعْ -بإسكان العين-بين الاسمية والحرفية)، فقد شبق برد ابن مالك لهذا الادعاء.
- ﴿ أنه تارة ينقل عن عالِم الادعاء وفي كتبه ما يخالف هذا الادعاء، ولا سيما ابن مالك، كما في مسألة (المضارع المتصل بنوني التوكيد والإناث بين البناء والإعراب).
- أنه تارة يَحملُ ظاهر كلام عالم على ادعاء الاجماع وهو لم يصرح بذلك، كما فعل مع ابن مالك، حيث قال^(١): «قال المصنف في (الشرح)^(٢): (فإن أريد به الحال قرن باللام، ولم يؤكد بالنون؛ لأنها

⁽۱) التذييل والتكميل ۱۱/ ۳۸۰. وينظر في دراسة هذه المسألة: وشرح المفصل ۹/ ٤٠-٤، والمقتصد في شرح الإيضاح ۲/ ۱۲۹، وشرح الجمل لابن عصفور ۱/ ۷۲۰- ۵۲۸، والمقرب ۱/ ۷۰۷، والبسيط لابن أبي الربيع ۲/ ۹۱۷، والملخص له ۱/ ۵۱۱، وشرح التسهيل للمرادي ص ۷۳۰، وتمهيد القواعد ۲/ ۳۱۱، وموصل النبيل ۳/ ۹۵۲.

⁽۲) ينظر: شرح التسهيل ۳/ ۲۰۸.

مخصوصة بالمستقبل.... وأورد المصنف هذه المسألة كأنها مجمع عليها، وهي مسألة خلاف». وقال أيضًا (١): «وظاهر كلام المصنف جواز مراعاة المحل في جميع التوابع، وهذه مسألة خلاف»... وغير ذلك مما ستقف عليه إبان مطالعتك لهذا البحث.




⁽۱) التذييل والتكميل ۱ / ۹۲. وينظر في دراسة هذه المسألة: الكتاب ۱ / ۱۹۱، ومعاني الفراء ۱ / ۹۲، ۲ / ۳۲۶، والبصريات ۲ / ۷۶۷، وشرح الكتاب للسيرافي ۲ / ۶۸، والمحتسب ۲ / ۱۳، وتوجيه اللمع ص ۲ ۲۰، والمقاصد الشافية ٤ / ۲۵۷.

المبحث الأول

دعاوى الإجماع في (الأسماء)

ويحتوي على عشرين مسألة:

ابدال الاسم الظاهر من المضمر (۱):



أمًّا إذا لم يفد البدل معنى الإحاطة؛ فقد اختلفوا في ذلك على ثلاثة مذاهب (٥):



⁽۱) ينظر في هذه المسألة: معاني الأخفش ١/ ٢٩٣، واللباب للعكبري ١/ ٤١٢، وشرح اللباب للعكبري ١/ ٤١٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٨٩، وتوجيه اللمع ص ٢٧٨، وشرح الألفية لابن القواس ٢/ ٢٠٨، وشرح الكافية للرضي ٢/ ٢٩١، وشرح عمدة الحافظ ٢/ ٨٩٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٦، وتوضيح الحافظ ٢/ ١٠٤، وألمقاصد الشافية ٥/ ٢١١، وتمهيد القواعد ٧/ ٥٠٤، والمظان وموصل النبيل ٣٤٠٥، وشرح الشذور للجوجري ٢/ ٢٩٠، والمظان الآتية.

⁽٢) ينظر: اللباب للعكبري ١/ ٤١٢، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/ ٧٠.

⁽٣) سورة المائدة، من الآية: ١١٤.

⁽٤) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك٣/ ٣٣٥، والتذييل والتكميل ١٣/ ١٩، وتوضيح المقاصد ٢/ ١٠٤٦.

⁽٥) هذه المذاهب خاصة بإبدال شيء من شيء وهو نفسه، وهو ما يسمى ببدل الكل، وبقية أنواع البدل يجوز فيها إبدال الظاهر من المضمر. ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٨٩.

الأول: المنع، وهو مذهب جمهور البصريين غير الأخفش (١).

وعلل ابن القواس لذلك بقوله (٢): «أما امتناع إبدال الظاهر من ضمير المتكلم؛ فلأن المراد من البدل بيان المبدل منه، وضمير المتكلم أبين من الظاهر، وأعرف منه، والشيء لا يُبيّن بما هو دونه في الإيضاح، وأما امتناع إبداله من ضمير المخاطب؛ فلعدم احتياجه إلىٰ بيان، ولامتناع بيان الأظهر بالأخفىٰ».



الثاني: الجواز، وهو قول الكوفيين^(٣)، والأخفش^(٤). واحتجوا لصحة مذهبهم بالسماع والقياس^(٥).

⁽۱) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش٣/ ٧٠، وشرح ألفية ابن معط لابن القواس٢/ ٨٠٦، والارتشاف٤/ ١٩٦٧، وشرح التسهيل للمرادي ص٨٠١.

⁽٢) شرح ألفية ابن معط ٢/ ٨٠٦. وينظر: أمالي آبن الشجري ٢/ ٩٣، وشرح المفصل لابن بعش ٣/ ٧٠.


⁽۳) ينظر: معاني الفراء ۲/ ۳۲۳، والتذييل والتكميل ۲۰/ ۲۰، وشرح ألفية ابن معط لابن القواس ۲/ ۲۰، والارتشاف ٤/ ١٩٦٧، وتوضيح المقاصد ۲/ ۲۰۱، وشرح التسهيل للمرادي ص ۲۰۸، وموصل النبيل ۳/ ۲۰۸۲.

⁽٤) ينظر: معاني الأخفش ١/ ٢٩٣، وإعراب النحاس ٢/ ٥٥، والبيان لابن الأنباري ١/ ٣١٥، وشرح المفصل الأنباري ١/ ٣١٥، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٨٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/ ٧٠، وشرح ألفية ابن معط لابن القواس ٢/ ٢٠٨، وقيده إجازة الأخفش بضمير المخاطب، وكذا قيده ابن مالك في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٨٤.

⁽٥) تأمل أدلتهم في: شرح المفصل لابن يعيش٣/ ٧٠-٧١، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٠-٢١، والتذييل والتكميل ١٣/ ٢٠.

الثالث: الجواز في الاستثناء، نحو: ما ضربتك إلا زيدًا، وهو قول قطرب^(۱).

وقد تعجّل أبو حيان فرد بجماع ابن مالك بقوله (٢): «وأما قوله (٢): (ولأن جواز نحو: ضرب غلامه زيدًا أسهل من جواز نحو: ضربوني وضربت الزيدين، ونحو: ضربته زيدًا، على إبدال زيد من الهاء، وقد أجاز الأولَ البصريون، وأُجيز الثاني بإجماع».... وأما قوله: (وأجيز الثاني بإجماع) – يعني: ضربته زيدًا – فليس بصحيح، ولا إجماع فيها، بل في المسألة خلاف: ذهب الأخفش إلى جواز ذلك. وذهب غيره إلى أنه لا يجوز. وسيأتي الكلام على ذلك، إن شاء الله وكثيرًا ما يدعي المصنف الإجماع فيما فيه الخلاف».



⁽١) ينظر: الارتشاف٤/ ١٩٦٥.



⁽٢) التذييل والتكميل ٢/ ٢٦٥-٢٦٦.

⁽٣) شرح التسهيل ١ / ١٦١.

⁽٤) شرح المفصل لابن يعيش٣/ ٧٠، وينظر: اللباب للعكبري ١/ ٤١٢.

⁽٥) التذييل والتكميل ١٣/ ١٩ – ٢٠.

لا يجوز؛ وذلك أن البدل إنما جيء به للبيان، وضمير المتكلم والمخاطب لا يحتاج إلى بيان؛ لأنهما في غاية الوضوح. وذهب الكوفيون والأخفش إلى جواز ذلك»، وهذا ما أشار إليه في نص اعتراضه بقوله: «وسيأتي الكلام علىٰ ذلك، إن شاء الله»، وقد ذكر هذه الخلاف في موضعه الصحيح في (ارتشاف الضرب) (۱) أيضًا، وقد نص ابن مالك علىٰ هذا الخلاف أيضا في كتبه (۲).



ويُلتمس لأبي حيان العذر في أنه أقحم هذه المسألة عرضًا في غير بابها؛ وهو (باب الضمير)، فالتبس عليه ذلك، ولكن هذا لا يرفع عنه الحرج في تخطئة ابن مالك وإنْ كان الأمر لا يعدو كونه سهوًا.

(2) (3) (3) (4) (4)

٢- حذف «أنَّ» المصدرية والاكتفاء بصلتها(٣):

اختصت (أنْ) المصدرية الناصبة للمضارع بأمور دون غيرها لأنها أمُّ الباب (٤)، ومنها جواز حذفها والاكتفاء بصلتها، وإذا حذفت فتارة يبطل عملها، وهو الكثير، وتارة يبقى، قال ابن عقيل (٥): «وإذا حذفت فتارة يبطل

^{. 1970 /} ٤ (1)

⁽٢) ينظر: التسهيل ص١٧٢، وشرحه ٣/ ٣٢٩، ٣٣٤، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٨٤، والألفية ص ٤٩.

⁽٣) ينظر في هذه المسألة: معاني الأخفش ١/ ١٣٣، والأصول ٢/ ١٧٦، وكتاب الشعر ١/ ٣٠٤، ٢٥٥، والإنصاف في مسائل الخلاف ٢/ ٥٥٩، واللباب للعكبري ١/ ٤٨، والبديع لابن الأثير ١/ ٥٩٤، والارتشاف ٥/ ٢٤٢٠، والمقاصد الشافية ٦/ ٩٠، ومغنى اللبيب ص ٨٤٠.

⁽٤) ينظر: التذييل والتكميل ١٥/ ٢٠٩.

⁽٥) المساعد ١٧٩/

عملها وهو الكثير، ومنه قوله تعالىٰ (١): ﴿ وَمِنْ ءَايَنَـٰدِهِ يُرِيكُمُ ٱلْبَرُقَ ﴾، وتارة يبقىٰ؛ ومنه (٢):

ألا أيهذا الزَّاجري أحضُرَ الوَغَىٰ نَ وأنْ أشهدَ اللذات هل أنتَ مخلدِي؟ في رواية من نصب (أحضرَ)».



وإبطال عملها بعد الحذف مذهب البصريين، وإعمالها مذهب الكوفيين والمؤخفش (٣)، يقول المبرد (٤): «بعض النَّحْوِيين من غير البَصرِيين يُجِيز النصب على إِضْمَار (أَن)، والبصريون يأبون ذَلِك إِلَّا أَن يكون مِنْهَا عوض، نَحْو: الفَاء والواو ومَا ذَكرْنَاهُ مَعَهُمَا».

ويقول ابن الوراق معللا لذلك^(٥): «وَأَمَا جَوَازَ حَذَفَ (أَن) ونصب الفِعْل بإضمارها فَهُوَ قَبِيح عِنْد البَصرِيين.... لِأَن (أَن) مَوْصُولَة بِالفِعْلِ، ولا يجوز حذف المَوصُول وتبقية الصِّلَة، وَمَعَ ذَلِك فَهِيَ عَامل ضَعِيف، لِأَنَّهُ حرف من الحُرُوف، ولا يجوز أَن تعمل الحُرُوف مضمرة».

وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك ادعاء الإجماع على حذف (أنْ) والاكتفاء بصلتها بقوله (أنْ) (٧): (إنَّ حذفها مُكتفًىٰ بصلتها جائزٌ بإجماع» ليس بصحيح، ولا إجماع فيه؛ لأنه إن أراد ما ينتصب

⁽١) سورة الروم، من الآية: ٢٤.

⁽٢) من الطويل، لطرفة بن العبد من معلقته في ديوانه ص٣٣، وشرح أبيات سيبويه ٢/ ٩١، والمقاصد النحوية ٤/ ١٨٨٦، والخزانة ١ / ٩١.

⁽٣) ينظر: معاني الأخفش ٢/ ٤٧٤، ومجالس ثعلب ١/ ٣١٧، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٢٠٩.

⁽٤) المقتضب ٢/ ٨٥، وينظر: معاني الفراء ٣/ ٢٦٥، والإنصاف في مسائل المخلاف ٢/ ٥٠٥، وشرح الكافية للرضي ٤/ ٨٠.

⁽٥) علل النحو ص ٤٤٢.

⁽٦) التذييل والتكميل ٣/ ١٧١.

⁽۷) شرح التسهيل ۱/ ۲۳۵.

بإضمار (أن) بعد الواو والفاء في الأجوبة الثمانية (١)، و(أو)، و (حتى)، ولام (كي)، ولام الجحود، فالخلاف فيه موجود (٢)، وإن أراد غير ذلك فالخلاف فيه أيضًا موجود (٣)، وينظر ذلك في كلامنا على النواصب في شرح هذا الكتاب (٤)».



وعليه فأبو حيان محقٌّ في رد ادعاء ابن مالك للإجماع، فالخلاف ثابت كما مرَّ.

٣- الحمل على اللفظ والمعنى (٥):

⁽۱) وهي: الأمر، والنهي، والاستفهام، والتمني، والعَرْض، والتحضيض، والدعاء، والنفي. ينظر: ضرائر الشعر ص٢٨٤، وشرح الشذور لابن هشام ص٠٩٩.

⁽٢) أي أنَّ (أنْ) الخفيفة المصدرية تعمل مع الحذف بعد الفاء والواو وأو ولام كي أنَّ (أنْ) الخفيفة المصدرية تعمل مع الحذف بعد الفاء والواو وأو ولام كي ولام الجحود، وفي ذلك خلاف أيضا ذكره في: التذييل والتكميل ١٥/ ٢٧٦، ٣٠٠، ٣٢٢.

⁽٣) لعله يقصد الحذف مع البدل وبدون البدل، وفيه خلاف أيضا نص عليه ابن الأنباري بقوله: «ذهب الكوفيون إلى أنَّ (أَنْ) الخفيفة تعمل في الفعل المضارع النصب مع الحذف من غير بدل وذهب البصريون إلىٰ أنها لا تعمل مع الحذف من غير بدل» الإنصاف ٢/ ٥٥٩.

⁽٤) التذييل ١٥/ ٢٠٩، وما بعدها.

⁽٥) ينظر في هذه المسألة: شرح الكتاب للسيرافي ٣/ ١٨٢، والنكت للأعلم ١/ ٢٨٨، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/ ١٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٨٨، وتوجيه اللمع ص ٤٩١، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٨٤، والارتشاف ٢/ ٢٧١، والبحر المحيط ١/ ١٨٢ – ١٨٣، والمساعد ١/ ٢١٢، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٤٣، وتمهيد القواعد ٢/ ٢٣٧، وحاشية الصبان على شرح الأشموني ١/ ٢٢١، والمظان الآتية.

إذا اجتمع الحملان: الحمل على اللفظ، والحمل على المعنى، بُدئ بالحمل على اللفظ، وهو الكثير المستعمل في القرآن الكريم ولغة العرب(١).

وقد اختلف النحويون في تقديم الحمل على المعنى على الحمل على اللهظ على ثلاثة أقوال:

الأول: ذهب البصريون إلى جواز تقديم الحمل على المعنى على الحمل على المعنى على الحمل على اللفظ مطلقًا، سواء فُصِل بين الحملين أم لم يُفْصَل، وإن كان الأحسن عند اجتماع الحملين تقديم الحمل على اللفظ. يقول أبو حيان (٢): «نقل السيرافي: أن البصريين لا يشترطون الفصل يجيزون: من قام وقعد، أو من قام وقعدت، والعكس».

ومن شواهدهم على ذلك: قوله عَزَّقِجَلَّ (٣): ﴿ وَقَالُواْ مَا فِ بُطُونِ هَانَوُا مَا فِ بُطُونِ هَانَوُا مَا فِ بُطُونِ هَانَوْ اللهُ الل

قال ابن الأنباري^(٤): «أنَّث ﴿خالصة ﴾ حملا على معنى (ما)؛ لأن المرادَ بما في بطون هذه الأنعام الأجنة، وذكَّر ﴿محرم ﴾ حملا على لفظ (ما)».

ثم عقب على أصحاب القول الثاني الآتي بقوله (٥): «وزعم أنه لا يحسن الحمل على اللفظ بعد الحمل على المعنى، وهذا التعليل ليس عليه تعويل،

⁽١) ينظر: دراسات لأسلوب القرآن٣/ ٢٨٦، ومعانى النحو ١/ ١٣٤.

⁽۲) الارتشاف۲/ ۱۰۲۷. وينظر: شرح الجمل لابن عصفور ۱/ ۱۸۹، والتذييل والتكميل ۳/ ۱۱۰.

⁽٣) سورة الأنعام، من الآية: ١٣٩.

⁽٤) البيان في غريب إعراب القرآن ١ / ٣٤٣.

⁽٥) السابق ١/ ٣٤٣ - ٣٤٤. وينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ١٩٠.

فإنه قد جاء الحمل على اللفظ بعد الحمل على المعنى في قوله تعالى (١): ﴿ وَمَن يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَيَعْمَلُ صَلِحًا يُدْخِلَهُ جَنَّتِ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَثْهَرُ خَلِدِينَ فِيهَا آلِداً قَدُ الْحَمَن اللّهُ لَهُ رِزْقاً ﴾، فقال: ﴿ خالدین ﴾ حملا على معنى (من)، ثم قال: ﴿ قَدُ الصَّنَ ٱللّهُ لَهُ رِزْقاً ﴾ حمل على اللفظ بعد الحمل على المعنى ». وهذه الآية هي الشاهد الثاني لأصحاب القول الأول.



ومن شواهدهم كذلك قول الشاعر^(٢):

لستُ ممَّن يَكِع أو يستكِينو ن إذا كافَحَتْه خَيْلُ الأعَادِي

فراعىٰ المعنىٰ في قوله (يستكينون)، ثم راعىٰ اللفظ في قوله (إذا كافَحَتْه).

وغير ذلك من الشواهد^(٣).

الثاني: ذهب بعض الكوفيين إلى أنَّه إذا حُمِلَ على المعنىٰ لم يَجُزْ أَنْ يُرَدَّ إلىٰ اللفظ، وإذا حُمِلَ علىٰ اللفظ جازَ أَنْ يُرَدَّ إلىٰ المعنىٰ (٤).

ولعل هؤلاء تعللوا بصنيع العرب بما حكاه عنهم ابن جني بقوله (٥): «واعلم أن العرب إذا حملت على المعنى لم تكد تراجع اللفظ، كقولك:

⁽١) سورة الطلاق، من الآية: ١١.

⁽٢) من الخفيف، وورد بـ لا نسبة في: البحر المحيط ١ / ١٨٣، والتـ ذييل والتكميل ٣/ ١٦٢، وتمهيد القواعد ٢/ ٥٢٧، والمساعد ١ / ١٦٢.

⁽٣) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ١٨٩ - ١٩٠، وشرح التسهيل للمرادي ص٢٠٨، والهمع ١/ ٢٩٩- ٣٠٠.

⁽٤) ينظر: شرح الكتاب للسيرافي ٣/ ١٨٢، والنكت للأعلم ١/ ٦٨٨، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/ ١، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ١٨٩.

⁽٥) الخصائص ٢/ ٢٠١-٤٢١.

شكرتُ مَن أحسنوا إليَّ على فعله... فإذا كان قد انصرف عن اللفظ إلى غيره ضعفت معاودته إياه؛ لأنه انتكاث وتراجع».

وتعقب ابن يعيش هذا القول بقوله(١): «وهو ضعيف؛ لأنه لا فَرْقَ بينهما. وقد جاء ذلك في التنزيل، قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يُوْمِنُ بِاللَّهِ وَيَعْمَلُ صَلِحًا يُدْخِلَهُ جَنَّتٍ تَجَرِّى مِن تَعْتِهَا ٱلْأَنْهَارُ خَلِدِينَ فِيهَا أَبداً ﴾، فجمع حملًا على المعنى، ثمّ قال: ﴿ فَدْ أَحْسَنَ ٱللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴾».

الثالث: ذهب بعض الكوفيين إلى إجازة تقديم الحمل على المعنى على الحمل على المعنى على الحمل على اللفظ شريطة أن يفصل بين الحملين بفاصل، نحو: من يقومُونَ فِي غير شَيْء وَينظرُ فِي أمرنَا قومُك (٢).

يقول ناظر الجيش^(٣): «والسيرافي ذكر أن البصريين لا يشترطون الفصل، والكوفيون يشترطون ذلك».

ويقول أبو حيان^(٤): «والسماع في الحمل على اللفظ بعد الحمل على المعنى إنما هو مع الفصل».

وقد نقل أبو حيان عن (صاحب البسيط) ادعاء الإجماع على الرجوع من اللفظ إلى المعنى دون العكس بقوله^(٥): «... وبهذا البيت

⁽۱) شرح المفصل لابن يعيش٤/ ١٤. وينظر: شرح الكتاب للسيرافي ٣/ ١٨٢، والنكت للأعلم ١/ ٦٨٨.

⁽٢) ينظر: التذييل والتكميل ٣/ ١١٠ - ١١١، والهمع ١/ ٢٩٩، ٣٠١.

⁽٣) تمهيد القواعد ٢/ ٧٣١، وينظر: التذييل ٣/ ١١١، والارتشاف ٢/ ١٠٢٧.

⁽٤) التذييل والتكميل ٣/ ١١١.

⁽٥) التذييل والتكميل ٣/ ١١٦.

والآيات^(۱) السابقة يتبين خطأ (صاحب البسيط) في ادعائه اتفاق النحويين على أن العرب قد ترجع من الواحد إلى الجمع، ومن المذكر إلى المؤنث من لفظه إلى معناه، ولا ترجع من معناه إلى لفظه، قال: (بإجماع من النحويين). قال: واستخرج ابن مجاهد عكس هذا من آية سورة (الطلاق)».



ونقل ذلك عنه أيضا في (ارتشاف الضرب) (٢)، وأتبعه بقوله: «وذكره الإجماع وَهَمُّ».

وعليه... فإن أبا حيان مُحقُّ في رد ادعاء صاحب (البسيط)؛ لأن الخلاف واردٌ في المسألة كما سلف، وصاحبُ (البسيط) إنْ أراد به (ابن العلج) فلم أقف على قوله صراحة في هذه المسألة في الجزء المطبوع منه في (باب الموصولات) (٣)، وإن أراد به ابن أبي الربيع، فبسيطه لم يصل إلينا كاملا.

\$\$\$

٤- استتار الضمير الرابط وبروزه إذا جرى الوصف على صاحبه (٤):

إذا أخبرت عن المبتدأ بخبر مفردٍ، فتارة يكون جامدًا نحو: زيد أخوك، وتارة يكون مشتقًا، نحو: زيد قائم، والمشتق يتحمل ضميرًا بإجماع النحويين، أي: قائم هو.

⁽۱) السابق بيان وجه الاستشهاد بها، والبيت السابق وهذه الآية حجة لأصحاب القول الأول.


^{.1 • 7 ∨ /} ۲ (۲)

⁽٣) البسيط في النحو لابن العلج ١/ ٣٠٦-٣٠٧.

⁽٤) ينظر في هذه المسألة: المقتضب ٣/ ٩٣- ٩٤، ٢٦٢، والإنصاف في مسائل الخلاف ١ / ١١١، وتمهيد الخلاف ١ / ٧٠، والتبيين للعكبري ص ٢٥٩، والارتشاف ٣/ ١١١، وتمهيد القواعد ٢/ ٩٦، والهمع ٢/ ١١، والمظان الآتية.

يقول ابن الأنباري^(۱): «ولا خلاف بين النحويين في أن هذا النحو يتحمل ضميرًا يرجع إلى المبتدأ؛ لأنه يتنزل منزلة الفعل ويتضمن معناه».

ويقول ابن الأثير (٢): «وأمّا المجمع على تحمّله الضمير: فهو الأسماء الجارية على الأفعال، والصّفات المشبّهة بها، وأفعل من، نحو قولك: زيد قائم، وعمرو حسن، وبشر أفضل من بكر».



الأول: إما أن يكون الوصف جاريا على غير من هو له، فحينئذ يجب إبراز ضمير فاعله عند البصريين مطلقا، وعند الكوفيين إذا خيف اللبس، يقول ابن مالك(٣): «التزم البصريون الإبراز مع أمن اللبس عند جريان رافع الضمير على غير صاحب معناه، ليجري الباب على سنن واحد. وخالفهم الكوفيون فلم يلتزموا الإبراز عند أمن اللبس»(٤).

وعلل لذلك ابن الأثير بقوله (٥): «أن يجري الضّمير على غير من هو له فيبرز؛ دفعًا للّبس إذا وقع خبرًا، أو وصفًا، أو حالا، أو صلة؛ لأنه لمّا نقص هذا الضرب عن رتبة الفعل في تحمّل الضمير، وقصر عنه في الظّهور لفظًا،



⁽۱) أسرار العربية ص٨٢، وينظر: الارتشاف٣/ ١١١١، وشرح الألفية لابن عقيل ١/ ٢٠٥-٢٠٦.

⁽٢) البديع لابن الأثير ١/ ٦٩.

⁽٣) شرح التسهيل ١ / ٣٠٧–٣٠٨.

⁽٤) للاستزادة ينظر: معاني الزجاج٤/ ٢٣٤، وأمالي ابن الشجري٢/ ٥٥، ٥٥، والمقتصد في شرح الإيضاح ١/ ٢٦٧، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ٥٥، والتبيين للعكبري ص ٢٥٩، واللباب له ١/ ١٣٧، وتخليص الشواهد ص ١٨٦، والمساعد ١/ ٢٢٨، وتعليق الفرائسد٣/ ٨٦، وتمهيد القواعد٢/ ٩٦٢، وائتلاف النصرة ص ٣٢، ٥٥.

⁽٥) البديع ١/ ٧٠.

احتاجوا أن يظهروه، ألا ترئ أنّ (ضاربا) يتحمّل ضمائر مختلفة: للمتكلّم، والمخاطب والغائب، تقول: أنا ضارب، وأنت ضارب، وهو ضارب، والفعل يلحقه لكلّ منهم علامة تخصّه، تقول: ضربتُ، و: ضربتَ و: ضرب، فلذلك أبرزوا الضمير، تقول: هند زيد ضاربته هي، ف(هند) مبتدأ ولله و (زيد) مبتدأ ثان، و (ضاربته) خبر (زيد)، هو لـ «هند» فقد جرئ على غير من هو له؛ فأظهرت الضمير المستتر في (ضاربته) وهو (هي)، وارتفع بأنّه فاعل وتنزّل منزلة الظّاهر؛ فكأنّك قلت: هند زيد ضاربته جاريتُها...».



والثاني: أن يكون الوصف جاريا على من هو له-وهو المراد هنا-، فالنحويون على وجوب استتاره، نحو: زيدٌ هندٌ ضاربتُه، أي: هي.

ويقول المبرد(١): «فإذا جرئ على ما هو له لم يظهر فيه ضمير».

ويقول ابن الأنباري^(٢)أيضًا: «وأجمعوا على أن الضمير في اسم الفاعل إذا جرى على من هو له لا يجب إبرازه».

وقد نقل أبو حيان هذا الإجماع أيضًا عن ابن مالك ورده بما نقل عن ابن هشام الخضراوي في (الإفصاح)، فقال (٣): «وقوله (٤): (ويستكن الضمير إن جرئ متحمله على صاحب معناه)، مثال جريه على صاحب معناه: زيد هند ضاربته. وظاهر كلام المصنف يدل على أن الصفة إذا جرت على من هي له استكن الضمير، وأنه لا يبرز، وزعم في الشرح أنه يستكن الضمير بإجماع (٥)؛ لعدم الحاجة إلى إبرازه، وليس كذلك، بل يجوز في الصفة إذا جرت على من هي له استكنان الضمير، كالمثال الذي مثلناه،

⁽۱) المقتضب ۳/ ۹۳.

⁽٢) الإنصاف ١ / ٥٥.

⁽٣) التذييل والتكميل ٤/ ١٥ - ١٦.

⁽٤) التسهيل ص٤٨، وشرح التسهيل ١/ ٣٠٦-٣٠٧.

⁽٥) ينظر: المساعد ١/ ٢٢٨، وتمهيد القواعد ٢/ ٩٦٤.

وإبرازه، فإذا أبرزته قلت: زيد هند ضاربته هي... وقد أجاز (س)^(۱) في نحو: (مررت برجل مكرمك هو) أن يجعل(هو) تأكيدًا للضمير المستكن في (مكرمك)، وأن يكون فاعلًا بالصفة... وفي الإفصاح: أجاز بعض أهل عصرنا أن تقول: زيد عمرو ضاربه هو، فيكون جاريًا علىٰ (عمرو)، وهو له، وترفع الضمير به، أو تجعله توكيدًا».

وحكى عنه السيوطي أيضا هذا الرد بقوله (٢): «... قال أبو حيان: وليس كما ادعاه من الإجماع، ففي (الإفصاح) أجاز بعض أهل عصرنا أن تقول: زيد عمر و ضاربه هو، فيكون جاريا على من هو له».

ونقل المرادي والمرابط الدلائي أيضا قول صاحب (الإفصاح)(٣).

والضمير البارز حينئذ يعربُ إما توكيدًا لما قبله، أو فاعلا للوصف، قال أبو حيان (٤): «وهو إذ ذاك يتخرج إعرابه على وجهين:

أحدهما: أن يكون تأكيدًا للضمير المستكن في الصفة.

والوجه الثاني أن يكون فاعلًا بالصفة على حد إعرابه وبروزه إذا جرت الصفة على غير من هي له...». واقتصر المرادي وابن عقيل على الوجه الأول من الإعرابين (٥).

ومما سبق يتبين أن أبا حيان بنى رده إجماع ابن مالك بالإجماع على ما حكاه عن سيبويه، وما نقله عن ابن هشام الخضراوي.

<a>(*)

⁽١) ينظر: الكتاب ٢/ ٥٣.

⁽٢) الهمع ٢/ ١١.

⁽٣) شرح التسهيل ص٢٦٥ - القسم النحوي، ونتائج التحصيل ٣/ ١٠٥١.

⁽٤) التذييل والتكميل ٤/ ١٦، والارتشاف ٣/ ١١١.

⁽٥) ينظر: شرح التسهيل ص٢٦٥ -القسم النحوي، والمساعد ١ / ٣٢٨.

٥- وقوع ظرف الزمان خبر ا(١):

المبتدأ يكون اسم ذات كزيدٍ أو اسم معنىٰ كالعلم والكرم، ويخبر عنه بخبر مفرد أو جملة بنوعيها، أو بشبه جملة، وهي الظرف والجار والمجرور، والظرف قسمان: مكاني وزماني، ولكل من الظرفين في الإخبار عن المبتدأ أحكامٌ (٢).



ويجوز وقوع ظرف الزمان خبرًا عن اسم معنى، سواء وقع في بعضه، أو في جميعه، أو في أكثره، يقول السيوطي (٣): «ويجوز الإخبار بظرف الزمان عن اسم المعنى، ثم إن كان واقعا في جميعه وهو معرفة جاز رفعه ونصبه بإجماع، نحو: صيامكُ يوم الخميس بالوجهين، والنصب هو الأصل والغالب، أو نكرة فأوجب الكوفيون رفعه نحو: ميعادُك يوم ويومان، و ﴿غُدُوهُما شَهَرٌ وَرَوَاحُها شَهَرٌ ﴿ وَمَمَلُهُ وَفِصَالُهُ وَفِصَالُهُ مَلَا أَن كان واقعا في أكثره، وجوز البصريون معه النصب والجر بـ (في)، وكذا إن كان واقعا في أكثره، نحو (١): ﴿ اَلْحَمُ أَشَهُرٌ ﴾ (١).

⁽۱) ينظر في هذه المسألة: التبصرة والتذكرة ١٠٣/، والمقتصد في شرح الإيضاح ١/ ٢٨٩، وشرح الكافية للرضي ١/ ٢٥٤، وشرح التسهيل ١/ ٣٢٠، وتمهيد القواعد ٢/ ١٠١، والمساعد ١/ ٢٣٩، وتعليق الفرائد ٣/ ١١٧، والهمع ٢/ ٢٤.

⁽٢) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٣٤٨، والبسيط لابن أبي الربيع ٢/ ٠٠٠، وشرح عمدة الحافظ ١/ ١٦٤.


⁽٣) الهمع ٢/ ٢٤. وينظر: شرح التسهيل ١/ ٣٢٠.

⁽٤) سورة سبأ، من الآية: ١٢.

⁽٥) سورة الأحقاف، من الآية: ١٥.

⁽٦) سورة البقرة، من الآية: ١٩٧.

وفصًّل أبو حيان القول في ذلك بقوله (۱): «الظرف الزماني: إما أن يقع خبرا لزمان، أو لمصدر.. فإن وقع خبرا لزمان غير أيام الأسبوع، وهو على قدر المبتدأ، فالرفع فقط، تقول: زمانُ خروجك الساعةُ، وإن كان أعمَّ جاز الرفع والنصب، تقول: زمانُ خروجك يومُّ الجمعة، فيوم الجمعة بالنصب حقيقة، ويوم بالرفع مجاز، تجعل الخروج طويلا قد استغرق اليوم أجمع. وإن كان من أيام الأسبوع فالرفع، نحو: الأحدُ اليومُ، وكذلك أسماء الأيام جميعها إلا الجمعة والسبت، فإنه يجوز رفع اليوم ونصبه... وإن وقع خبرًا لمصدر، وكان معرفة، فالرفع والنصب. وإن كان نكرة فذهب هشام إلىٰ أنه يلتزم فيه الرفع، فتقول: ميعادُك يومٌ ويومان. وذهب الفراء إلىٰ أن المنكور من المواقيت يرفع وينصب كالمعرفة، وهو مذهب البصريين، هذا نَقُل أبي بكر بن الأنباري...».



زَعَمَ البَوارِحُ أَنَّ رِحلَتَنَا غَدًا . وَبِذَاكَ خَبَرَنَا الغُدَافُ الأسودُ يُرْوَىٰ بنصب (غَدًا) ورفعِه).



⁽۱) التذييل والتكميل ٤/ ٦٢ - ٦٣.

⁽٢) التذييل والتكميل ٤/ ٥٥.

⁽٣) شرح التسهيل ١/ ٣٢١، والتسهيل ص ٤٩.

⁽٤) من الكامل، للنابغة الذبياني في ديوانه ص٨٩، وشرح الكتاب للسيراف ٢ / ٣٠٢، والغداف: الغراب الضخم.

قال المصنف في الشَّرح^(۱): (والوجهان في هذا النوع جائزان بإجماع، إلا أن النصب أجود؛ لأن الحذف معه أقيس، واستعماله أكثر) انتهىٰ. وما ذكر من أن الوجهين جائزان بإجماع ليس بصحيح، فقد ذكرنا أن هشامًا^(۲) يوجب الرفع في النكرة، ولا يجيز النصب، وأن الفراء يجيزهما في النكرة كالبصريين».



وقد أجاز ابن مالك الوجهين تبعًا للسيرافي (٣).

ونقل المرادي عن ابن مالك هذا الادعاء أيضا، ورده أيضًا بقوله (٤): «وليس الاتفاق بصحيح؛ لأن هشامًا يوجب الرفع في النكرة». ونقله أيضا عن أبى حيان الدمامينيُ (٥).

وأبو حيان محقَّ فيما أخذه عليه؛ لأنه صرح به في (شرح التسهيل)، وما رد به إجماعه نقلا عن الفراء صحيح أيضا؛ لأنه وارد في معانيه (٦)، وكذا ما ذكره عن هشام بن معاوية الضرير محكيٌّ عنه أيضًا.

(*) (*) (*) (*)

۲- توسط خبر «لیس» بینها وبین اسمها(۷):

⁽۱) شرح التسهيل ۱ / ۳۲۱.

⁽٢) ينظر: شرح الكافية للرضى ١/ ٢٥٤، وهشام الكوفي النحوي ص١٢٨.

⁽٣) ينظر: شرح الكتاب٢/ ٢٩٢، ٣٠٢، وشرح التسهيل للمرادي ص٢٧٤.

⁽٤) ينظر: شرح التسهيل ص٧٧٥.

⁽٥) ينظر: تعليق الفرائد٣/ ١١٨.

⁽٦) ينظر: معاني القرآن٢/ ٢٠٣.

⁽٧) ينظر في هذه المسألة: شرح الألفية لابن الناظم ص٩٦، تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ص٧٣٧، والمقاصد الشافية للشاطبي ٢/ ٢٥١، والمساعد ١٠١١، والمطان الآتية.

ذهب جمهور النحويين إلى جواز توسط خبر (ليس) بينها وبين اسمها، ومن هؤلاء: سيبويه، والفراء، والمبرد، والزجاجي، وابن جني، والصيمري، ومكي القيسي، والجرجاني، والزمخشري، وابن يعيش، وابن جمعه الموصلي، وابن هشام، وابن عقيل^(۱)،

وغيرُهم^(۲).

واستشهدوا لذلك بشواهد؛ منها:

- قوله عَنَّفَجَلَّ (٣): ﴿ ﴿ لَيْسَ ٱلْبِرِّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ ﴾، في قراءة حفص وحمزة (٤).

- وقول السموأل^(٥):

سَلِي إن جَهلتِ الناسَ عنا وعنهم ن فليس سواءً عالمٌ وجهولُ

⁽۱) ينظر بالترتيب: الكتاب ٢/ ٣٧، ومعاني القرآن للفراء ١٠٣/، والمقتصب ٤/ ١٠٢، ٢٠٤، والجمل ص ٢٠٠، واللمع ص ٣٧، والتبصرة والمقتصب ١٠٤، ومشكل إعراب القرآن ١/ ١١٧، والمقتصد في شرح الإيضاح ١/ ٢٠٨، والمفصل ص ٣٥٥، وشرح المفصل ١١٢، وشرح الفوائد ص ٢٣٦، ألفية ابن معط ٢/ ٢٨١، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ص ٢٣٦، وشرح القطر ص ١٢٩، والمساعد ١/ ٢٦١، وشرح الألفية ١/ ٢٧٣.

⁽۲) ينظر: شرح الألفية لابن الناظم ص٩٦، والمقاصد الشافية ٢/٢٥، ووتوضيح المقاصد / ١١١، وشفاء وتوضيح المقاصد / ١١١، وشفاء العليل / ٣١٤، والفوائد الضيائية ٢/ ٢٩٦، ودليل الطالبين لكلام النحويين ص٤٤.

⁽٣) سورة البقرة، من الآية (١٧٧). وينظر: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ص ٢٣٧.

⁽٤) ينظر: السبعة ص١٧٦.

⁽٥) من الطويل، في ديوانه ص٠٥، وينظر: المقاصد النحوية ٢/ ٦٢٧.

- وقول عروة بن الورد أيضا^(١):

أليسَ عظيمًا أن تُلِم مُلمِّةٌ ن وليس علينا في الخطوب مُعولُ

وقد نُقِل عن ابن دُرستويه أنه ذهب إلى المنع^(۲)، تشبيها لها بـ(ما) الحجازية، فلا يجوز تقديم خبرها عليها، فغلَّب في (ليس) جانب الحرفية، وجمهور النحويين على أنها فعل جامد^(۳). ونُقل أيضًا عن ابن معط^(٤).



وقد نقل أبو حيان عن بعض العلماء ادعاء الإجماع على جواز توسط خبر (ليس) بقوله $^{(0)}$: «وقد وهمَ المصنف في الشرح $^{(7)}$ » فزعم أن خبر (ليس) جائز توسيطه بالإجماع» واتَّبع في ذلك أبا علي الفارسي، فإنه قال $^{(V)}$: (لم يختلفوا في جواز تقديم خبرها على اسمها). وكذلك قال ابن الدهان $^{(A)}$: (جواز تقديم خبرها على اسمها إجماع).

⁽۱) من الطويل، في ديوانه ص٦٢، ينظر: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ص٢٣٧.

⁽۲) ينظر: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ١/ ٢٧٣، والهمع ٢/ ٨٨، وحاشية الصبان على الأشمون ١/ ٣٤١.

⁽٣) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش٧/ ١١٤.

⁽٤) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٤٩، وينظر: شرح ألفية ابن معط لابن القواس ٢/ ٨٦٠، وفيه ما يدفع ذلك.

⁽٥) التذييل والتكميل ٤/ ١٧١، وذكر ذلك أيضا في: الارتشاف٣/ ١١٦٩.

⁽٦) شرح التسهيل ١/ ٣٤٩. ولم ينقل هذا الإجماع في: شرح الكافية الشافية ١/ ٤٠٠.

⁽٧) الإيضاح العضدي ١٠١، والمسائل الحلبيات ص٢٨٠، والمقتصد ١/٧٠٤، والكافى في الإفصاح ٣/ ٧٦٥.

⁽٨) الذي في الغرة في شرح اللمع ج ١ لوحة ٥٦ -نسخة مكتبة (كوبرلي): «فأما (ليس) فأكثر النحاة يجيزون تقديم خبرها على اسمها وعليها أيضا..». وكذا في: الفصول ص ١٦، وشرح الدروس في النحو ص١٨٩.

وكذلك قال ابن عصفور^(۱): (لم يختلفوا في جواز تقديم خبرها علىٰ اسمها)..».

وقد أغفل ذكر ما يدفع إجماعهم تلو قولهم؛ لنقله قبل ذلك بقليل، حيث قال (٢): «أما (ليس) فخالف في جواز توسيط خبرها بعض النحاة، ذكره ابن درستويه، وشبهها في ذلك بـ(ما)، وهو محجوج بالسماع الثابت».

وذكر ذلك أيضا في (ارتشاف الضرب) (٣) بقوله: «ودعوى الفارسي، وابن الدهان، وابن عصفور وابن مالك: الإجماع على جواز توسيط خبر (ليس) ليست بصحيحة، بل ذكر الخلاف فيها ابن درستويه تشبيهًا بـ (ما)».

وقال في (تذكرة النحاة)(٤): «وقال الفارسي والسيرافي: لا خلاف في جواز تقديم الخبر على اسمها، وحكى ابن درستويه أن في ذلك خلافًا».

وقال في (البحر المحيط) (٥): «وقد ذهب إلى المنع من ذلك ابن درستويه؛ تشبيها لها بـ(ما)، أراد الحكم عليها بأنها حرف».

وقد نقل الإجماع في ذلك أيضا ابن فضال المجاشعي بقوله (7): «وأجمعوا على جواز التوسط، وذلك في: ما زال، وما فتئ وما برح، وليس».

والعكبري بقوله (٧): «فأما (ليس) فاتفقوا على جواز تقديم خبرها على اسمها».

⁽١) ينظر: شرح الجمل ١/ ٣٨٨، والمقرب ١/ ٩٥، ولم يصرح فيهما بالإجماع.

⁽٢) التذييل والتكميل ٤/ ١٧٠.

^{.1179 / (4)}

⁽٤) ص ۲ ک ک .

^{. £ /}Y (0)

⁽٦) شرح عيون الإعراب ص١٠١.

⁽٧) اللباب ١ / ١٦٨.

وقد تابع السيوطى أبا حيان في نقل الإجماع السابق(١).

وحكاية الإجماع عن الأعلام الذين ذكرهم أبو حيان صحيحة، ولا يعتد بهذا الخلاف الذي ذكرهُ؛ إذ كل خلاف لا ينظر إليه، كما قيل (٢):

وليسَ كلَّ خلافٍ جَاءَ مُعْتَبرًا نَ إلا خلافٌ له حظٌ مِن النَّظرِ وليسَ كلَّ خلافٍ كانت شواهد السماع تؤيده، كما مر، ولهذا لم يَعتدَّ به ابن مالك، فقال (٣): «وقد وقع في ذلك ابن معط -رحمه الله- فضمن ألفيته منع توسيط خبر (ليس) و(ما دام)، وليس له في ذلك متبوع، بل هو مخالف للمقيس والمسموع».

إضافةً إلى أن العلماء الذين نَقل عنهم الخلاف لم يرد ما نقل عنهم صريحًا في كتبهم التي بأيدينا، فلعله نقلها من كتبهم المفقودة، وهو ثقة في نقله.

وقد عدَّ المرادي هذا الخلاف ضعيفًا، فقال^(٤): «حكىٰ المصنف الإجماع علىٰ جواز توسط خبر (ليس) تبعًا للفارسي، وفيه خلافٌ ضعيفٌ».

\$\$\$\$\$

٧- نيابة المفعول الثاني في باب (أعطى) عن الفاعل(٥):



⁽۱) الهمع ۲/ ۸۸.

⁽٢) ينظر: حاشية الخضري علىٰ ابن عقيل ٢/ ٧٣.

⁽٣) شرح التسهيل ١ / ٣٤٩.

⁽٤) توضيح المقاصد ١/ ٤٩٤.

⁽٥) ينظر في هذه المسألة: الكتاب ١/ ٤١، والأصول ١/ ٧٧، والإيضاح العضدي ص ١١٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٣٨، والمقرب ١/ ٨١، والنهاية لابين الخبار ٤/ ٩٩٧، والتعليقة لابين النحاس ١/ ٢٨٧،

إذا كان الفعل يتعدى لأكثر من مفعول في باب (أعطىٰ)، مما الأول فاعل في المعنى فقد اتفق جمهور النحويين على جواز إقامة الأول مقام الفاعل(١).



أما المفعول الثاني فإن أحدثت نيابته عن الفاعل لبساً فلا تجوز نيابته، نحو: «أعطيت زيدًا عمرًا، فلا يقال في ذلك: أُعطي عمرٌ زيدًا؛ لأن ذلك يلبس الآخذ بالمأخوذ.

يقول ابن السراج (٢): «لو قلت: أُعطيَ زيدٌ عمرًا، وكان (زيد) هو الآخذ لم يجز أن تقول: (أُعطي عمرٌ زيدًا)؛ لأن هذا يلبس، إذ كان يجوز أن يكون كل واحد منهما آخذًا لصاحبه».

وذهب الرضى (٣) إلى أنه قد ينوب الثاني في باب (أعطى) مع اللبس، واللبس مرتفع مع إلزام كل من المفعولين مركزه أي محله الأصلي -.

فإذا لم يترتب على إنابة الثاني لبس ففيه أقوال:

الأول: ذهب الجمهور إلى جواز نيابته مطلقاً؛ وذلك لأنهما مفعولان في الأصل، وليس أصل أحدهما أن يكون بحرف الجر فنسبة الفعل إليهما نسبة واحدة، فيجوز أن تبنى الفعل إلى الأول، ويجوز أن تبنيه إلى الثانى(٤).

⁼والارتشاف٣/ ١٣٢٩، وتمهيد القواعد٤/ ١٣٤٤، والمساعد١/ ٣٩٩، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ٢/ ٤٤٥، والمظان الآتية.

⁽١) ينظر: المساعد ١/ ٣٩٩، والتصريح ٢/ ٣٢٩.

⁽٢) الأصول ١/ ٧٩.


⁽٣) ينظر: شرح الكافية ١/ ٢١٧. وينظر رد الصبان عليه في: حاشيته على الأشموني ٢/ ٩٨.

⁽٤) ينظر: الإيضاح العضدي ص١١٤، والبسيط لابن أبي الربيع ٢/ ٩٧٠، والتذييل٦/ ٢٥٠، والارتشاف٣/ ١٣٢٩.

وقد صحح هذا القولَ بعضُ النحويين^(١).

الثاني: يمتنع نيابة الثاني مطلقاً طردًا للباب، فيتعين إقامة الأول؛ لأنه فاعلٌ معني (٢).

الثالث: يمتنع نيابة الثاني إن لم يعتقد القلب في الإعراب؛ وهو كون المرفوع منصوبًا والمنصوب مرفوعًا، فإن اعتقد القلب جاز، والنائب في الحقيقة هو الأول؛ لأن نيابة الثاني مع اعتقاده القلب مجاز صوري، ورفعه مجاز، كما أن نصب الأول مجاز، فهو من إعطاء المرفوع إعراب المنصوب، وعكسه عند أمن اللبس كقولهم: (خرق الثوبُ المسمار)، و(كسر الزجاجُ الحجرَ)(٣).



ومحل الخلاف أنه إذا كان (درهمًا) منصوبًا بـ(أُعطي)، أما من جعله منصوبًا بغير (أُعطى) وقدر له فعلًا آخر تقديره: يأخذ درهمًا، فلا يصح على



⁽۱) منهم: ابن فلاح في المغني ٢/ ٢٠٧، وابن الخباز في توجيه اللمع ١٢٩، والواسطي في شرح اللمع ٣٧.

⁽٢) ينظر: التصريح ٢/ ٣٣١، وحاشية الصبان ٢/ ٩٨.

⁽٣) ينظر: التصريح ٢/ ٣٣١.

⁽٤) هو: مصعب بن محمد بن مسعود الخشني الأندلسي، أبو ذر بن أبي الركب النحوي، كان من عظماء نحاة الأندلس، من تصانيفه: الإملاء على سيرة ابن هشام. ينظر في ترجمته: بغية الوعاة ٢/ ٢٨٧.

⁽٥) ينظر: الارتشاف٣/ ١٣٢٩، والتصريح٢/ ٣٣١. قال المرادي: «وهو نقل غريب» توضيح المقاصد٢/ ٦٠٨، وينظر: الإيضاح ص١١٣-١١، والتذييل والتكميل ٦/ ٢٥٠.

مذهبه إقامة (الدرهم) معمولا لـ(أعطي)؛ لأنه معمول لغيره (١)، أو منصوبًا بغير ذلك كما سينص أبو حيان.

وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك ادعاء الإجماع في جواز نيابة ثاني المفعولين في باب (أعطى) إذا أمن اللبس، ومنعها إذا خيف اللبس بقوله (٢): «فأما باب (كَسَا وأعطى وأطعم وأسقى) وشبهها مما الثاني فيه فاعل من حيث المعنى فلا خلاف في جواز إقامة الأول، نحو: كُسِيَ زيدٌ جبةً. وأما إقامة الثاني فقال المصنف (٣): (لا خلاف في جواز نيابة ثاني المفعولين في باب (أعطى) إذا أمن اللبس، نحو: أعطيتُ زيدًا درهمًا، ولا في منعها إذا خيف اللبس، نحو: أعطيتُ زيدًا عمرًا، فيجوز في المثال الأول أن يقال: أُعطى درهمٌ زيدًا؛ لأن اللبس فيه مأمون، ولا يجوز في المثال الثاني أن يقال: أُعطى عمروٌ زيدًا؛ لأن عمرًا مأخوذ، فيتوهم كونه آخذًا) انتهى.

وما قاله: (من أنه لا خلاف في كذا) ليس بصحيح؛ لأنك إذا قلت: أعطيتُ زيدًا درهمًا، ففي نصب (درهم) خلاف: ذهب الجمهور إلىٰ أنه منصوب بـ(أعطيت) نفسها، وكذلك ما كان من بابها. وذهب الفراء وابن كيسان إلىٰ أن (درهمًا) ليس منصوبًا بـ(أعطيت)، وإنما هو منصوبٌ بفعل آخر، تقديره: وقبِل درهمًا، أو أخذَ درهمًا. فعلیٰ مذهب هذين ومن تبعهما لا يجوز أن يقام هذا الذي هو ثان عند الجماعة مقام الفاعل، فكيف يقول: (لا خلاف).

وأيضًا: فإن من النحويين من زعم أن (أعطىٰ)، وبابها إذا بُنيت للمفعول لم ينتصب الثاني بالفعل المبني للمفعول، وإنما هو منصوب بفعل الفاعل،

⁽۱) ينظر: التصريح ۲/ ٣٣٢.

⁽٢) التذييل والتكميل ٦/ ٢٤٩ - ٢٥٠، وذكر ذلك أيضًا في: الارتشاف٣/ ١٣٢٩.

⁽۳) شرح التسهيل ۲/ ۱۲۹.

لما بني هذا للمفعول بقي (درهمًا) منصوبًا على أصله بفعل الفاعل، وإذا كان نصبه كذلك فكيف يجوز أن يقوم مقام الفاعل، ويؤثر فيه فعل ليس عاملًا فيه فكيف يقال: لا خلاف فيه.



وأيضًا: فإن من النحويين من زعم أنه انتصب على أنه خبر ما لم يسم فاعله، كما في: كان زيد قائمًا، فكما أن خبر (كان) لا يقوم مقام الفاعل، فكذلك خبر ما لم يسم فاعله (٢). وهذه المذاهب وإن كانت ضعيفة وسيقام الدليل على ضعفها في باب تعدي الفعل ولزومه إن شاء الله – تقدح في قول المصنف: لا خلاف في كذا».

وتابع المرادي أبا حيان في رد هذا الإجماع أيضًا، فنقله دون تعقيب $(^{7})$ ، وكذا نقل بعضه الشيخ خالد الأزهرى $(^{3})$.

وما أخذه أبو حيان على ابن مالك ثابت في كتابه، وأرى أن هذا المأخذ ليس في محله؛ لأن مدار الحديث الأصلي عن نيابة مفعولي (أعطى) التي عملت فيهما بنفسها النصب، فهذا مذهب الجمهور، وليست بقية المذاهب التي ذكرها أبو حيان يجهلها ابن مالك.

(2) (2) (3) (4) (4)

 $^{(0)}$ - تقديم المفعول الثاني المتصل بضمير الأول على الفعل $^{(0)}$ باب $^{(0)}$

⁽١) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٤٥.

⁽٢) ينظر شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٤٥.

⁽٣) ينظر: شرح التسهيل ص٤١٣ - القسم النحوى.

⁽٤) ينظر: التصريح ٢/ ٣٣٢.

⁽ه) ينظر في هذه المسألة: التذييل والتكميل ٧/ ٣٢، والارتشاف ٣/ ١٤٦٦، والمقاصد الشافية ٣/ ١٥٦، وشرح التسهيل للمرادي ص ٤٤٠ - القسم النحوي، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ٢/ ٤٨١، والهمع ٣/ ١٧، والمظان الآتية.

الأصل في باب (أعطى) تقديم ما هو فاعل في المعنى من مفعوليه (كزيد) من نحو: «أعطيت زيدًا درهمًا»؛ لأنه الآخذ للدرهم، بخلاف الثاني-أي درهماً- فإنه مفعول في اللفظ والمعنى، فأصله التأخير (١).

ولو قدَّمت على الفعل المفعول الثاني متصلا به ضمير الأول، نحو: درهمَهُ أعطيتُ زيدًا، فقد اختلف النحويون في ذلك على ثلاثة مذاهب^(٢): الأول: الجواز، وإليه ذهب أكثر البصريين، والفراء، وثعلب.

وجاز ذلك؛ لعود الضمير على متقدم في الرتبة وإن تأخر في اللفظ، فهو نظير: ضرب غلامَهُ زيدٌ (٣).

الثاني: المنع، وإليه ذهب هشام الكوفي.

الثالث: ذهب ابن كيسان إلى أنَّ: درهمَه أعطيت زيدًا أجود من أعطيت درهمَه زيدًا.

وبيَّن أبو حيان استقباحه للمثال الثاني بقوله (٤): «وقال ابن كيسان: (أعطيتُ درهمه زيدًا) قبيحة؛ لأن (الدرهم) و(زيدًا) جميعًا يتصل بهما الفعل اتصالاً واحدًا؛ لأن كل واحد منهما مفعول به، فليس أحدهما أولى بأن يكون الفعل أشد له مواصلة من الآخر، إلا أنه لما كان المعلوم أن المقصود بالعطية هو زيد، وأنه من أجله اتصل الفعل بالدرهم - كان هو المقدم في الرتبة» انتهى كلامه.


⁽۱) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ۲/ ۱۵، وشرح التسهيل لابن مالك ۲/ ۱۵۲، وشرح الكافية الشافية ۲/ ۱۳۸، وتوضيح المقاصد ۲/ ۲۲۲، والمساعد ۱۷۳۶، وتمهيد القواعد ٤/ ۱۷۳٤.

⁽٢) تنظر هذه المذاهب في: التذييل والتكميل ٧/ ٣٢، والارتشاف ٣/ ١٤٦٦، وشرح التسهيل للمرادي ص ٤٤، والهمع ٣/ ١٧.

⁽٣) ينظر: الهمع٣/ ١٧.

⁽٤) التذييل والتكميل ٧/ ٣٢. وينظر: ابن كيسان النحوي ص ٢١٤-رسالة.

وقد نقل أبو حيان عن ابن عصفور ادعاء الإجماع على جواز تقديم المفعول في نحو: «درهمه أعطيت زيداً» ورده بقوله (۱): «ذكر ابن عصفور (۲) أن بعض البصريين منع: أعطيت درهمه زيداً، وبنى معه على أن المفعولين في مرتبة واحدة، مرتبتهما أن يكونا بعد الفاعل، وأيهما تقدم فذلك مكانه، قال: (فإن قلت: درهمه أعطيت زيدًا جازت المسألة بلا خلاف؛ لأن النية بالمفعول أن يكون بعد الفعل، فالنية فيه التأخير، وإذا كان النية به التأخير لزم أن يكون مقدرًا بعد المفعول الذي يعود عليه الضمير؛ لأن ذلك المفعول الذي عاد عليه الضمير قد وقع بعد الفعل، فهو في محله) انتهى. وما ذكره (من أنه لا خلاف في جواز (درهمه أعطيت زيدًا) فيه الخلاف كما ذكرنا، ونقل الخلاف فيه ابن النحاس».



وعليه فأبو حيان محقَّ في رد ما ادعاه ابن عصفور؛ نظرًا لوجود الخلاف فيما سبق من تفصيل.

\$\$\$\$\$

٩- الاستثناء من العدد ^(٤):

اختلف النحويون في الاستثناء من العدد على ثلاثة مذاهب: أحدها: الجواز مطلقًا، وهو اختيار أبي الحسن بن الضائع^(٥)، وقال به الأخفش في (الأوسط)^(٦).



⁽١) التذييل والتكميل ٧/ ٣٢، وذكر ذلك أيضًا في: الارتشاف ٣/ ٢٦٦ ١.

⁽٢) ينظر: شرح الجمل ٢/ ١٥ - ١٦.

⁽٣) شرح التسهيل ص ٢٤٠ -القسم النحوي.

⁽٤) ينظر في هذه المسألة: شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٥٢، وشرح الجمل لابن الضائع ٣/ ٢٨٦، والارتشاف ٣/ ٩٩٤، وتمهيد القواعد ٥/ ٢١٨٢، والهمع ٣/ ٢٦٩.

⁽٥) شرح الجمل لابن الضائع ٣/ ٢٨٥.

⁽٦) ينظر: الارتشاف٣/ ١٤٩٩.

والثاني؛ المنع مطلقًا، وهو اختيار ابن عصفور؛ لأن أسماء العدد نصوص، فلا يجوز أن تَرِدَ إلا على ما وُضِعَتْ له، فكما لا يجوز أن تخرج عن النّص في غير الاستثناء، فكذلك في الاستثناء (١).



والثالث: التفصيل بين أن يكون المستثنى عقدًا فلا يجوز، نحو قوله: عندي عشرون إلا عشرة، أو غير عقد، فيجوز نحو: له عندي عشرة دراهم إلا اثنين (٢).

قال أبو حيان (٢): «فأما من أجاز ذلك فاستدل بقوله تعالى (٤): ﴿ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَسِينَ عَامًا ﴾. فقد استثناء عقد، وهو استثناء عقد، ففيه رد على من فصّل فمنع استثناء عقد».

وقال ناظر الجيش (٥): «وتمسك بهذه الآية الكريمة من أجاز الاستثناء من العدد مطلقا، وهو متمسّك قوى»

وقد نقل أبو حيان عن شيخه ابن الضائع ادعاء الإجماع $\stackrel{.}{\underline{u}}$ الاستثناء من العدد بقوله $^{(7)}$: «قال $^{(V)}$... ثم النحويون مجمعون على

⁽۱) ينظر: شرح الجمل له ۲/ ۲۰۱-۲۰۲، والمقرب ۱/ ۱۷۰. وتأمل الرد عليه في: شرح الجمل لابن الضائع ۳/ ۲۸۰، والتذييل والتكميل ٨/ ١٦٤.

⁽٢) ينظر: التذييل والتكميل ٨/ ١٦٣، والارتشاف ٣/ ١٤٩٩، والاستغناء للقرافي ص٥٣٧، والهمع ٣/ ٢٦٩.

⁽٣) التذييل والتكميل ٨/ ١٦٣، وينظر: الهمع ٣/ ٢٦٩.

⁽٤) سورة العنكبوت، من الآية: ١٤.

⁽٥) تمهيد القواعده/ ٢١٨٢.

⁽٦) التذييل والتكميل ٨/ ١٦٦.

⁽٧) شرح الجمل لابن الضائع ٣/ ٢٨٦.

جواز: عندي عشرة إلا واحدًا إلا ثلاثةً، ثم اختلفوا في المُقرِّ به: فزعم أكثرهم أنه أقر بستة (١)، وزعم آخرون أنه أقرَّ باثني عشر».

وأما قوله^(۲): «.. (ثم النحويون مجمعون)، كيف ينقل الإجماع والخلاف موجود؟ هذا عجب!».

وعليه... فأبو حيان محقٌ في رده ادعاء شيخه ابن الضائع؛ لأن الخلاف واردٌ كما مرَّ، وما نقله عن شيخه ابن الضائع ثابتٌ في كتابه.



• 1- مجيء الحال من المضاف إليه (٣):

اختلف النحويون في مجيء الحال من المضاف إليه على مذهبين:

المذهب الأول: المنع، وصرح أبو حيان بأنه مذهب جمهور النحويين،
فقال(٤): «.. مذهب الجمهور لا يجوز، وهي مسألة: جاءني غلام هند ضاحكةً».



⁽١) قال ابن السراج: «وتقول: لك علي عشرة إلا خمسة ما خلا درهما، فالذي له ستة» الأصول ١/ ٢٠٤.

وفي البديع لابن الأثير ١/ ٢٣٤: «إذا تكرّرت (إلّا) فلها معنيان: الأوّل: أن يكون استثناء من استثناء، فيكون الثاني ضدّ الأوّل في الإيجاب والنّفي، كقولك: له عندي عشرة إلّا خمسة إلّا درهمًا، فالخمسة مستثناة من العشرة، والدّرهم مستثنى من الخمسة، فحصل الإقرار بستة...». وينظر: المساعد ١/ ٧٧٥، والمقاصد الشافية ٣/ ٣٨٨.

⁽۲) التذييل والتكميل ٨/ ١٦٦.

⁽٣) ينظر في هذه المسألة: مشكل إعراب القرآن ١/ ٨٩، وأمالي ابن الشجري ١/ ٢٦، ٢٤١، ٣/ ٩٦، وأمالي ابن الحاجب ١/ ٤٦٠ وأمالي ابن الحاجب ١/ ٤٦٠ والارتشاف ٣/ ١٥٨٠ والبحر المحيط ١/ ٧٧٠، والفاخر للبعلي ١/ ٣٩٠، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٢٣٧، والمقاصد الشافية للشاطبي ٣/ ٤٦٠ والمساعد ١/ ٥٠٠ وتمهيد القواعد ٥/ ٢٩٢.

⁽٤) البحر المحيط٥/ ٤٨٢.

وعلل لذلك بقوله (۱): «لم يجز وقوع الحال من المضاف إليه، نحو: ضربت غلام هندٍ ضاحكةً، وسبب منع ذلك: أن العامل في الحال هو العامل في صاحب الحال، و(هند) الجارُّ لها: إما معنىٰ الإضافة، وهو نسبة الغلام إليها نسبة تقييدية، وإما اللام التي كانت قبل حصول الإضافة، وكل منهما لا يصلح أن يكون عاملا في الحال؛ لأنه يقيِّد هذه النسبة التي هي تقييدية بضحك هند، والنسبة ثابتة؛ كانت هند ضاحكةً أو لم تكن، فلذلك امتنع مجيء الحال من المضاف إليه الصريح».



وعلل لذلك السُّهيلي أيضًا بقوله (٢): «الحال من المضاف إليه لا يجوز على الإطلاق؛ لأنها مفعول فيها، فهي كالظرف والمفعول، فلا بد لها من عامل يعمل فيها، ولا يجوز أن يعمل فيها معنى الإضافة، لأنه أضعف من لام الإضافة، ولام الإضافة لا يعمل معناه في ظرف ولا حال، فمعناها إذا لم يلفظ بها – أضعف وأجدر ألا يعمل لو قلت: (هذا غلام هند ضاحكةً)، لم يجز لما ذكرناه. فإن قلت: يعمل فيها ما يعمل في (الغلام) المضاف، فهو محال؛ لأن (ضاحكة) من صفة (هند)، لا من صفة (الغلام)، فبطل من كل وجه».

وكذا البعلي أيضا بقوله (٣): «لا يجوز أن يكون صاحب الحال مجرورا بالإضافة؛ نحو: جاءني غلام هند كريمةً؛ لأن العامل في الحال هو العامل في صاحبها حقيقة أو حكما. فلو جاء الحال من المضاف إليه لزم أن يكون العامل في الحال غير العامل في صاحبها حقيقة وحكما، وأنه غير جائز..».

⁽۱) منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك ٢/ ٣١٠، والتنيل والتكميل ٩/ ٣١٠، وينظر: البحر المحيط ١/ ٥٧٨.

⁽۲) نتائج الفكر ص٥١٥–٣١٦.

⁽٣) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر ١/ ٣٩٠.

والسيوطي بقوله (١): «وحق صاحب الحال ألا يكون مجرورا بالإضافة، كما لا يكون صاحب الخبر؛ لأن المضاف إليه مكمل للمضاف وواقع منه موقع التنوين».



وعلىٰ رأس من منع الأخفشُ الأصغر(1)، ومكي القيسي(1)، وابن الأنباري(1)، والعكبري(1).

المنهب الثاني: الجواز، ونسبه أبو حيان لبعض البصريين، فقال (٦): «وقد أجاز بعض البصريين الحال من المضاف إليه الصريح».

وممن أجاز ذلك، أبو علي الفارسي $(^{(V)})$ ، وابن الأثير $(^{(A)})$ ، وصاحب $(^{(A)})$ ، كما حكى السيوطى $(^{(A)})$.

وقيد بعض العلماء الجواز في ثلاث مسائل (1)، ذكرها ابن القيم بقوله (7): «لا يجوز وقوع الحال من المضاف إليه إلا في ثلاث مسائل:

⁽١) الهمع ٤ / ٢٣. وينظر: المقاصد الشافية للشاطبي ٣/ ٢٦٠.

⁽٢) ينظر: إعراب النحاس ١ / ١١٢.

⁽٣) ينظر: مشكل إعراب القرآن ١ / ١١٢.

⁽٤) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن ١/ ١٢٥.

⁽٥) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١ / ١٢٠.

⁽٦) منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك ٢/ ٣١٠، والارتشاف ٣/ ١٥٨٠. وينظر: المساعد ١/ ٢٥.

⁽۷) ينظر: الشيرازيات ١/ ٢٨٣ – ٢٨٤، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٩٦، والمساعد ١/ ٥٦، وشرح الألفية لابن عقيل ٢/ ٢٦٩.

⁽٨) ينظر: البديع ١ / ١٨٤.

⁽٩) ينظر: الهمع٤/ ٢٣.

الأولىٰ: أن يكون المضاف هو العامل في الحال وفي صاحبها، نحو^(٣): ﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ﴾. والثانية: أن يكون المضاف بعض المضاف إليه، نحو^(٤): ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلِّ إِخْوَنَا ﴾. الثالثة: أن يكون بمنزلة بعضه، نحو^(٥): ﴿ أَنِ أَتَبِعُ مِلَةَ إِبْرَهِيمَ حَنِيفًا ﴾».



وقد حكى أبو حيان عن ابن مالك ادعاءه الإجماع في ذلك، فقال (٢): «... (لو قلت، ضربت غلام هند جالسةً – أو نحو ذلك – لم يجز بلا خلاف) (٧) ... وقول المصنف (بلا خلاف) ليس كما ذكر، بل ذهب بعض البصريين إلى إجازة الحال من المضاف إليه الصريح».

وحكى المرادي عنه ذلك أيضا بقوله ($^{(h)}$): «قال في (شرح التسهيل): بلا خلاف، نحو: ضربت غلام هند جالسة، وحكى غيره عن بعض البصريين إجازته»، وكذا الصبان ($^{(1)}$).

⁽۱) ينظر: الفاخر للبعلي ١/ ٣٩٠، والبحر المحيط ٥/ ٤٤٥، وأوضح المسالك ٢/ ٣٢٤، والمقاصد الشافية للشاطبي ٣/ ٤٦٥، وشرح الألفية لابن عقيل ٢/ ٢٦٧، وتوضيع المقاصد ٢/ ٧٠٧، وشرح الشذور للجوجري ٢/ ٢٥٧ - ٤٥٤.

⁽٢) إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك ١ / ٤١٦ - ٤١٦.

⁽٣) سورة يونس، من الآية: ٤.

⁽٤) سورة الحجر، من الآية: ٤٧.

⁽٥) سورة النحل، من الآية: ١٢٣.

⁽٦) التذييل والتكميل ٩/ ٨١-٨٢. وينظر: الارتشاف٣/ ١٥٨٠.

⁽۷) شرح التسهيل ۲/ ۳٤۲. وقيده بكونه عاملا في شرح الكافية الشافية ۲/ ۷۵۰، فقال: «جوز كون المضاف إليه صاحب الحال إذا كان المضاف عاملا فيها كـ(اعتكافي صائما لي) بلا خلاف».

⁽٨) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٢/ ٢١.

وعليه... فأبو حيان محقَّ في اعتراضه، وقد تابعه على ذلك الشاطبي بقوله (٢): «وهذه المسألة حكى في (شرح التسهيل) الإجماع على منعها، وفي نقل الإجماع نظر؛ فقد حكى غيره الخلاف فيها، وأن من الناس من يجيز الحال من المضاف إليه مطلقًا».



وشايع ابن المصنف أباه في ادعاء الإجماع في ذلك (7)، وتعقبه ابن عقيل أيضًا بقوله (3): «قول ابن المصنف—رحمه الله تعالى—: إن هذه الصورة ممنوعة بلا خلاف ليس بجيد؛ فإن مذهب الفارسي جوازها كما تقدم»، وكذا فعل الأشموني (6).

\$\$\$

۱۱- تقديم التمييز على عامله إذا لم يكن فعلًا متصرفًا(7):

التمييز لا يخلو أن يكون العامل فيه فعلًا متصرفًا أو غير فعلٍ؛ فإن كان العامل فيه فعلا متصرفًا فمنع تقديمه سيبويه والفراء وأكثر البصريين والكوفيين، وأجاز تقديمه الكسائي والمازني والجرمي والمبرد(٧)، وصحَّحه أبو حيان(١).

⁽١) حاشية الصبان ١/ ٢٦٥.

⁽٢) المقاصد الشافية ٣/ ٢٥٠.

⁽٣) شرح الألفية ص٢٣٨.

⁽٤) توضيح المقاصد٢/ ٧٠٨.

⁽٥) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٢/ ٢١.

⁽٦) ينظر في هذه المسألة: شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٨٣، والتذييل والتكميل ٩/ ٢٦٨ - ٢٦٩، والمظان التحميل ٩/ ٢٦٨ - ٢٦٩، والمظان الآتية.

⁽٧) ينظر مذاهبهم وحججهم في: الكتاب ١ / ٢٠٥ - ٢٠٥، ومعاني الفراء ١ / ٧٩، والمقتضب ٣٦ ، ٣٦ والانتصار لابن ولاد ص٨٦، والإنصاف في مسائل

وأما إذا كان العامل فيه غير فعلٍ، أو فعلاً غير متصرفٍ لم يجز تقديمه ولا توسيطه (7)، وحكى ابن مالك إجماع النحويين على المنع بقوله (7): «أجمع النحويون على منع تقديم التمييز على عامله إذا لم يكن فعلا متصرفا».



وقد حكى أبو حيان عن الفراء ما يخرق قوله بالإجماع (أ): (ويمنع إن لم يكن بإجماع)، أي: ويمنع التقديم إن لم يكن العامل فعلا متصرفًا بإجماع، قال المصنف في (الشرح)(1): (أجمع النحويون علىٰ منع تقديم المميز علىٰ عامله اذا لم يكن فعلا متصرفا)، وقال أيضا(٧): (فان كان عامل التمييز غير فعل أو فعلا غير متصرف لم يجز التقديم بإجماع) انتهىٰ. وكثيرا ما يتسرع هذا الرجل إلىٰ الإجماع، ويكون في المسألة خلاف. أما قوله: (فان كان عامل التمييز غير فعل)؛ فإن قوله: (غير فعل) يشمل الوصف ويشمل غير الوصف من العدد والمقادير وما حمل علىٰ ذلك، فأما الوصف فقد ذكرنا أن قياس من أجاز التقديم مع الفعل أن يجيزه مع الوصف إلا في أفعل التفضيل؛ وأما غير الوصف فإن في بعض صوره خلافا بين النحويين، وذلك اذا انتصب التمييز بعد اسم شبه

الخلاف٢/ ٨٢٨، والتبيين ص٩٤، واللباب للعكبري ١/ ٣٠٠، وشرح المفصل ٢/ ٤٠٠، والتذييل والتكميل ٩/ ٢٦٢، وتمهيد القواعده/ ٢٣٩٠.

⁽١) ينظر: التذييل والتكميل ٩/ ٢٦٢.

⁽٢) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٨٣.

⁽٣) شرح التسهيل ٢/ ٣٨٩.

⁽٤) التذييل والتكميل ٩/ ٢٦٨ - ٢٦٩. وينظر: شرح التسهيل للمرادي ص٩٣٥.

⁽٥) التسهيل ص٥١١، وشرحه ٢/ ٣٨٩.

⁽٦) شرح التسهيل ٢/ ٣٨٩.

⁽v) شرح التسهيل ۲/ ۳۹۰.

الأول، نحو: زيدٌ القمرُ حُسْنًا، وثوبُكَ السّلقُ خُضْرَةً، فيجوز عند الفراء: زيدٌ حُسْنًا القمرُ، وثوبُكَ خضرةً السّلقُ، وذلك علىٰ أن يكون (زيد وثوبك) هما المبتدأ، و(القمر والسّلق) هما الخبران، فان عكست لم يجز التقديم؛ لأن صلة الاسم لا تتقدم عليه، والخبر مبنيٌّ علىٰ التصرف، فلو قلت: مررت بعبد الله حُسنًا لم يجز تقديم (حُسنًا) علىٰ (القمر)؛ لأن (القمر) ليس بخبر، فهذا نوع من التمييز المنتصب عن تمام الاسم وقع فيه الخلاف؛ إذ العامل فيه هو (القمر والسلق)؛ لقيامهما مقام (مثل) المحذوفة التي ينتصب عنها التمييز في قوله: زيد مثل زهير شعرًا. وقد ارتكب مذهبَ الفراء في هذه المسألة بعضُ الشعراء المحدثين...».



وقد تابع ابنُ عقيل أبا حيان علىٰ ذلك بقوله (١): «وأجاز الفراء التقديم فيما انتصب فيه التمييز بعد اسم مشبه به الأول في نحو: زيدٌ القمرُ حُسْنًا، وثوبُك السِّلْقُ خضرةً، فتقول: زيدٌ حسنًا القمر، وثوبك خضرة السَّلْقُ. وهذا يقدح فيما ذكر المصنف من إطلاق الإجماع؛ وشرطه عند الفراء أن يكون المشبه به خبرًا، فإن جعلته في المثال مبتدأ امتنع التقديم، وكذا لو قلت: مررت بعبد الله القمر حُسنًا، لم يجز: حُسنًا القمر، لأن القمر غير خبر ».

والأولى اعتبار هذا الإجماع كما قال ابن مالك؛ لأن أكثر النحويين على منع التقديم إذا كان فعلا متصرفًا، فالأولى إقرار الإجماع بالمنع إذا كان العامل غير فعل أو فعلا متصرفا، ولا سيما «أن تقديم التمييز على عامله إذا كان فعلًا – يعني متصرفًا – لو كان جائزًا عند العرب لكثر نظمًا ونثرًا كثرة لا يمكن فيها تأويل، كما كثر تقديم الحال على عاملها إذا كان فعلًا نظمًا ونثرًا كثرة لا يمكن فيها تأويل، فلما كان الأمر على خلاف ذلك، دلّ دلالة

⁽۱) المساعد ۲/ ۲۷.

واضحة على امتناع العرب من تقديمه على عامله وإن كان فعلا؛ لأن اختصاص ذلك الشعر مع كثرة استعماله دليل على أنه من ضرائره $^{(1)}$.



1 2 - إضافة الاسم إلى ما يوافقه في المعنى⁽²⁾:

اختلف النحويون في إضافة الشيء إلى مرادفه على مذهبين: الأول: منع إضافة الشيء إلى ما هو بمعناه، وهذا مذهب جمهور البصريين (٣).

واحتجوا لذلك بأن «الإضافة إنما يراد بها التعريف والتخصيص، والشيء لا يتعَرَّف بنفسه لأنه؛ لو كان فيه تعريف كان مستغنيًا عن الإضافة، وإن لم يكن فيه تعريف كان بإضافته إلىٰ اسمه أبعد من التعريف، إذ

⁽٣) ينظر: الأصول ٢/ ٨-١٠، والإنصاف ٢/ ٤٣٨، واللباب ١/ ٣٩١، وائتلاف النصرة ص ٥٥.



⁽١) المقاصد الشافية للشاطبي ٣/ ٥٥٩.

⁽۲) ينظر في هذه المسألة: معاني القرآن للفراء ۲/ ٥٥ – ٥٦، ومجالس ثعلب ١/ ٥٥ م، ٣١٧، والأصول ٢/ ٨، والموجز ص٥٥، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٤٦، والإيضاح العضدي ص ٢٨٣، وكتاب الشعر ١/ ٢٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/ ٩، وشرح الجمل لابن خروف ٢/ ٧٧٧، والمتبع في شرح اللمع ١/ ٣٩، والغرة المخفية ١/ ٣٦٠، والتخمير ٢/ ٣٥، والتعليقة شرح المقرب ٢/ ٢٨، والإرشاد للكيشي ص ٣٣٤، وائتلاف النصرة ص ٥٥ والفضة المضية ص ٢٩٦، والتصريح ٣/ ١٣٣، والهمع ٤/ ٢٧٢، والفوائد الضيائية ٢/ ٢٠٠.

يستحيل أن يصير شيئا آخر بإضافة اسمه إلىٰ اسمه فوجب أن لا يجوز كما لو كان لفظهما متفقًا»(١).

الثاني: جواز إضافة الاسم إلى اسم يوافقه في المعنى، إذا اختلف اللفظان، وعُزِي هذا المذهب للكوفيين (٢).



يقول الفراء (٣): «وقوله (٤): ﴿ وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ ﴾ جعلت (الدار) هاهنا اسمًا، وجُعِلت (الآخِرة) من صفتها، وأضيفت فِي غير هَذَا الموضع. ومثله مِمّا يُضاف إلىٰ مثله فِي المعنىٰ قوله (٥): ﴿ إِنَّ هَٰذَا هَوُ حَقُّ ٱلْيُقِينِ ﴾، والحق هُوَ اليقين، كما أنّ الدار هي الآخرة. وكذلك أتيتك بارحة الأولىٰ، والبارحة الأولىٰ. ومنه: يوم الخميس، وليلة الخميس. يُضاف الشيء إلىٰ نفسه إِذَا اختلف لفظه، كما اختلف الحق واليقين، والدار والآخرة، واليوم والخميس. فإذا اتفقا لَمْ تقل العرب: هَذَا حقُّ الحقّ، ولا يقين اليقين؛ لأنهم يتوهمون إذا اختلفا فِي اللفظ أنهما مختلفان فِي المعنىٰ».

⁽۱) الإنصاف ٢/ ٤٣٨. وينظر: كتاب الشعر ١/ ٢٩، وشرح المفصل ٣/ ٩، والمقتصد في شرح الإيضاح ٢/ ٨٩٤، والمرتجل ص٤٤٤، والمتبع في شرح اللمع ١/ ٣٩٧، والتخمير ٢/ ٣٧، والتعليقة لابن النحاس ٢/ ٦٨١.

⁽۲) ينظر: معاني القرآن للفراء ۲/ ٥٥ -٥٦، وشرح القصائد السبع ص٢٢٩، والإنصاف ٢/ ٤٣٦، والبسيط لابن أبي الربيع ٢/ ١٠٨٦، وائتلاف النصرة ص٥٥، وتوضيح المقاصد ٢/ ٧٩٧، والتصريح ٣/ ١٣٥، والهمع ٤/ ٢٧٦.

⁽٣) معاني القرآن ١/ ٣٣٠-٣٣١. وتأمل بقية أدلتهم في: المقاصد الشافية للشاطبي ٤/ ١٥.

⁽٤) سورة الأنعام، من الآية: ٣٢.

⁽٥) سورة الواقعة، الآية: ٩٥.

وتابعهم على هذا المذهب جمع من النحويين؛ منهم: ابن برهان (۱)، والسُّهيلى (7)، وابن طاهر الإشبيلى (7)، وابن خروف (4)، وابن الطراوة (6).

وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك ادعاء الإجماع على جواز إضافة أحد الاسمين إلي آخر مع توافقهما في المعنى بقوله (٢): «وقوله (٧): (وقوله ولأن إضافة أحد الاسمين إلي الآخر مع توافقهما معنى أو تقاربهما واقعة في كلامهم بإجماع) ليس كما ذكر، ولا أجمع النحويون على جواز إضافة أحد الاسمين إلي آخر مع توافقهما، بل المنقول عن البصريين أن ذلك لا يجوز وإن اختلف اللفظان. وقال الكوفيون: يجوز ذلك إذا اختلف اللفظان، وهي مسألة خلاف، ذكرها أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري وأبو البقاء العكبري في كتابيهما في اختلاف النحويين (٨)».



⁽١) ينظر: شرح اللمع ١ / ١٩٨.

⁽۲) ينظر: أمالي السهيلي ص ۷۰، ونتائج الفكر ص ٣٧-٣٨، والارتشاف٤/ ١٨٠٦، وأبو القاسم السهيلي ص ٣٩٣.

⁽٣) ينظر: الارتشاف ٤/ ١٨٠٦، وابن طاهر الإشبيلي النحوي ص ١٠٤.

⁽٤) ينظر: الارتشاف٤/ ١٨٠٦.

⁽٥) ينظر: الإفصاح ص١٣٥ - ١٣٧، طد/عياد الثبيتي، وص٩٣، ٩٤ طد/ الضامن، وابن الطراوة النحوى ص٩٨٥.

⁽٦) التذييل والتكميل ١/ ١١٩.

⁽٧) شرح التسهيل ١ / ٣٤.

⁽A) ينظر: الإنصاف ٢/ ٤٣٦، ولم أقف عليها في التبيين و لا في مسائل خلافية للعكبرى، وقد ذكرها في اللباب ١/ ٣٩١.

ونقل ذلك ناظر الجيش عن أبي حيان بقوله (١): «ونازعه الشيخ في دعوى الإجماع على صحة إضافة أحد الاسمين إلى الآخر مع توافقهما معنى، وقال: إنّ البصريّين لا يجوّزون ذلك».

وعليه... فأبو حيان محقٌّ فيما أخذه على ابن مالك في ادعاء الإجماع، والمسألة خلافية.



\$\$\$

$^{(7)}$: عمل اسم الفاعل بمعنى الماضى الرفع للمضمر

اسم الفاعل من جنس ما أجرته العرب مجرى الأفعال فعمل النصب، وذلك لمشابهته للمضارع لفظاً ومعنّى.

وإذا كان اسم الفاعل مجردًا من (أل) عمل عند الجمهور بشروط (٣)؛ منها: ألا يكون بمعنى الماضي، فإن كان بمعنى الماضي وجب فيه الإضافة لمعموله وخفض هذا المعمول فيقال: «هذا ضارب زيدٍ أمس».

وقد اختلف النحويون في عمل اسم الفاعل بمعنى الماضي الرفع للاسم الظاهر، ولخص ذلك أبو حيان بقوله (٤): «لا يخلو اسم الفاعل من أن يكون فيه (أل)، أو (لا)، إن لم تكن، فذهب البصريون إلى أنه إذا كان ماضيًا لم يعمل في المفعول، واختلفوا: هل يرفع الظاهر، فالظاهر من كلام

⁽١) ينظر: تمهيد القواعد ١/ ٢٢٧.

⁽۲) ينظر في هذه المسألة: شرح الجمل ١/ ٥٥٦-٥٥٣، والمقرب ١/ ٣٢٨، ١٠١٠، والتذييل والتكميل ١/ ٣٢٨، والتذييل والتكميل ١/ ٣٢٨، والرتشاف ٥/ ٢٢٧، ومنهج السالك ٣/ ٢٩٥، والمساعد ٢/ ١٩٨، وشرح التسهيل للمرادي ص ٢٧٠، وتوضيح المقاصد ٢/ ٩٤٨، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ص ٥٩٨-رسالة.

⁽٣) تأملها في: الارتشاف٥/ ٢٢٦٧.

⁽٤) الارتشاف٥/ ٢٢٧١، وينظر: التذييل والتكميل١٠ / ٣٠٤.

سيبويه (١) أنه يرفع الفاعل الظاهر، والمتعدي في ذلك، واللازم سواء، فتقول: مررت برجلٍ قائم أبوه أمس، وبرجل ضاربٍ أبوه أمس، وذهب بعض النحاة إلى أنه لا يرفعه (7)، وأنه صار كالفاعل (7)، وهو مذهب ابن جنى (3)،



واختاره الأستاذ أبو علي (٥)، وأكثر المتأخرين».

ومَنْ أجاز رفعه للاسم الظاهر احتج بأن اسم الفاعل بمعنى الماضي إذا جرى على من هو له، يرفع المضمر، فإذا رفع المضمر يرفع الظاهر إذ جرى على غير من هو له (٦).

ومَن منع احتج أن دلالته على الماضي أزالت عنه علة عمله وهي شبهه بالمضارع. هذا بالنسبة لرفعه الاسم الظاهر.

أما رفعه للمضمر المستتر -الذي هو لب القضية - فقد اختلف النحويون في ذلك على قولين:

الأول: ذهب الجمهور إلى أنه يرفع المضمر المستتر؛ لأن معنى المضي لا يسلبه الحكم عليه بأنه مشتق، والمشتق يتحمل ضميرًا.

يقول أبو حيان (٧): «والجمهور على أنه يرفع المضمر».

⁽١) ينظر: الكتاب ١ / ١٧١، ٢/ ١٨ - ١٩.

⁽٢) ينظر: التذييل والتكميل ١٠/ ٣٠٤، والمساعد ٢/ ١٩٨.

⁽٣) في التذييل والتكميل ١٠/ ٢٠٤: كالكاهل.

⁽٤) ينظر: سر الصناعة ٢/ ٦٤٣.

⁽٥) ينظر: التوطئة ص٢٦١.

⁽٦) ينظر: البسيط لابن أبي الربيع ٢/ ١٠١٠.

⁽۷) التذييل والتكميل ۱ / ۲ ، ۳۰.

ويقول أيضا^(۱): «والذي تلقيناه من الشيوخ أنه لاشتقاقه يتحمَّل الضمير».

الثاني: ذهب ابن طاهر الإشبيلي، وابن خروف -فيما نقل عنهما- إلى أنه لا يرفع المضمر كما لا يرفع الظاهر (٢).

ولعل مستند ابني طاهر وخروف فيما نُقِل عنهما، أن معنى المضي قد أزال شبهه بالفعل لفظاً، لأنه في تلك الحال لا يشبه الفعل الماضي، فيُجرى مجرى جلّ الأسماء الجامدة في عدم اتصالها بالأعمال بأدنى سبب.

غير أن ظاهر قول ابن خروف قد لا يتوافق وما نقل عنه فقد قال (٣): «فإن كان اسم الفاعل والمفعول لما مضىٰ لم يعملا في مفعول، وضعف رفعهما للظاهر».

فقد أجاز رفعه للظاهر، وإن حكم عليه بالضعف، إلا أنه ليس بممنوع استعمالا، وإذا كان كذلك فمن باب أولى تجويز عمله في المضمر، وأيضًا تقييده للرفع بكونه «للظاهر» يفيد استثناء المضمر من هذا، إذ لم يطلق الرفع حتى يشملهما.

ولم يرتض بعض النحويين قولهما، فعقب المرادي على مذهبهما بقوله (٤): «وهو بعيد؛ لأنه مشتق فيتحمله لاشتقاقه».



⁽١) الارتشاف٥/ ٢٧٢٢، والتذييل والتكميل ١٠/ ٣٢٨.

⁽۲) ينظر قولهما: التذييل والتكميل ١٠/ ٣٢٨، والارتشافه/ ٢٢٧١، ومنهج السالك ٣/ ٢٩٥، والمساعد ٢/ ١٩٨، وشرح التسهيل للمرادي ص ٢٧٠، وابن طاهر الإشبيلي ص ٩٧.

⁽٣) شرح الجمل له ١/ ٥٣٢.

⁽٤) شرح التسهيل ص ٢٧٠ -قسم النحو، وتوضيح المقاصد٢/ ٩٤٩.

وكذا ناظر الجيش بقوله (١): «وأقول: لا يتوجه لي كون اسم الفاعل الماضي لا يرفع، وذلك أنّ المشتقّ بذاته من حيث هو مشتق يستلزم مرفوعًا، فليس محله الرفع بمشابهة الفعل، بل العمل الذي يعمله لمشابهته الفعل إنما هو النصب، ومما يدل على ذلك أنّ اسم الفاعل الذي معناه ماضٍ معنى الوصفية فيه باق، ولا يتصور وجود معنى الوصف دون من يقوم به ذلك، وإذا ثبت أنّه لا بدّ له من مرفوع يقتضيه لذاته؛ فلا فرق فيه بين أن يكون مضمرا أو ظاهرا».



وقد نقل أبو حيان عن ابن عصفور ادعاء الإجماع على رفع الضمير المستتر بقوله (٢): «... وذهب بعضهم إلىٰ أنه يرفع الفاعل. واختاره ابن عصفور. وهذا الخلاف إذا كان الفاعل ظاهرًا. فإن كان مضمرًا فحكىٰ ابن عصفور (٣) اتفاق النحويين علىٰ أنه يرفعه. وليس كما ذكر، بل في ذلك خلاف: ذهب الجمهور إلىٰ أنه يرفعه. وذهب أبو بكر بن طاهر، وابن خروف إلىٰ أنه لا يرفع المضمر».

وتابع الشيخ خالد الأزهري ابنَ عصفور في ادعاء هذا الإجماع بقوله (٤): «ومحل الخلاف في رفعه الظاهر ونصبه المفعول به، أما رفع الوصف الماضى الضمير المستتر فجائز اتفاقًا».

⁽۱) تمهيد القواعد٦/ ٢٧٣٨.

⁽٢) التذييل والتكميل ١٠/ ٣٢٨. وحكاه عنه أيضا في: الارتشاف٥/ ٢٢٧١، ومنهج السالك٣/ ٢٩٥.

⁽٣) ينظر: شرح الجمل ١/ ٥٥٢ -٥٥٣، والمقرب ١/ ١٢٣ -١٢٧.

⁽٤) التصريح بمضمون التوضيح ٣/ ٢٧٢.

ونقل هذا الإجماع أيضا عن ابن عصفور ابنُ عقيل بقوله (١): «فأما الرفع به للظاهر ونحوه فذهب بعضهم إلى منعه، وبه قال ابن جني، وبعضهم إلى إجازته، واختاره ابن عصفور، وحكى هو الاتفاق على رفعه المضمر المستتر، وليس كذلك، بل هو قول الجمهور، ومنعه ابن طاهر وابن خروف».



وناظر الجيش بقوله (٢): «فإن كان الفاعل مضمرا؛ فحكى ابن عصفور الاتفاق على أنه يرفعه. قال الشيخ: (وليس كذلك بل ذهب ابن طاهر وابن خروف إلى أنّه لا يرفع المضمر أيضا، قال: والذي تلقيناه أنّه لاشتقاقه يتحمل الضمير)انتهي ».

والمرادي بقوله (٣): «... وأما المضمر فحكى ابن عصفور اتفاق النحويين على أنه يرفعه، وليس كذلك، بل ذهب ابن طاهر وابن خروف إلى أنه لا يرفع المضمر».

والأزهري بقوله (٤): «... وأما المضمر المستتر، فأجاز الجمهور أن يرفعه، ومنعه ابن طاهر، وابن خروف، وحكاية ابن عصفور الاتفاق على الإجازة ممنوعة».

وعليه.. فأبو حيان محقُّ في رد ما ادعاه ابن عصفور؛ نظرًا لوجود الخلاف فيما سبق من تفصيل.



⁽¹⁾ المساعد Y/ ١٩٨.


⁽٢) تمهيد القواعد٦/ ٢٧٣٨.

⁽٣) شرح التسهيل ص ٢٧٠ -قسم النحو، وتوضيح المقاصد٢/ ٩٤٩.

⁽٤) موصل النبيل إلىٰ نحو التسهيل ص٩٥٨ - رسالة.

١٤ - موضع الضمير المتصل باسم الفاعل المثنى والمجموع المقرون بـ(أل) من الاعراب (١):

اختلف النحويون في موضع الضمير المتصل باسم الفاعل من الإعراب، سواء كان اسم الفاعل مفردًا، نحو: جاء الضَّارِبُكَ، أو مثنًىٰ أو مجموعًا جمعَ مذكر سالمًا، نحو: جاء الزائراكَ والمكرمُوكَ، وتفصيل ذلك علىٰ النحو الآتى:



وذهب أبو العباس - في أحد قوليه -، والرمانيُّ والفراءُ إلىٰ أنه في موضع جرّ. أمَّا الفراء فإنه يُجيز فيه الجرَّ والنصب علىٰ أصله في إجراء المعارف كلها مُجرى ما فيه (أل)، أو ما أضيف إلىٰ ما هما فيه، أو إلىٰ مضاف إلىٰ ضمير ما عُرِّف بهما كما تقدَّم. وأمَّا الرمانيُّ وأبو العباس في أحد قوليه



⁽۱) ينظر في هذه المسألة: معاني الفراء٢/ ٢٢٦، والأخفش٢/ ٤٣٦، وشرح المفصل ٢/ ٤٣٤، وشرح الكافية المفصل ٢/ ٤٢٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٥٥، وشرح الكافية الشافية٢/ ١٠٥١، والمساعد٢/ ٢٠٣، وموصل النبيل٣/ ٨٦٣ - رسالة، والمضان الآتية.

⁽۲) التذييل والتكميل ۱ / ۳٤٦.

فإنهما يلزمان الحكم بالجرّ. وتبعهما في ذلك الزمخشريُّ مع منعه جرَّ الظاهر الواقع موقعه»(۱).

ثانيا: إن كان اسم الفاعل مثنًى أو مجموعًا جمع مذكر سالمًا وهو محل الدراسة - ففي موضع الضمير المتصل به قولان أيضًا:

الأول: مذهب سيبويه (٢)، أنه يجوز أن يكون في موضع نصب أو في موضع جرِّ؛ لأنه يمكن حذف النون منهما للإضافة، فيكون في موضع جرِّ، ويمكن حذفها منهما للطول تخفيفًا، فيكون في موضع نصب.

الثاني: ذهب الجرمي والمازني والمبرد وجماعة إلى أنه في موضع جرِّ (٣).

وذلك لأن الضمير يطلب الاتصال بما قبله، ولا يتصل الاسم بالاسم إلا على جهة الإضافة، وإذا صحت الإضافة صح الخفض^(٤).

وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك ادعاء الإجماع على أن الضمير المتصل باسم الفاعل المثنى أو المجموع يكون في موضع نصب وجر بقوله (۵): «فإن كان اسم الفاعل مثنى أو مجموعًا جمع سلامة في المذكر،



⁽۱) ينظر: الكتاب ١/ ١٨٢، ١٨٨، وشرحه للسيرافي ٢/ ٤٤، ومعاني الفراء ٢/ ٢٢٦، ٢٨٦، والمقتضب ٣/ ٩١، ٤/ ١٣٥، والأصول ٢/ ٤١، وشرح المفصل ٢/ ٤٤، والبسيط لابن أبني الربيع ٢/ ١٠٤، والمساعد ٢/ ٤٠، وشفاء العليل ٢/ ١٣٠، وتمهيد القواعد ٦/ ٢٠٥٠.

⁽٢) ينظر: الكتاب ١/ ١٨٧، والنكت للأعلم ١/ ٢٩٣، والبسيط لابن أبي الربيع ٢/ ١٠٤٩، وشرح المفصل ٣/ ١٢٤.

⁽٣) نسب إليهم في: البسيط لابن أبي الربيع ٢/ ١٠٤٨، والملخص له١/ ٣٠٣، والكافي في الإفصاح ٣/ ١٠٠٤، والارتشاف ٥/ ٢٢٧٧، وينظر: الكامل للمبرد ١/ ٤٦٨، والمساعد ٢/ ٢٠٤.

⁽٤) ينظر: البسيط لابن أبي الربيع ٢/ ١٠٤٨.

⁽٥) التذييل والتكميل ١٠/ ٣٤٧، وذكر ذلك أيضا في: الارتشاف٥/ ٢٢٧٧.

فقال المصنف في الشرح^(۱): «وأمَّا الضمير في نحو: جاء الزائراك والمكرموك فجائز فيه الوجهان بإجماع؛ لأنهما جائزان في الظاهر الواقع موقعه» انتهىٰ.... ودعوىٰ المصنف الإجماع علىٰ جواز الوجهين باطلة، بل في المسألة الخلاف: مذهب (س) ما ذكر من جواز الوجهين وخالفه الجرمي والمازني والمبرد وجماعة، فجعلوا الضمير في موضع جرّ فقط..».

وعقب المرادي أيضا على ادعاء ابن مالك بقوله (٢): «ودعوى الإجماع على جواز الوجهين غير صحيحة».

ونقل ناظر الجيش أيضًا رد البي حيان دون تعقيب (٣).

وعليه.. فأبو حيان محقَّ في رد ما ادعاه ابن مالك؛ نظرًا لوجود الخلاف فيما سبق من تفصيل.

\$\$\$\$

٥١- الفصل بين فعل التعجب ومعموله بالحال أو المُنادى(٤):

يمتنع عند النحاة الفصل بين فعل التعجب ومعموله بأجنبيّ ليس مُتعلّقًا بفعل التعجب غير الظرف والجار والمجرور؛ لعدم تصرفه.

يقول ابن مالك^(٥): «وحق المتعجب منه ألا يفصل بينه وبين فعلي التعجب؛ لضعفهما وشبههما بالحروف في عدم التصرف، إلا أن العرب

⁽۱) شرح التسهيل ۳/ ۸٦.

⁽٢) شرح التسهيل ص ٢٧٤ - القسم النحوي.

⁽٣) تمهيد القواعد٦/ ٥٩ ٢٧٥.

⁽٤) ينظر في هذه المسألة: التبصرة والتذكرة ١/ ٢٦٨، وشرح الجمل لابن الفخار ١/ ٣٩٧، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٢٠٧١، والارتشاف ٥/ ٢٠٧١، والمقاصد الشافية ٤/ ٢٠٥، وتوضيح المقاصد ٢/ ٩٩٨، وتمهيد القواعد ٢/ ٢٠٣٠، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ٢/ ١٨٨، والهمع ٤/ ٢٦، والمظان الآتية.

⁽٥) شرح عمدة الحافظ ٢/ ٧٤٣. وينظر: الإيضاح في شرح المفصل ٢/ ١١١ - (٥) شرح عمدة الجمل لابن الضائع ٣/ ٣٨٨.

سامحت في الظرف وعديله-وهو الجار والمجرور-، فأجازت الفصل بهماً بين فعل التعجب والمتعجب منه…».

أما إذا كان الفصل بينهما بغير الظرف وعديله؛ كالفصل بـ(الحال والمنادئ)، فقد اختلفوا في ذلك على مذهبين:

الأول: المنع، وعليه الجمهور، يقول أبو حيان^(۱): «مذهب الجمهور المنع في المسألتين» أي الفصل بالحال والمنادئ، وتبعهم ابن مالك في الحال، وابنه بدر الدين بن مالك في الحال والمنادئ.

الثاني: الجواز؛ فأجاز الجرمي وهشام الكوفي الفصل بالحال(٢)،

فتقول: ما أحسن راكبًا زيدًا، وأحسن راكبًا بزيد، وجوَّز ابن مالك الفصل بالمنادى وصححه (٣)، واستشهد بقول سيدنا علي بن أبي طالب (٤): «أعزِزْ عليَّ أبا اليقطانِ أن أراك صريعًا مُجدَّلا!»، أي: مرميًا على الجَدَالة؛ وهي الأرض.

وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك وابنه بدر الدين ادعاء الإجماع على منع الفصل بين فعل التعجب ومعموله بالحال والمنادى بقوله (٥): «قال المصنف في الشّرح(7): «وكذا لا خلاف في منع إيلائهما ما يتعلق بهما



⁽١) الارتشاف٥/ ٢٠٧١. وينظر: شرح عمدة الحافظ٢/ ٧٥٢.

⁽٢) ينظر: الارتشاف٥/ ٢٠٧١، والمقاصد الشافية ٤/ ٢٠٥، وشفاء العليل ٢/ ٤٠٤، والهمع ٤/ ٦١، والجرمي – حياته وآراؤه النحوية ص١١٩، وهشام الكوفي النحوي ص١٩٦.

⁽٣) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٤١، وشرح عمدة الحافظ ٢/ ٥٥١.

⁽٤) ينظر: الارتشاف٥/ ٢٠٧١، وموصل النبيل ٢/ ٨١٧.

⁽٥) التذييل والتكميل ١٠/ ٢١٠، وذكر ذلك أيضا في: الارتشاف٥/ ٢٠٧١.

⁽٦) شرح التسهيل٣/ ٤٠.

من غير ظرف وجار ومجرور، نحو: ما أَحْسَنَ زيدًا مقبلاً! وأَكْرمْ به رجلاً! فلو قلت: ما أَحْسَنَ مقبلاً زيدًا! وأَكْرمْ رجلا به! لم يجز بإجماع» انتهى.

وهذا الذي ذكر أنه لا يجوز: ما أَحْسَنَ مقبلاً زيدًا، فتفصل بينهما بالحال بإجماع، تبعه في ذلك ابنه بدر الدين محمد في «شرح الخلاصة» من نظم أبيه، فقال^(۱): (لا خلاف في امتناع الفصل بينه _ أي: بين الفعل _ والمتعجَّب منه بغير الظرف والجار والمجرور، كالحال والمنادى). وليس كما ذكرا، بل الخلاف في الحال موجود، ذهب الجرمي من البصريين وهشامٌ من الكوفيين إلى أنه يجوز الفصل بينهما بالحال.

وأمَّا الفصل بالمنادى فذكر ابن المصنف أنه لا خلاف في منع ذلك. وفي الكلام الفصيح ما يدلُّ على جواز ذلك، روي عن عليِّ بن أبي طالب _ كرَّم الله وجهه _ قولُه لَمَّا قُتل عَمَّار: «أعْزز عليَّ _ أبا اليَقظانِ _ أنْ أراكَ صَريعًا مُحَدَّلاً».

وقد وافق أبا حيان على ردِّ هذا الإجماع الشاطبيُّ ($^{(7)}$)، وابن عقيل والمراديُّ ($^{(3)}$)، والشيخ خالد الأزهرى والأشموني ($^{(8)}$).

وعليه.. فأبو حيان محقٌ في رد هذا الإجماع الثابت عند ابن مالك وابنه في كتبهم؛ نظرًا لما سبق من تفصيل.



(١) شرح الألفية ص ٣٣١.



⁽٢) المقاصد الشافية ٤ / ٤٩٩.

⁽T) المساعد Y / ۱۵۷.

⁽٤) توضيح المقاصد٢/ ٨٩٩. وذكر نحوه في شرح التسهيل ص٦٤٧ - القسم النحوي.

⁽٥) موصل النبيل إلىٰ نحو التسهيل ٢/ ٨١٧.

⁽٦) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٢/ ٢٧٢.

١٦ - نعت اسم الأشارة بالمضاف(١):

الأسماء في النعت أربعة أقسام: ما لا يُنْعتُ ولا يُنْعَتُ به، ك (المضمرات، وأسماء الأفعال)، وما يُنعتُ ولا يُنعتُ به ك (العلم)، وما يُنعتُ وينعتُ به ك (اسم الإِشارة)، ونعته مصحوبُ (أل)، وما يُنْعت به ولا يُنعتُ وهو (أيّ)، ك (مررت برجلٍ أيّ رجلٍ) ($^{(7)}$.



وقد اختلف العلماء في النعت باسم الأشارة على مذهبين، لخصهما أبو حيان بقوله (٣): «وأما أسماء الإشارة، فمذهب البصريين أنها توصف، ويُوصف بها؛ فمِنْ وَصْفها: ﴿أَرَءَينَكَ هَذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَى ﴿أَنَّى وَمِن اللوصف به (٥): ﴿ قَالَ بَلَ فَعَلَهُ, كَبِيرُهُمْ هَنذَا ﴾، و﴿ إِحْدَى ٱبَنتَى الوصف به (٢). وذهب الكوفيون، وتبعهم السهيلي، والزجاج إلى أن أسماء الإشارة لا توصف، ولا يوصف بها، ومن أجاز نعتها قال: لا يكون إلا مصحوبًا (بأل) خاصة».

⁽۱) ينظر في هذه المسألة: الكتاب ٢/ ٨، والمقتضب ٤/ ٢٨٢ - ٢٨٣، وإعراب النحاس ١/ ٣٩٩، والمقتصد في شرح الإيضاح ٢/ ٩٢٣ - ٩٢٤، والتسهيل ص ١٧٠، وشرحه لابن مالك ٣/ ٣٣٠، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٣٦٢، وشرح الأشموني على الألفية ٢/ ٣٣٣، والمظان الآتية.

⁽٢) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٠٦، والتعليقة لابن النحاس ٢/ ٧٢٠، والتسهيل ص ١٧٠، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٣٦٢، ودليل الطالبين ص ٤٧.

⁽٣) الارتشاف٤/ ١٩٣٣. وينظر: نتائج الفكر ص١٤٢، وشفاء العليل٢/ ٥٥٨.

⁽٤) سورة الإسراء، من الآية: ٦٢.

⁽٥) سورة الأنبياء، من الآية: ٦٣.

⁽٦) سورة القصص، من الآية: ٧٧.

فاسم الإشارة لا ينعت إلا بما فيه الألف والام خاصة؛ لأن الجنس المعرف بالألف واللام يزيل الإبهام الحاصل في اسم الإشارة؛ لأن السامع لا يفهم منه جنس المشار إليه إذا كان بحضرة المتكلم أجناس متعددة، فإذا جيء بالجنس المقرون بـ(أل) زال الإبهام (١).



يقول ابن النحاس^(۲): «وإنما اختص اسم الإشارة بألا يوصف إلا بما فيه الألف واللام؛ لأن اسم الإشارة قد عُرِّف به المشار إليه، فلم يبق بنا حاجة إلا إلى معرفة جنسه، فلذلك اشترطنا أن يكون في صفته الألف واللام؛ ليحصل الغرض المطلوب».

وقد اختلف العلماء في نعت اسم الإشارة بالمضاف على قولين:

الأول: المنع، وهو مذهب الجمهور، وقد حكى النحاس إجماعهم على ذلك، كما سيأتي. وحكى أبو حيان المنع عن الفراء وثعلب والزجاج أبضا(٣).

يقول المبرد^(٤): «وما كان من المبهمة فبابه أن ينعت بالأسماء التي فيها الألف واللام، ثم بالنعوت التي فيها الألف واللام إذا جعلتها كالأسماء، ولا يجوز أن تنعت بالمضاف».

ويقول الفارسي أيضا (٥): «ولا يوصف المبهم بالمضاف، لا تقول: مررت بهذا ذي المال، وأنت تريد الصفة».

⁽۱) ينظر: الكتاب ٢/ ١٨٩، والمقدمة الجزولية ص٦٦، وشرحها للشلوبين ٢/ ٢٥٠، وشرحها للشليخ خالد الأزهري ص٣١، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٣٦٢.

⁽٢) التعليقة على المقرب٢/ ٧٢٣.

⁽٣) ينظر: الارتشاف٤/ ١٩٣٣.

⁽٤) المقتضب٤/ ٢٨٢.

⁽٥) الإيضاح ص٢٩٠.

قال أبو حيان^(۱): «قال أبو إسحاق: لم يجز: مررت بهذا ذي المال؛ لأن قولك: (ذي المال) مخصوص بالإضافة لما هو المعهود بالمال؛ فمحال أن يكون مع (هذا) بمنزلة شيء واحد؛ لأن (هذا) ليس بمعهود، وإنما أشرت إليه في وقتك».



وعلل المبرد للمنع بأن نعت اسم الإشارة معه بمنزلة شيء واحد، فلا يُضاف نعته كما لم يُضف هو؛ لأنهما بمنزلة شيء واحد (٢).

وقرر ذلك السيوطي بقوله (٣): «أما المضاف فلأن النعت مع منعوته كاسم واحد، واسم الإشارة لا يضاف، فكذا منعوته».

وكذا السيرافي بقوله (٤): «فأمّا منع نعت المبهم بالمضاف، فلأن المبهم دخل لينقل ما فيه الألف واللام من تعريف العهد إلى تعريف الإشارة، والمضاف تعريفه بالمضاف إليه ولا يتغير».

ومن ثَمَّ لم يُجز النحاس إعراب لفظ ﴿ اَيَنَ اللَّهِ ﴾ نعتًا في قوله عَنَّوَجَلَّ (٥): ﴿ تِلْكَ اللَّهِ ﴾ النحاس إعراب لفظ ﴿ اَينَ اللَّهِ ﴾ الله من ﴿ تِلْكَ اللَّهِ ﴾ الله الله الله الله عنه ﴿ تِلْكَ ﴾ ، ولا تكون نعتًا؛ لا ينعت المبهم بالمضاف ».

⁽۱) التـــذييل والتكميـــل ۲ / ۱ ، ۳۰ وينظــر: الكتـــاب ۲ / ۸، والتعليقــة للفارسي ١ / ٢ ٢٤، والمقتصد في شرح الإيضاح ٢ / ٩٢٤.

⁽٢) ينظر: المقتضب٤/ ٢٨٢ - ٢٨٣، والتذييل والتكميل ١٢/ ٣٠٠.

⁽٣) همع الهوامع٥/ ١٧٨.

⁽٤) شرح الكتاب٢/ ٣٤٠.

⁽٥) سورة آل عمران، من الآية: ١٠٨.

⁽٦) إعراب القرآن ١/ ٣٩٩.

وكذا ابن جني لم يُجز إعراب لفظ ﴿ بَعَلِي ﴾ نعتًا لـ هَذَا ﴾ في قوله عَزَّوَجَلَّ (١): ﴿ وَهَذَا بَعَلِي شَيْخًا ﴾، فقال (٢): «إن قلت: فهل تجيز أن يكون ﴿ بَعَلِي ﴾ وصفًا لـ هَذَا ﴾؛ قيل: لا؛ وذلك أن (هذا) ونحوه من أسماء الإشارة لا يوصف بالمضاف، ألا تراهم لم يجيزوا: مررت بهذا ذي المال، كما أجاوزا مررت بهذا الغلام؟».



الثاني: الجواز، وحُكي ُذلك عن الكسائي، كما سيرد، وأنكر الفراء ذلك (٣).

وقد نقل أبو حيان عن النحاس ادعاء الإجماع على عدم نعت اسم الإشارة بالمضاف، ورد هذا الإجماع بحكاية الكسائي، فقال(٤): «قال أبو جعفر النحاس^(٥): أجمع النحويون على أنه لا يُنعتُ المُبْهَمُ (٦) بالمضَافِ، إلا أنَّهُ حُكِي عن الكسائيِّ: هذا عبدُ اللهِ قائمٌ، فتأوله قوم علىٰ النعت».

وقد تابع الدماميني أبا حيان في رد هذا الإجماع (v).

⁽١) سورة هو د من الآية: ٧٧.

⁽۲) المحتسب ۱ / ۲۲٤.

⁽٣) ينظر: التذييل والتكميل ١٢/ ٣٠٠، والارتشاف٤/ ١٩٣٣.

⁽٤) التذييل والتكميل ١٢/ ٣٠٠، وذكره أيضا في: الارتشاف٤/ ١٩٣٣.

⁽٥) إعراب القرآن ١/ ٣٩٩.

⁽٦) أي: اسم الإشارة، وسُمِّيت أسماء الإشارة بالمبهمات؛ لعمومها وصلاحيتها للإشارة إلىٰ كلِّ جنس، وإلىٰ أشخاص كل نوع نحو: هذا حيوان، وهذا رجل وغير ذلك. ينظر: نتائج الفكر ص٢٢٧، والكواكب الدرية١/ ٦٢، والمصطلح النحوي ص١٦٧.


⁽٧) ينظر: المساعد٢/ ١٩.

والحق أن ردَّ أبي حيان إجماع النحاس بحكاية الكسائي لا يعتد به؛ لأنه بناه على حكاية، ولأن متأول الحكاية التي حكاها الكسائي مجهول، بالإضافة إلى أن هذه الحكاية أنكرها تلميذه الفراء كما سبق.

\$\$\$\$

١٧ - العلم المؤنث المسمَّى بمذكر بين الصرف والمنع(١):

إذا سمي المؤنث باسم مذكرٍ على ثلاثة أحرف ساكن الوسط نحو: زيد، فقد اختلف العلماء في صرفه على قولين:



والأخفش $^{(4)}$ ، ويونس $^{(6)}$ ، والفراء $^{(7)}$ ، وابن أبي إسحاق $^{(Y)}$ ، والمازني $^{(A)}$ ؛ وذلك لخروجه من الباب الأخف؛ وهو التذكير، إلى الباب الأثقل؛ وهو التأنيث $^{(1)}$.



⁽۱) ينظر في هذه المسألة: الكتاب٣/ ٢٤٢، والمقتضب٣/ ٣٥١، وما ينصرف وما لا ينصرف ص ٥١، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٢٥، وشرح الكافية الشافية ٣/ ٢٤٢، والارتشاف ٢/ ٨٨٢، والارتشاف ٢/ ٨٨٢، وشفاء العليل ٢/ ٥١، وتوضيح المقاصد ٣/ ١٢٠٧، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٣/ ١٥٤.

⁽۲) ينظر: المقتضب ۳/ ۳۰۱، وشرح الكافية الشافية ۲/ ۱۹۹۲، وتمهيد القواعد ۸/ ۲۰۰٤.

⁽٣) ينظر: الكتاب٣/ ٢٤٢.

⁽٤) ينظر: معانى القرآن للأخفش ١/ ٢٠، والمقتضب ٣/ ٥٥٠.

⁽٥) ينظر: شرح الكافية الشافية ٣/ ١٤٩٢.

⁽٦) ينظر: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١/ ١٢٦، والمساعد ٣/ ٢٤.

⁽٧) ينظر: الكتاب٣/ ٢٤٢، وشرح الكافية الشافية٣/ ١٤٩٢.

⁽۸) ينظر: المقتضب ۱۳ ۸ ۳۰.

⁽٩) ينظر: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١٢٦/١٠.

⁽١٠) ينظر: ما ينصرف ص ٥، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٢٩، والمساعد ٣/ ٢٤.

قال ابن مالك^(۱): «لأنهم جعلوا نقلَ المذكر إلى المؤنث ثقلا يعادل الخفة التي بها صَرَف مَنْ صَرَف (هِنْدًا).

واحتج المبرد (٢) أيضًا لهذا المذهب بقوله: «ويحتجون بأن (مصر) غير مصروفة في القرآن؛ لأن اسمها مذكر عنيت به البلدة».

وثانيهما: يحوز صرفه، وهو قول أبي زيد الأنصاري $^{(7)}$ ، وعيسىٰ بن عمر $^{(1)}$ ، ويونس بن حبيب $^{(0)}$ ، وأبى عمر الجرمى $^{(1)}$.

واحتج المبرد (٧) أيضًا لهذا المذهب بقوله: «نحن نجيز صرف المؤنث إذا سميناه بمؤنث على ما ذكرنا، وإنما أخرجناه من ثقل إلى ثقل، فالذي إحدى حالتيه حال خفة أحق بالصرف».

وقد نقل أبو حيان هذا الخلاف بقوله (^): «وقوله (٩): (وكذا إن كان مذكر الأصل، خلافًا لعيسىٰ في تجويز صرفه)، وذلك نحو: زيد اسم امرأة،



⁽١) شرح الكافية الشافية ٣/ ١٤٩٢. وينظر: شرح الألفية لابن الناظم ص٢٦٢.

⁽٢) ينظر: المقتضب٣/ ٥٥١.

⁽٣) ينظر: شرح الكافية للرضي ١/ ١٣٧، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٥٠٦، والارتشاف ٢/ ٨٨١، وشرح التسهيل للمرادي ١/ ٤١٢ –قسم الصرف.

⁽٤) ينظر: الكتاب٣/ ٢٤٢، والمقتضب٣/ ٣٥٢، وما ينصرف ص٥١، وشرح الكافية للرضي ١/ ١٣٧، وشرح الألفية للرضي ١/ ١٣٧، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٢٩، وشرح الألفية لابن الناظم ص٤٦٢.

⁽٥) ينظر: الكتاب٣/ ٢٤٢، والمقتضب٣/ ٢٥٢.

⁽٦) ينظر: المقتضب٣/ ٣٥٢، وشرح الكافية للرضي ١/ ١٣٧، وشفاء العليل ٢/ ١٠٨، والجرمي –حياته وآراؤه النحوية ص١٠٨.

⁽٧) ينظر: المقتضب٣/ ٣٥٢، ونقله عنه أبو حيان في التذييل والتكميل ١٥/ ٨٦، والمرادي في شرح التسهيل ١/ ٤١٢ - قسم الصرف.

⁽۸) التذييل والتكميل ۱۵/ ۸۵-۸۹.

⁽۹) التسهيل ص۲۲۰.

فإن المنقول من المذكر الذي لم يغلب عليه التأنيث بعد التسمية به يتحتم منع صرفه إذا سمّي به المؤنث، والسبب في ذلك أنه خرج من الباب الأخف؛ وهو باب التذكير، إلى الباب الأثقل؛ وهو التأنيث، بخلاف إذا سميت رجلا بـ (شمس)، فإنك تصرف؛ لأنه خرج من الباب الأثقل إلى الأخف.



وفي هذه المسألة خلاف كما أشار المصنف: ذهب عبد الله بن أبي إسحاق، وأبو عمرو بن العلاء، والخليل بن أحمد، ويونس بن حبيب، وسيبويه، والأخفش، والمازني، والفراء وثعلب إلى أنه لا يحوز فيه إلا المنع من الصرف... وذهب عيسى بن عمر، وأبو زيد الأنصاري، وأبو عمر الجرمي، وأبو العباس المبرد، إلى جواز الصرف، وحُكى عن يونس...».



⁽۱) التذييل والتكميل ۱۵/ ۸۷.

⁽٢) لم أقف عليه في السفر الأول من شرح الكتاب للصفار، المطبوع في دار المآثر، ولا في تكملته من النسخة الخطية -نسخة مكتبة (كوبريلي) بتركيا رقم (١٤٩٢).

[.]AAY /Y (T)

١٨ - الاختلاف في الجواب إذِا اجتمع قسمٌ وشرطٌ غير امتناعي(١):

إذا اجتمع شرطٌ وقسمٌ فكلٌ منهما يحتاج إلى جوابٍ، وقد التزم العربُ الاستغناء بجواب المتقدم عن جواب أحدهما، ويحذّفون الآخر استغناء عنه بالمذكور، وهم يجرون في الذكر والحذف على نظام دقيق، ونسق محدد(٢).



وقد اختلف النحويون في الجواب إذا اجتمع قسم، وشرط غير امتناعي، أي: غير دال على امتناع لامتناع، ك (لو)، أو على امتناع لوجود ك (لولا)، ولم يتقدم عليها ما يطلب خبرًا؛ من مبتدأ، أو اسم (كان) ونحوه على قولين:

الأول: مذهب الجمهور أنهما إذا اجتمعا من غير أن يتقدم عليهما ذو خبر، فالجواب للأول منهما، ويحذف جواب الآخر؛ لدلالة جواب الأول عليه، فتقول إذا تقدم الشرط: إن جاءني زيد والله أكرمُه، ولا تقول: لأكرمنّه، وتقول إذا تقدم القسم: والله لئن أتيتني لأكرمنّك، ولا يجوز أُكرمنك،


⁽۱) ينظر في هذه المسألة: معاني الفراء ١/ ٦٦ - ٢٧، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٩، وشرح التسهيل لابن مالك٣/ ٢١٥ - ٢١٦، وشرح الألفية لابن الناظم ص٥٠٣، وشرح الشافية الكافية ٢/ ٨٨٩، والتدييل والتكميل ١١/ ٣٩٦، والمقاصد الشافية ٦/ ١٧١، والمساعد ٢/ ٤٣٤، وتوضيح المقاصد ١/ ١٢٨، وتمهيد القواعد ٢/ ١٢١، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ٤/ ١٥٨٦، والمظان الآتية.

⁽۲) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ۱/ ۵۲۹، وشرح التسهيل لابن مالك ۳/ ۲۱۰ - ۲۱۲، والتذييل والتكميل ۱۱/ ۳۹۲، والمقاصد الشافية ۲/ ۱۷۲، وتوضيح المقاصد ۳/ ۱۲۸۹.

⁽٣) ينظر المظان المذكورة في صدر هذه المسألة.

والثاني: ذهب الفراء من الكوفيين إلى جواز إغناء جواب الشرط المتأخر عن القسم عن جواب القسم المتقدم على الشرط، فيجوز على قوله أن يقال: والله إن قام عمرو يقم زيد، وتابعه على ذلك ابن مالك(١).

يقول المرادي^(۲): «.. مذهب الفراء: أجاز جعل الجواب للشرط المتأخر وإن لم يتقدم ذو خبر، وتبعه المصنف».



وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك ادعاء الإجماع في أنه إذا اجتمع قسم وشرط يكون الجواب للمتقدم منهما بقوله^(٥): «ورجح الكوفيون إعمال الأول لوجوه:.... الثالث: قال المصنف^(٦): (إن إعمال السابق موافق لما أجمع عليه في اجتماع القسم والشرط، فإن جواب السابق منهما مغن عن جواب الثاني، فليكن عمل السابق من المتنازعين مغنيًا عن عمل الثاني) انتهى. وليس كما ذكر من أنه أُجمع عليه، بل قد ذهب بعض الكوفيين إلىٰ أنه قد يتقدم القسم، ويكون الجواب للشرط».



⁽۱) ينظر: معاني الفراء ١/ ٦٦ - ٦٦، ٢/ ١٣٠ - ١٣١، وشرح التسهيل ٣/ ٢١٦، وشرح الشافية الكافية ٢/ ٨٨٩، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ٤/ ٨٨٨.

⁽۲) توضيح المقاصد ۳/ ۱۲۹۰. وينظر: المساعد ۲/ ۳۲۵، وتمهيد القواعد ۲/ ۳۲۰.

⁽۳) شرح الكافية ٤ / ٤٥٧.

⁽٤) تأملها في: شرح الشافية الكافية ٢/ ٨٨٩، والتذييل والتكميل ١ ١/ ٣٩٨، وتمهيد القواعد ٦/ ٣١٢٢.

⁽٥) التذييل والتكميل ٧/ ٨٢.

⁽٦) شرح التسهيل ٢/ ١٦٩.

وقد صرح باسمه في (باب القسم) بقوله^(۱): «وهذا الذي أجازه المصنف هو مذهب الفراء، وقد منعه أصحابنا والجمهور». وقد نقل ناظر الجيش عن المؤلف ذلك^(۲).

وعليه، فأبو حيان محقٌّ في رد ما أجمع عليه ابن مالك وفقا لما سبق، وما نقله عنه موافق لما في كتبه.



9 - الإخبار بخبر «كان» بين الجواز والمنع^(٣):

وضع أهل العربية (باب الإخبار بالذي وفروعه)؛ للتدريب في الأحكام النحوية، كما وضع الصرفيون مسائل التمرين في القواعد التصريفية (٤)،

وللمخبر عنه في هذا الباب شروط، نصَّ عليها العلماء (٥).

وقد اتفق النحويون على الإخبار عن اسم (كان) بـ(الذي) أو (أل) بلا خلاف، فتقول في نحو: كان زيد أخاك: الكائن أو الذي كان أخاك زيدٌ.

⁽۱) التذييل والتكميل ۱ / ۳۹۸.

⁽٢) ينظر: تمهيد القواعد٦/ ٣١٣١.

⁽٣) تنظر هذه القضية في: المقتضب ٣/ ٩٨، الأصول لابن السراج ٢/ ٢٨٩، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٠٥، وشرح الكافية الشافية ٤/ ١٧٧٨، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٠٥، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٢٥٠، والمساعد ٣/ ٢٨٥، والمساعد ٣/ ٢٥٠، والمساعد ٣/ ١٠٥٠ وشرح التسهيل للمسرادي ١/ ٢٥٨ – ط/ سعد السدين، وتمهيد القواعد ٩/ ٤٥٧٩، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ٤/ ٩٠٧١ – رسالة، وحاشية الصبان على الأشموني ٤/ ٨٠.

⁽٤) ينظر: شرح الكافية للرضي ٣/ ٢٩، وأوضح المسالك ٤/ ٢٣٨، والمساعد ٣/ ٢٧٨، والمقاصد الشافية ٦/ ٥٠٠.

⁽ه) تنظر في: توجيه اللمع ص٥٠٥، وتسهيل الفوائد ص٥١، وأوضح المسالك ٤/ ٢٣٩.

يقول ابن السراج (١): «لا خلافَ في الإِخبار عن اسم (كانَ)».

وأما الإخبار عن خبر(كان) فقد اختلفوا فيه على ثلاثة مذاهب: الأول: الجواز مطلقًا، سواء أكان جامدا أم مشتقًا، فتقول في نحو: كان زيد أخاك: الكائنُهُ، أو الذي كانه زيد أخوك، وإن شئت جعلته منفصلاً، فقلت: الكائن أو الذي كان زيد إياه أخوك (٢).



وهو مذهب الأكثرين، قال ابن الدهان (٣): «وأكثر النحاة على جوازه».

الثاني: المنع مطلقًا سواء أكان جامدا أم مشتقًا؛ لأنه في معنى الجملة (١)، وحكاه ابن السراج بقوله (٥): «وقال قوم: إن الإخبار عن المفعول في هذا الباب محالٌ؛ لأن معناهُ: (كانَ زيدٌ مِن أَمرهِ كذا وكذا)، فكما لا يجوز أن تخبر عن (كانَ من أمرهِ كذا وكذا) كذلك لا يجوز أن تخبر عن المفعول إذا كان في معناه، كذا حكى المازني».

الثالث: مذهب التفصيل؛ إذا كان جامدا جاز الإخبار عنه، وإن كان مشتقًا لم يجز، قال أبو حيان^(٦): «ومنهم من فصَّلَ؛ فإن كان جامدًا جاز، وإن كان مشتقًا لم يجز».

⁽۱) الأصول ٢/ ٢٨٩، وشرح الكافية الشافية ٤/ ١٧٧٨. وينظر: الغرة في شرح اللمع لوحة (٣١٩)-نسخة مكتبة (قليج علي) بتركيا، وحاشية الصبان على الأشموني ٤/ ٨٦.

⁽۲) ينظر: الأصول ۲/ ۲۸۹، وشرح الكافية الشافية ٤/ ١٧٧٨، والارتشاف ٣/ ١٠٦٢.

⁽٣) الغرة في شرح اللمع لوحة (٣١٩). وينظر: الارتشاف٣/ ١٠٦٢.

⁽٤) ينظر: التذييل والتكميل١٦/ ٣٧٩.

⁽ه) الأصــول ٢/ ٢٨٩، وشـرح الكافيـة الشـافية ٤/ ١٧٧٨. وينظـر: والارتشاف ٣/ ١٠٦٢، والمساعد ٣/ ٢٨٦.

⁽٦) الارتشاف٣/ ١٠٦٢.

وأجازه ابن الدهان بقوله (١): «فتقول إذا أخبر عنه بالذي: الذي كان زيد إياه منطلقٌ، ويجوز: الذي كانه زيد منطلقٌ، والأول أولى؛ لأن خبره خبر المبتدأ في بابه يكون مرفوعًا منفصلا، كذلك هذا...».



وحكىٰ ابن عقيل عن بعضهم المنع (٢): «والخلاف في خبرها المشتق "ابت... وممن جوَّزه فيه ابن الدهان؛ ولكن صححوا المنع في المشتق "، وحكاه أيضا الشيخ خالد الأزهري (٣).

وقد نقل أبو حيان عن ابن عصفور ادعاء الإجماع في الإخبار عن خبر (كان) الجامد بقوله (٤): «خبر (كان): إن كان جامدًا، جاز الإخبار عنه، قال ابن عصفور: (بلا خلاف)... وإن كان مشتقا ففيه الخلاف الذي في خبر المبتدأ، قال ابن الدهان...».

ونقله عنه أيضا في (الارتشاف)^(٥) بقوله: «خبر كان؛ إن كان جامدًا، جاز الإخبار به، قال ابن عصفور: (بلا خلاف) وليس كذلك؛ بل من النحاة من منع الإخبار به مطلقًا، سواء أكان جامدًا أو مشتقًا، ومنهم من أجاز ذلك مطلقًا، وقال ابن الدهان: أكثر النحاة على الجواز مطلقًا ومنهم من فصًّل، فإن كان جامدًا جاز، وإن كان مشتقًا لم يجز».

⁽۱) الغرة في شرح اللمع لوحة (٣١٩). وينظر: موصل النبيل إلى نحو التسهيل ٤/ ١٧١٠ - رسالة.

⁽۲) المساعد ۳/ ۲۸۶.

⁽٣) موصل النبيل إلى نحو التسهيل ٤/ ١٧١٠ - رسالة.

⁽٤) التذييل والتكميل ١٦/ ٣٧٩. وذكر ذلك أيضا في: الارتشاف٣/ ١٠٦٢.

ونقله الشيخ خالد الأزهري أيضًا عن ابن عصفور بقوله(١): «وتخصيص ُ ابن عصفور الخلاف بالمشتق دون الجامد، وأن الجامد جائز بالاتفاق مخالف لقول ابن الدهان».

وعليه.. فأبو حيان مُحقّ في رده لادعاء ابن عصفور لما سبق، وما ادعاه ابن عصفور ثابت في كتابه، ونصه (٢): «فإن كان جامدًا جاز الإخبار عنه بلا پ خلاف».



\$\$\$

۲۰ - الخلاف في تصغير «أمس»^(۳):

اختلف النحويون في تصغير (أمس) على قولين:

الأول: المنع، وهو قول سيبويه، وتابعه ابن السراج(٤)، والزمخشري $^{(0)}$ ، وابن يعيش $^{(7)}$ ، والجَندي $^{(7)}$ ؛ استغناءً عن تصغيره بتصغير (اليوم) و(الليلة).

⁽١) موصل النبيل إلى نحو التسهيل ٤/ ١٧١٠ - رسالة.

⁽٢) شرح الجمل ٢/ ٥٠١.

⁽٣) ينظر في (أمس): ما ينصرف وما لا ينصرف ص٩٤، وأمالي ابن الشــجري٢/ ٥٩٥، والمفصــل ص٢١٦، وشــرح الجمــل لابــن عصفور ٢/ ٤٠٠، ولابن خروف ص٥٩ -من باب الهجاء، والمنهاج في شرح جمل الزجاجي ٢/ ٢٨٥، ونتائج الفكر ص١١٣، والكناش ١/ ٣٦٤، والارتشاف٣/ ١٤٢٧، واللمحة في شرح الملحة ٢/ ٩٠٩، وشرح التسهيل للمرادي ص٠٠٥ - القسم النحوي، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك٣/ ١٦٦.

⁽٤) ينظر: الأصول٣/ ٦٢.

⁽٥) ينظر: المفصل ص٧٥٧.

⁽٦) ينظر: شرح المفصل ٥/ ١٣٩.

⁽٧) ينظر: الإقليد٣/ ١٢٠٨.

قال سيبويه (١): «و(أمس وغدٌ) لم يتمكنا تمكن هذه الأشياء فكرهوا أن يحقروهما كما كرهوا تحقير (أين)، واستغنوا عن تحقيرهما بالذي هو أشدّ تمكنًا؛ وهو (اليوم والليلة والساعة)».



وعلل السِّيرَافي للمنع أيضًا بقوله (٢): «وأما (أمس) و (غد) فلما كانا متعلقين باليوم الذي أنت فيه صارا بمنزلة الضمير؛ لاحتياجهما إلى حضور اليوم، كما أن المضمر يحتاج إلى ذكرٍ يجري للمضمر، أو يكونُ المضمرُ المتكلمَ أو المخاطبَ.

ويقول ابن العلج^(٣): «... فلا يصغر؛ لأنها كلها موضوعة للتقريب من ذلك الوقت، ولغاية محدودة، لا تقبل تحقيرا فيه؛ لوضعها له».

ويقول بعض النحويين: أما (غد) فإنه لا يصغر؛ لأنه لم يوجد بعد فيستحق التصغير. وأما (أمس) ما كان فيه مما يوجب التصغير فقد عرفه المتكلم والمخاطب فيه قبل أن يصغر (أمس)، فإذا ذكروا (أمس) فإنما يذكرونه على ما قد عرفوه في حال وجوده بما يستحقه من التصغير، فلا وجه لتصغيره».

الثاني: الجواز، ونسب هذا القول للمبرد، والفارسي، وابن الدهان، والحريري، وابن مالك(٤)، يقول ابن هشام(٥): «وذكر المبرد والفارسي

⁽١) الكتاب٣/ ٤٨٠. وينظر: المقاصد الشافية للشاطبي ٧/ ٢٧٠.

⁽٢) شرح الكتاب٤/ ٢١٩. ونقله عنه ابن سيده في: المخصص٤/ ٢٦٨.

⁽٣) البسيط في النحو٣/ ٧٦٩.

⁽٤) ينظر: التذييل والتكميل ٨/ ٢٤، المساعد ١/ ٥٢١، وشرح التسهيل للمرادي ص٠٠٠، وشرح شذور الذهب لابن هشام ص١٣٠.

⁽٥) شرح شذور الذهب ص١٣٠.

وابن مالك والحريري أن أمس يصغر فيعرب عند الجميع، كما يعرب إذا ` كُسِّر، ونص سيبويه علىٰ أنه لا يصغر، وقوفًا منه علىٰ السَّماع».

وظاهر ما صرح به أبو علي في بعض كتبه يُخالف ما نُقل عنه؛ قال في (التعليقة) (۱): «قال: وأمّا (أمْسِ وغَدٌ) فلا يُحقران. قال أبو علي: لم يجز تحقير (أمْسِ)؛ لأنّه مبنيٌّ، ولم يبن إلا لمشابهة الحرف، (وغَدٌ) ما أراه يمتنع من أن يُصغّر»، فلعه صرح بما نُقِل عنه في كتاب آخر.



ورجح الشيخ خالد الأزهري القول الأول بقوله (٢): «ونصوص النحويين أكثرها على ما قال سيبويه خلافا للمبرد والفارسي وابن الدهان والمصنف».

وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك ادعاء الإجماع على أن (أمس) يصغر فيعربُ^(٣) بقوله^(٤): «وأما إذا صُغِّر فذكر المصنف في: (شرح الشافية الكافية) ^(٥) له ما نصه: (ولا خلاف في إعرابه إذا أضيف، أو معه الألف واللام، أو نُكِّر، أو صُغِّر، أو كُسِّر)انتهي.

فذكر أنه لا خلاف في إعرابه إذا صُغِّر،، وهو مخالف لنص (س) وغيره من النحاة أن (أمس) لا يصغَّر، قال س $^{(7)}$: (وأما أمس وغد فلا يحقران)، ثم ذكر تعليل امتناع تحقيرهما، ثم قال $^{(7)}$: (كرهوا أن يحقروها، كما

[.]WE1/T (1)

⁽٢) موصل النبيل إلىٰ نحو التسهيل ٢/ ٦٣٥.

⁽٣) ينظر: شرح شذور الذهب لابن هشام ص١٢ – ١٢٩.

⁽٤) التذييل والتكميل ٨/ ٢٢ - ٢٣.

^{. 1 £ 17 / £ (0)}

⁽٦) الكتاب٣/ ٤٧٩.

⁽v) الكتاب٣/ ٩٧٤ - ٠ ٨٤.

كرهوا تحقير (أين)، واستغنوا عن تحقيرهما بالذي هو أشد تَمَكُّناً؛ وهو: اليوم والليلة» انتهى.

ونصوص النحاة على ما قال (س). وهذا يدل على قلة نظر هذا المصنف في كتاب (س)؛ إذ ادعى الإجماع فيما الإجماع على خلافه».

وذكر نحو ذلك في (الارتشاف) (١) فقال: «وإذا صغر فذكر ابن مالك في (شرح الكافية الشافية): أنه لا خلاف في إعرابه، وهذا مخالف لنص سيبويه وغيره من النحاة: أن (أمس) لا يصغر، وعن المبرد أنه يصغر وينون».

وقد سبق ابنُ عصفور ابنَ مالك في ادعاء هذا الإجماع، فقال^(۲): «فإِن كان معرَّفًا بالألف واللام أو بالإِضافة أو منكَّرًا أو مجموعًا أو مصغَّرًا فإِنَّه معربٌ أبدًا علىٰ كلِّ حالِ».

وقد فطن لذلك ناظر الجيش، فذكر اعتراض أبي حيان على ابن مالك، وأضاف إليه الاعتراض على ابن عصفور بقوله (٣): «ثم إن المصنف ذكر في (شرح الكافية) أن «أمس» إذا صغِّر أعرب باتفاق، كما الحال فيه إذا نكر أو أضيف أو قارنته الألف واللام، فاعترض الشيخ عليه بأن قال: قد خالف سيبويه فإنه نص على أن «أمس» لا يصغر.

وأقول: كما اعترض الشيخ على المصنف في ذلك كان الواجب أن يعترض على ابن عصفور أيضًا؛ فإنه حين استثنى المنكر والمضاف والمقارن للألف واللام استثنى المصغر أيضًا، والمجموع كأموس، وأُمس، والعذر للمصنف في ذكر المصغر أن جماعة من النحويين أجازوا تصغيره، وقد نقل الشيخ أنه مذهب المبرد، فكأن المصنف مَشَىٰ في (شرح الكافية)

.

^{. 1 2 7 9 / (1)}

⁽٢) شرح الجمل ٢/ ٤٠١.

⁽٣) تمهيد القواعد٤/ ١٩٨٥.

على قول المجيز للتصغير، وأما في (التسهيل) (١) فعول على مذهب سيبويه، فلهذا لم يتعرض إلى ذلك».

كما نقل أبو حيان عن ابن الدهان أيضا ادعاء ذلك بقوله (٢): «في (الغرة شرح اللمع) ما نصه..... فأما إذا عرف بالإضافة، أو باللام، أو صغر، أو نكر، أو ثني، أو جمع – فإنه معرب».



وعليه.. فأبو حيان محقَّ في اعتراضه على ابن مالك بناءً على ما سبق، ولا سيما وأن الاعتراض وارد بنصه في كتاب ابن مالك.



⁽۱) ص ۹٥.


⁽٢) التذييل والتكميل ٨/ ٢٤، والارتشاف ٣/ ١٤٢٩.


المبحث الثاني

دعاوى الإجماع في (الأفعال)

ويحتوي على خمس مسائل:

 $^{(1)}$ وقوع اسم الموصول فاعلا لـ $^{(1)}$





فإن كان فاعلهما اسما موصولا، سواء كان (الذي) أم غيرَه، فاختلفوا على قولين:

الأول: يمتنع أن يكون فاعل (نعم وبئس) اسمًا موصولا مطلقًا، سواء كان (الذي) أم غيره، وهذا مذهب الكوفيين (٣)، والأخفش (٤)،



⁽۱) ينظر في هذه المسألة: شرح الجمل لابن عصفور ۱/ ۲۰، وشرح التسهيل لابن مالك ۱/ ۵، وشرح الكافية الشافية ۲/ ۱۰، والمقاصد الشافية ٤/ ۲۰، والتسلم الشافية ٤/ ۲۰، والتسلم والتكميل والتكميل (۱/ ۱۲۰ - ۱۲۱، والارتشاف ٤/ ۲۰۰۱، والمساعد ۲/ ۱۳۱، وتمهيد القواعد ٥/ ۲۵۳۳، وشفاء العليل ۲/ ۱۸، وشرح التسهيل للمرادي ص ۲۳۰ – القسم النحوي، وموصل النبيل ۲/ ۷۹۲، والهمع ٥/ ۳۲، والمظان الآتية.

⁽٢) شرح الفصول لوحة ٩٤/ب. وانظر: المحصول في شرح الفصول ١/٣٦٣ -٣٦٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٠٠، وتمهيد القواعده/ ٢٥٣٣.

⁽٣) ينظر: معاني الفراء ١/ ٧٥، والتذييل والتكميل ١٠ ١/ ١٢١، والمساعد ٢/ ١٣١.

⁽٤) ينظر: معاني القرآن١/ ٢٦١، وشرح التسهيل لابن مالك٣/ ١١.

وابن السراج $^{(1)}$ ، والجرمي $^{(7)}$ ، وكثير من البصريين $^{(7)}$.

وعلل لذلك الجرمي بقوله (٤): «لا تكون الأسماء الموصولة فاعل (نِعمَ) على كل وجه، ولم يَرد به سماع، والقياس المنع؛ لأنَّ كل ما كان فاعلاً لِنعمَ، وكان فيه (أل) كان مفسِّرًا للضمير المستتر فيها إذا نُزعت منه، و (الذي) ليس كذلك».



الثاني: يجوز أن يكون (الذي) فاعلا لـ(نعم وبئس) إذا قصد به الجنس، أما إذا قصد به العهد فيمتنع، وهذا قول المبرد $^{(0)}$ ، والفارسي $^{(7)}$ ، وابن مالك $^{(7)}$.

كما أجاز قومٌ وقوع (مَن)و(ما) الموصولتين إذا أريد بهما الجنس فاعِلَين لـ(نعم وبئس)، ولهم علىٰ ذلك شواهد(^).

⁽۱) ينظر: الأصول ٢/ ١١٢ - ١١٣، والتذييل والتكميل ١٢١ / ١٢١، والمساعد ٢/ ١٣١.

⁽۲) ينظر: التذييل والتكميل ۱ / ۱ ۲۱، والارتشاف ٤/ ١ ٥٠، وشرح التسهيل للمرادي ص ٦٣٠.

⁽٣) ينظر: الهمع٥/ ٣٦.

⁽٤) نقل ذلك عنه أبو حيان من كتابه (الفرخ) في: التذييل والتكميل ١٠/ ١٢١.

⁽٥) ينظر: المقتضب ٢ / ١٤٣، وشرح الكافية للرضي ٤ / ٢٥٢، وشرح ألفية ابن معط ٢ / ٩٦٩، وشفاء العليل ٢ / ٥٨٩، وتمهيد القواعده/ ٢٥٣٨.

⁽٦) ينظر: الحجة ٢/ ٣٩٩، والمسائل البغداديات ص٢٥٨، وشرح الكافية للرضي ٤/ ٢٥٢، والتذييل والتكميل ١٠/ ١٢٠.

⁽۷) ينظر: شرح التسهيل ۳/ ۱۱.

⁽A) ينظر مذهبهم وشواهدهم والرد عليها في: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٠١، والتذييل والتكميل ١٠١/ ١٢١- ١٢٢.

وقد نقل أبو حيان عن(صاحب البسيط) (١) ادعاء الإجماع على جواز وقوع اسم الموصول فاعلا لـ(نعم) و(بئس)، ورده بقوله (٢): «قال صاحب (البسيط): (أمَّا القياس: فلأنهما بمعنىٰ (الذي) و(التي)، وهما فاعلان لهما لوجود الألف واللام باتَّفاق لصحة معنىٰ الجنس) انتهىٰ.



وهذا وَهَمُّ من صاحب (البسيط) وعدم اطِّلاع في قوله: (إنَّ الذي والتي يكونان فاعلَين لِنعمَ وبئسَ باتَّفاق)، وقد ذكرنا أنَّ المنع مذهب الكوفيين وجماعةٍ من البصريين، وذكرنا أنه لم يَرد به سماع، ولا يقتضيه قياس».

وأيده على ذلك الشيخ خالد الأزهري بقوله (٣): «قال في البسيط: وكذا (التي) إذا أريد بها الجنس تكون فاعلا لهما باتفاق. وفي دعوى الاتفاق نظر».

وعليه.. فأبو حيان محقٌّ في رد ادعاء ابن العلج؛ نظرًا لوجود الخلاف كما سبق.

\$\$\$\$

٢ - الخلاف في رافع المضارع(٤):

⁽١) أي: ضياء الدين بن العلج، كما في: المساعد٢/ ١٣١. ولم أقف على رأيه في الجزء المطبوع من كتابه: البسيط في النحو.

⁽٢) التذييل والتكميل ١ / ١ ٢١.

⁽٣) موصل النبيل إلى نحو التسهيل ٢/ ٧٩٣.


⁽٤) ينظر في هذه المسألة: الكتاب ٣/ ٩-١١، ومعاني الفراء ١/ ٥٥، والأخفش ١/ ١٣٥، والمقتضب ٢/ ١، ومعاني الزجاج ١/ ١٤٥، والجمل في النحوص ٧، والإيضاح العضدي ص٥٥، النحوص ٧، والإيضاح العضدي ص٥٥، والمسائل المنثورة ص١٣٧، وسر الصناعة ١/ ٧٥٧، وعلل النحو ص١٨٧، وثمار الصناعة ص٣٤٣، وإصلاح الخلل ص٥٥، والتبصرة والتذكرة ١/ ٢٥٧، والإنصاف ٢/ ٠٥٥، والمتبع في شرح اللمع ٢/ ٤٠٥،

اختلف النحويون في رافع الفعل المضارع على أقوال:

الفعل المضارع الخالي من مباشرة النونين-نون التوكيد والإناث- إذا جُرِّدَ من عامل النصب وعامل الجزم تعيَّن رفعُهُ، ولكنْ اختُلف في علة الرفع حينئذ علىٰ أقوال:

الأول: أنه يرتفع لوقوعه موقع الأسماء، وهو قول سيبويه $^{(1)}$ ، وجمهور البصريين $^{(7)}$.

الثاني: أنه يرتفع بحروف المضارعة اللاحقة له، فإذا قلت: أقوم، فهو مرفوع بالهمزة، وهكذا بقية حروف المضارعة، ونسب هذا القول للكسائي^(٤)، وتابعه أبو بكر بن الأنباري^(٥).



- (١) ينظر: الكتاب٣/ ٩.
- (٢) ينظر: معانى القرآن ١ / ١٣٣.
- (٣) ينظر: علل النحو ص١٨٧، والبيان في شرح اللمع ص١٦، وشرح عيون الإعراب ص٦٧، والإنصاف٢/ ٥٥١، وشرح المفصل ١٢، وتوجيه اللمع ص٥١، والكافي في الإفصاح ٢/ ٢٣١.
- (٤) ينظر: الإنصاف ٢/ ٥٥١، وشرح المفصل ٧/ ١٢، وشرح المقدمة المحسبة لابن بابشاذ ٢/ ٣٤٧، وشرح الكافية للرضي ٤/ ٢٨، والتعليقة لابن النحاس ٢/ ٣٥٨، والتذييل والتكميل ١٥ / ٢٠٧، وتذكرة النحاة ص ٧٠٩٠.
 - (٥) ينظر: شرح القصائد السبع ص١٩٣.



الثالث: أنه يرتفع لتعريه من عوامل النصب والجزم، وهو قول الفراء (۱)، ونسب للأخفش ($^{(7)}$ – والأول أصح في النسبة إليه-، ونسبه البعض إلى جمهور الكوفيين ($^{(7)}$)، ووافقهم ابن مالك ($^{(4)}$). وقال الأعلم: إنه ارتفع بالإهمال، قال أبو حيان ($^{(6)}$): «وهو قريب من هذا القول».

الرابع: أنه ارتفع لمضارعة الأسم، ونسب لأبى العباس لثعلب $^{(7)}$.

الخامس: أنه ارتفع لتعريه من العوامل اللفظية مطلقًا، قال أبو حيان (٧): «وهو مذهب جماعة من البصريين».

السادس: أنه ارتفع بالسبب الذي أوجب له الإعراب؛ لأن الرفع نوع من الإعراب $^{(\Lambda)}$.

⁽١) ينظر: معانى القرآن ١/ ٥٣.

⁽۲) ينظر: معاني الزجاج ۱/ ۱٤٥، والتذييل والتكميل ۱/ ۲۰٦، والتصريح بمضمون التوضيح ٤/ ٢٨٣.

⁽٣) ينظر: الإنصاف ٢/ ٥٥٠، وشرح الجمل لابن عصفور ١٣١، والإنصاح والإقليد ٣/ ١٣١، والبسيط لابن أبي الربيع ١/ ٢٢٩، والكافي في الإفصاح ٢/ ٢٣٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٤/ ٦، وغيرهم.

⁽٤) ينظر: شرح الكافية الشافية ٢/ ١٠٧، وشرح التسهيل ٤/ ٦، وسبك المنظوم ص١٠٩، وشرح عمدة الحافظ ١/ ٩٠٩.

⁽٥) التذييل والتكميل ١٠٨ ، ٢٠٦، والهمع ٢/ ٢٧٤-٢٧٥، وينظر: سرائر النحو للأعلم ص١٠٧-١٠٨.


⁽٦) ينظر: شرح الكتاب للسيرافي ٣/ ١٩١، وثمار الصناعة ص٢٤٣، وشرح المفصل لابن يعيش ٧/ ١٩، وشرح اللمع لابن برهان ٢/ ٣٣٩، والتذييل والتكميل ١٥/ ٢٠٧، والهمع ٢/ ٢٧٤، ومعاني القرآن وإعرابه لثعلب ١/ ٢٠٠-وقد حققت فيه نسبة هذا القول له.

⁽٧) التذييل والتكميل ١٥/ ٢٠٦.

⁽٨) ينظر: التذييل والتكميل ١٥ / ٢٠٧، والهمع ٢/ ٢٧٤.

وقد انتصر بعض العلماء لبعض هذه الأقوال، ولا يتسع المقام لإيرادها خشية الإطالة.

وقد نقل أبو حيان عن ابن الناظم الادعاء بعدم الخلاف في رافع المضارع، فقال (١): «قال بدر الدين ابن المصنف: (ولا خلاف أن الرافع للمضارع عامل معنوي)، وليس كما ذكر، إذ الخلاف موجود؛ أهو عدمي أم ثبوتي؟ والثبوتي أهو لفظي أم معنوي، وقد ذكرنا مذهب الكسائي في أنه عامل لفظي؛ وهو حروف المضارعة، فقوله: (لا خلاف أن الرافع للمضارع عامل معنوي) ليس بصحيح».



٣- تخليص (أنّ) المضارع للاستقبال(٤):

(أنْ) المصدرية إحدى نواصب الفعل المضارع، وهي أم الباب، وتعمل ظاهرة ومضمرة (٥)، وإنما عملت النصب في الأفعال؛ تشبيها لها بـ(أنَّ)



⁽۱) التذييل والتكميل ٥ ١ / ٢٠٧ – ٢٠٨.

[.] o / £ (Y)

⁽۳) ص۲۷۲.

⁽٤) ينظر في هذه المسألة: معاني الحروف ص ٧١، والجمل ص٣٥٣، والأزهية ص ٩٥، والتعليقة لابن النحاس ٢/ ٨٥٧، وشرح الجمل لابن عصفور ١ / ١٧٣، والرصف ص ١١، ومغني اللبيب ص ٤٣، وجواهر الأدب ص ٢٣١، وقراضة الذهب ٢٦، والحفاية ص ٣٦٩، والمظان الآتية.

⁽٥) ينظر: الرصف ص١١٢، والجني ص٢١٧.

لفظًا، فهي فرع عنها؛ لأن كلَّا منهما حرف مصدري، ولما كانت فرعًا عليها نصبت فقط، و(أنَّ) الثقيلة لأصالتها نصبت ورفعت(١).

وهي مشتركة في الدخول على الأفعال الثلاثة: المضارع، والماضي، والأمر.



يقول المرادي^(۲): «المصدرية، وهي من الحروف الموصولات، وتوصل بالفعل المتصرف، ماضياً، ومضارعاً، وأمرًا، نحو: أعجبني أن فعلت، ويعجبني أن يفعل، وأمرته بأن افعلْ. ونص سيبويه، وغيره، على وصلها بالأمر. واستدلوا، على أنها مع الأمر مصدرية، بدخول حرف الجرعليها».

وصححه ابن هشام بقوله $(^{7})$: «هذا هو الصحيح».

وقد خالف ابن طاهر الإشبيلي ذلك، وذهب إلى أن الناصبة للمضارع قسم غير الداخلة على الماضى والأمر^(٤).

وعقب عليه المرادي بقوله (٥): «وذهب ابن طاهر إلى أن الناصبة للمضارع قسمٌ غير الداخلة على الماضي والأمر، وليس بصحيح».

وكذا الدماميني بقوله (٦): «و لا قائل به».

⁽١) ينظر: المحصول في شرح الفصول ٢/ ٦٠٧، وجواهر الأدب ص ٢٣١.

⁽٢) الجني ص٢١٦.

⁽٣) مغنى اللبيب ص٤٣.

⁽٤) ينظر: التذييل والتكميل ١٥/ ٢١١، والارتشاف٤/ ١٦٣٧، والجنئ الداني ص ٢١٧، وتعليق الفرائسد٢/ ٢٧٠، وجسواهر الأدب ص ٢٣٤، والهمع٤/ ٨٨، والحفاية ص ٣٦٩.

⁽٥) الجني الداني ص ٢١٧.

⁽٦) تعليق الفرائد٢/ ٢٧٠.

وحكى أبو حيان ما استدل به ابن طاهر بقوله (١): «فَتكون (أَن) على مذهبه مُشْتَركة أَو متجوَّزًا بها، واسْتدلَّ لذَلِك بأمرين؛ أَحدهمَا: تخليصها للاستقبال، قال: اتفاقًا من النحويين، وما كان كذلك فلا يدخل على المَاضِي كالسين وسوف، وَكذَا الأَمر. وَالثَّانِي: أَنَّا لَو فَرضنا أنها دخلت على المَاضِي لوَجَبَ أَن تصيِّره بِصِيغَة المُضَارع كـ(لم)؛ لأنها عاملة، ألا تراها لما دخلت على المَاضِي لتنفيه قلبت صيغته إلى المُضَارع لتعمل فِيه».



وحكاه أيضا ابن هشام وعقب عليه بقوله (٢): «... والجواب عن الأول: أنه منتقض بنون التوكيد، فإنها تخلص المضارع للاستقبال وتدخل على الأمر باطراد واتفاق، وبأدوات الشرط فإنها أيضا تخلصه مع دخولها على الماضى باتفاق.

وعن الثاني: أنه إنما حكم على موضع الماضي بالجزم بعد (إن) الشرطية؛ لأنها أثرت القلب إلى الاستقبال في معناه، فأثرت الجزم في محله كما أنها لما أثرت التخليص إلى الاستقبال في معنى المضارع أثرت النصب في لفظه».

و(أنْ) إذا دخلت على الماضي بقي على معناه من المضيّ ولا تعمل (فيه) شيئًا؛ لأنّه مبني، وإذا دخلت على المضارع تخلصه للاستقبال وتنصبه، ولذلك لا تدخل على الفعل الذي في أوله السين أو سوف فلا تقول: يعجبني أن سيقوم زيدٌ، وأن سوف يقومُ زيدٌ؛ كراهة الجمع بين حرفين يعطيان شيئًا واحدًا؛ وهو التخليص للاستقبال (٣).

⁽١) التذييل والتكميل ١٥/ ٢١١، وينظر: الهمع٤/ ٨٨.

⁽٢) مغنى اللبيب ص٤٤.

⁽٣) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٤٨٢، والتعليقة لابن النحاس ٢/ ٨٥٧.

وعلىٰ ذلك جمهور النحويين^(١).

وقد نَقل أبو حيان عن بعضهم أنها تأتي غير مخلّصة، ورد به ادعاء ابن طاهر الإجماع على أنَّ (أنْ) إذا دخلت على المضارع تخلصه للاستقبال بقوله (٢): «وما ذكره من اتفاق النحويين علىٰ أنَّ (أنْ) تُخلص المضارع للاستقبال ليس بصحيح؛ بل ذهب بعضهم إلىٰ أنه ربما تجيء غير مخلّصة، وزعم أن قول امرئ القيس (٣):

فإما تريني لا أغمض ساعة نصل من الليل إلا أن أكب فأنعسا من هذا؛ لأنه لم يُرد أنَّ هذا وهو الإكباب - سيكون منه، وإنما أراد أن تَعلميني علىٰ هذه الصفة التي تبيَّنتُ لك لا أغمضُ إلا أن أُكبَّ فأنعسَ:

فيا رُبَّ مكروبِ كَرَرْتُ وَرَاءَهُ.....».

وما حكاه أبو حيان عن بعضهم دون نسبة ردًّا على ابن طاهر هو قول ابن عصفور، ونصه (٤): «فأما قوله:

فإما تريني لا أغمضُ ساعة نصل من الدهر إلا أن أكب فأنعسا فليس فيه لبس بما ذكرنا، وإن كانت هذه الصفة - أعني عدم التغميض والإكباب - قد وقعت منه فيما مضى فإنّه يريد: وأن تعلمي أنّي بالنظر إلى ما يستقبل على هذه الصفة من عدم التغميض والإكباب بوقوعهما مني فيما مضى، فيا ربّ مكروب فعلت به كذا».



⁽۱) ينظر: المفصل ص٤٣٩، وأسرار العربية ص٢٨٨، واللباب للعكبري ٢/ ٣٢، وتوجيه اللمع ص٥١٥، والمقاصد الشافية ٦/ ٤٠، وشرح قواعد الإعراب لشيخ زاده ص١٢٠.

⁽٢) التذييل والتكميل ١٥/ ٢١١. وذكره أيضا في: الارتشاف٤/ ١٦٣٧.

⁽٣) من الطويل، في ديوانه ص٦٠١، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٤٨٢.

⁽٤) شرح الجمل ٢/ ٤٨٢ -٤٨٣.

وعليه فأبو حيان ليس محقًّا في رد إجماع ابن طاهر؛ لأن ما رد به عليه مما قاله ابن عصفور لا يقضي بذلك، ولا ينهض دليلا له، ولا سيما أن ابن عصفور صرح بتخليصها المضارع للاستقبال بقوله (١): «أَمَّا الناصبة للفعل فلا يخلو أَن يقع بعدها الماضي أو المضارع؛ فإن وقع بعدها الماضي بقي على معناه من المضيّ ولا تعمل (فيه) شيئًا؛ لأنّه مبني، وإنْ وقع بعدها المضارع فإنّها تخلّصه للاستقبال وتنصبه».



\$\$\$

٤-اقتران المضارع المثبت باللام والنون في جواب القسم(٢):

يُؤكدُ المضارعُ بالنون وجوبًا وتلزمه اللام في الجواب؛ إذا كان مُثبَتًا مستقبلا، واقعًا في جواب القسم، متصلا بلام الجواب؛ كقوله تعالىٰ(٣): ﴿ وَتَٱللّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصَّنَكُمُ ﴾، هذا مذهب البصريين(٤).

⁽١) شرح الجمل ٢/ ١٧٤.

⁽۲) ينظر في هذه المسألة: الكتاب٣/ ١٠٤، واللامات للزجاجي ص٥٨، ١١٠، والأصول ١٩٩، ١٩٩، والإيضاح العضدي ص٤٣٣، والمقتصد في شرح الإيضاح ٢/ ١٦٩، والمفصل ص٤٥٧، والبديع لابن الأثير ١/ ٢٦٠، والبسيط لابن الأثير ١/ ٢٩٠، والبسيط لابن أبي الربيع ٢/ ٩١٨، والتخمير ٤/ ٩٤٢، والتندييل والتكميل ١/ ١٠١، وأوضح المسالك٤/ ٩٥، ومغني اللبيب ص٤٤٤، و٣٥، والمساعد ٢/ ٥٠، وتمهيد القواعد ٢/ ٢٠١٠، والهمع ٤/ ٢٤٢، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٣/ ١١٠، والمظان الآتية.

⁽٣) سورة الأنبياء، من الآية: ٥٧.

⁽٤) ينظر: البسيط لابن أبي الربيع ٢/ ٩١٨، وشرح المفصل ٩/ ٣٩، وشرح البحمل لابن عصفور ١/ ٧٢٥، وشرح الكافية للرضي ٤/ ٣١٢، والتذييل والتكميل ١/ ١٠١، وتمهيد القواعد ١/ ٣٠٢، والمقاصد الشافية ٥/ ٤٤٥، وشرح التسهيل للمرادي ص٥٣٥ – القسم النحوي، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ٣/ ٢٥٢.

يقول المبرد^(۱): «اعلم أنك إذا أقسمت على فعل لم يقع لزمته اللام ولزم اللام النون، ولم يجز إلا ذلك، وذلك قولك: واللهِ لأقومنَّ، وباللهِ لأضربن، وواللهِ لتنطلقن».



ويقول الزجاجي أيضًا (٢): «اعلم أن الفعل المستقبل إذا وقع في القسم موجبًا لزمته اللام في أوله، والنون في آخره ثقيلة أو خفيفة، ولم يكن بدُّ منهما جميعًا».

ثم بين الزجاجي علة الجمع بينهما بقوله (٣): «فإن قال قائل: فلم لزمت اللام والنون معًا؟، وما الفائدة في الجمع بينهما؟، وهلا جاز الاقتصار على إحداهما إذ كانتا جميعا للتوكيد؟ فالجواب في ذلك: أن الخليل وسيبويه والفراء والكسائي أجمعوا على أنه إنما جمع بين اللام والنون هاهنا؛ لأن اللام تدخل لتحقيق المحلوف عليه، كما دخلت (لا) في النفي.. ولزمت النون في آخر الفعل؛ ليفصل بها بين فعل الحال والاستقبال، فهي دليل الاستقبال، فإذا قلت: والله ليخرجن زيد، دلت اللام على الإيجاب، والنون على الاستقبال وتخليص الفعل من الحال، فقد دل كل واحد منهما على مفنى مفرد».

وذهب الكوفيون^(٤) إلى أن اللام والنون يتعاقبان، فيجوز التوكيد بأحدهما، فتقول: والله لأقوم، ووالله أقومنَّ.

⁽۱) المقتضب ۲/ ۳۳۳.

⁽٢) اللامات ص١٠٠.

⁽٣) اللامات ص١٠٠، وينظر: البسيط لابن أبي الربيع ٢/ ٩١٩.

⁽٤) ينظر: البسيط لابن أبي الربيع ٢/ ٩١٨، وشرح الكافية للرضي ٤/ ٣١٢، والتذييل والتكميل ١/ ١٠١، وتمهيد القواعد ١/ ٣٠٣، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل ٣/ ٣٠٢، والهمع ٤/ ٢٤٦.

وقد نقل أبو حيان عن ابن هشام الخضراوي ادعاء الإجماع في وجوب اقتران المضارع المستوف للشروط السابقة باللام والنون، فقال(۱): «وقوله(۲): (لم تُغنهِ اللامُ غالبًا عن نون توكيد) هذا الذي اختاره هو مذهب الكوفيين، وأما البصريون فلابد عندهم من اللام والنون إلا في الضرورة(۳)، فقد يستغنى بإحداهما عن الأخرى. وتبع أبو علي(٤) الكوفيين، فأجاز أن تذكرهما معًا أو أحدهما؛ أيَّ شيء أردت منهما. وادعى ابن هشام الإجماع على أنه لا بُدَّ منهما، وأن أبا علي لم يسبقه أحد إلى ما ذهب إليه. وليس كما ذكر؛ إذ مذهب الكوفيين جواز تعاقبهما كما ذكرنا، ونصوص (س)(٥) على لزومهما معًا».



وتبع أبا حيان على رد هذا الإجماع المراديُّ بقوله (٦): «ولا تصح دعوى ابن هشام الإجماع على أنه لا بد منهما»، وكذا السيوطى (٧).

وعليه فأبو حيان محقَّ في رد دعوى ابن هشام الخضراوي للإجماع؛ نظرًا لما سبق من ثبوت الخلاف.



⁽١) التذييل والتكميل ١ / ٣٨٤.

⁽۲) شرح التسهيل ۳/ ۸۹.

⁽٣) ينظر: ضرائر الشعر ص٧٥١.

⁽٤) ينظر: الإيضاح العضدي ص ٣٣٤، وشرح الكافية للرضي ٤/ ٣١٢.

⁽٥) ينظر: الكتاب٣/ ١٠٤، وشرح المفصل لابن يعيش٩/ ٣٩.

⁽٦) شرح التسهيل للمرادي ص٥٧٣.

⁽٧) ينظر: الهمع٤/٢٤٦.

٥-المضارع المتصل بنوني التوكيد والإناث بين البناء والإعراب(١):

الأصل في الأسماء الإعراب، والأصل في الأفعال البناء، وقد يخرج الاسم عن الإعراب إلى البناء إذا أشبه الحرف، والفعل كذلك قد يخرج عن البناء إلى الإعراب إذا ما شابه الاسم، وذلك الفعل المضارع، فإنه يخرج عن البناء إلى الإعراب لمَّا شابه الاسم، وذلك من وجوه (٢).

غير أن إعراب الفعل المضارع مقيد بتجرده من نون التوكيد بنوعيها: الخفيفة، والثقيلة، ومن نون الإناث فإذا اتصل به إحداهما اتصالا مباشرًا فإنه يبنى، فإن كانت نون الإناث بني على الفتح، وإن كانت نون الإناث بني معها على السكون.

وقد أختلف النحويون في اتصال الفعل المضارع بنون التوكيد بين الأعراب والبناء على ثلاثة أقوال:

الأول: البناء مطلقا، ونسب هذا المذهب للأخفش (7)، والزجاج (1)، والفارسى (8).

⁽۱) ينظر في هذه المسألة: الكتاب ١/ ٢٠- ٢١، والأصول ٢/ ١٤٦، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٣٢٧، شرح المقدمة الجزولية للشلوبين ١/ ٢٦٢، وشرح الكافية الشافية ١/ ١٦٩، لتنذييل والتكميل ١/ ١٢٦، والمظان والارتشاف ١/ ٢٦٢، والمساعد ٢/ ٢٧٢، وشفاء العليل ٢/ ٢٨٨، والمظان الآتة.

⁽٢) تنظر في: شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٣٢٧، وشرح الكافية الشافية ١٦٩، والتعليقة لابن النحاس ١٦٩.

⁽٣) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ١٢٦، والارتشاف ١/ ٦٦٢، والمساعد ٢/ ٢٧٢، وشفاء العليل ٢/ ٨٨٦، وشرح التسهيل للمرادي ص ٨٤ – القسم النحوي، ونتائج التحصيل ١/ ٢٧١ – وفيه الرد على هذا القول.

⁽٤) ينظرر: التذييل والتكميل ١٤/ ٣٧٤، والارتشاف ١/ ٦٦٢، والمساعد ٢/ ٦٧٢. ينظر: معاني القرآن وإعرابه ١/ ٤٩٦، ٢/ ٢٠٦.

⁽٥) ينظر: الإيضاح ص٣٣٤-٣٣٥، المقتصد في شرح الإيضاح ٢/ ١١٣٦، والارتشاف ١/ ٦٦٢.

الثاني: الإعراب مطلقًا، كحاله قبل أن تدخل عليه النون، اتصلت به النون أم (1)، وصححه المالقي (1)، ونسبه ابن الخباز لابن الدهان (1)، وفي كتبه ما يخالفه (1).



الثالث: التفصيل، وهو البناء مع مباشرة النون–أي نون التوكيد–، والإعراب مع عدم المباشرة، وهو قول أكثر النحويين، كما نص الشلوبين (٥)، ونعته أبو حيان بقوله: «وهو المشهور والمنصور» (٦).

وعلل ابن الخباز لبنائه بقوله (٧): «أما البناء، فلأن حركة الإعراب لم يبق لها مورد في الفعل، لأن فتحته قد صارت علامة للواحد، كقولك: متى تَذْهَبُنَّ؟ وضمته علامة للجمع كقولك: متى تَذْهَبُنَّ؟ وكسرته علامة للمؤنث كقولك: متى تذهبِنَّ؟... وأما الفتحة، فإن الفعل متى كان للواحد حُرِّك بها، واختاروا الفتحة؛ لأنها أخف الحركات، ولأن الضمة تلبس بفعل المؤنث».

⁽۱) ينظر: شرح المقدمة الجزولية للشلوبين ۱/ ٢٦٢ - وفيه الرد على هذا القول-، والارتشاف ۱/ ٦٦٢، والتذييل والتكميل ۱/ ١٢٧، وشرح التسهيل للمرادي ص ٨٤، ونتائج التحصيل ١/ ٢٧٢.

⁽۲) ينظر: شرح المقدمة الجزولية للشلوبين ١/ ٢٦٢ – وفيه الرد على هذا القول، والارتشاف ١/ ٢٦٢، وشرح التسهيل للمرادي ص ٨٤، ونتائج التحصيل ١/ ٢٧٢.

⁽٣) ينظر: النهاية في شرح الكفاية ١/ ٣٣٢.

⁽٤) ينظر: الفصول ص٥٥، وشرح الدروس في النحو ص٩١-٩٢.

⁽٥) ينظر: شرح المقدمة الجزولية ١/ ٢٦١.

⁽٦) التذييل والتكميل ١ / ١٢٧.

⁽٧) توجيه اللمع ص٥٢٥. وينظر: اللباب للعكبري ٢ / ٢٨ والأشباه والنظائر ٣/ ٢٣٦.

وقد ادعى ابن الدهان الإجماع على أن الفعل المضارع إذا اتصل به نون التوكيد فإنه مبني بلا خلاف، حيث قال^(۱): «اعلم أن نون التوكيد الخفيفة والشديدة، متى اتصل بالفعل واحدةٌ منها –وليس معه ضمير بارزٌ لفظًا ولا تقديرًا – بُني الفعل المعربُ معها إجماعًا، نحو: هل يَضْرِبَنَّ، وهل تَضْرِبَنَّ، للواحد المذكر المخاطب، والواحدة الغائبة...».



وقد رد أبو حيان على ادعاء ابن الدهان دون التصريح باسمه بقوله (۲): «ومن ذكر من النحويين أنه إذا اتصل به نون التوكيد فإنه مبني بلا خلاف ليس بحافظ لمقالات النحويين، وقد تكلمنا علىٰ شيء من هذا في باب (نوني التوكيد) في كتاب (التكميل) (۳) فأغنىٰ عن إعادته هنا».

وعليه.. فأبو حيان محقّ في رد هذا الادعاء، بناء على ما سبق تفصيله.

كما اختلف النحويون أيضًا في اتصال الفعل المضارع بنون الإناث بين الإعراب والبناء على قولين:

الأول: ذهب سيبويه وجمهور النحويين إلىٰ أن الفعل المضارع يُبنَىٰ على السكون إذا اتصلت به نون النسوة، نحو قوله عَرَّفَجَلَّ (٤): ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَ ثَرُ بَعْ مِن إِنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوّ عِ ﴾ (٥).

⁽۱) التعليقة شرح المقرب ٢/ ١١١١، ونقله عنه السيوطي في: الأشباه والنظائر ٣/ ٣٢٦.

⁽٢) التذييل والتكميل ١/ ١٢٧.

⁽٣) أي: التكميل في شرح التسهيل، كمَّل به (شرح التسهيل لابن مالك)، كما نص في مقدمة التذييل والتكميل ١/ ٩. وينظر هذا الباب في: التذييل والتكميل ٥/ ٣٧٤-٣٧٤.

⁽٤) سورة البقرة من الآية: ٢٢٨.

⁽٥) ينظر: الكتاب ١/ ٢٠- ٢١، والأصول ٢/ ١٤٦، والارتشاف ٢/ ٦٧٤، ومغني اللبيب ص ٢/ ٨٠٤، وشرح الشذور للجوجري ١/ ٢٢٧.

الثاني: ذهب ابن درستويه (۱)، والسهيلي (۲)، وأبو بكر بن طلحة (۳)، وطائفة من النحويين (٤) إلى أنه معرب؛ والإعراب عندهم مقدر منع ظهوره ما عرض فيه من الشَّبَه بالماضي (۵). ونسبه المالقي للأخفش وبعض المتأخرين (٦). وصحَّح المالقي مذهب سيبويه بقوله: «والصحيح مذهب سيبويه».



وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك الادعاء بأن المضارع إذا اتصلت به نون الإناث فهو مبني معها على السكون بلا خلاف بقوله (٧): «وأما نون الإناث فذكر المصنف (٨) في (الشَّرح) أنه مبني على السكون بلا خلاف.... وما ذكره المصنف من أنه (إذا لحقته نون الإناث مبني على السكون بلا خلاف) ليس بصحيح، بل المسألة خلافية: ذهب ابن درستويه إلى أنه معرب، وتبعه على ذلك السهيلي، وابن طلحة، وطائفة من النحويين».

⁽۱) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ١٢٩، والارتشاف٢/ ٢٧٤، وتعليق الفرائد ١/ ١٣٠، وتمهيد القواعد ١/ ٢٣٥، وتوضيح المقاصد ١/ ٣٠٦، والهمع ١/ ٥٥.

⁽٢) ينظر: نتائج الفكر ص١١٠-١١١.

⁽٣) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ١٢٩، والارتشاف٢/ ٢٧٤، وتوضيح المقاصد 1/ ٣٠٦، وشرح التسهيل للمرادي ص٥٥-القسم النحوي، والهمع ١/ ٥٥.

⁽٤) ينظر: التذييل والتكميل ١/ ١٢٩، وشرح التسهيل للمرادي ص٥٥-القسم النحوى.

⁽٥) ينظر: توضيح المقاصد ١/ ٣٠٦.

⁽٦) ينظر: الرصف ص٣٣٣.

⁽٧) التذييل والتكميل ١/ ١٢٨ - ١٢٩، وذكر نحو ذلك في: الارتشاف٢/ ٢٧٤، هذكر نحو ذلك في: الارتشاف٢/ ٢٧٤، ٥٣٥، والبحر المحيط٢/ ٢٤٥.

⁽۸) شرح التسهيل ۱ / ٣٦.

ونقل عنه ذلك المرادي أيضًا بقوله (١): «قال في (شرح الكافية): وأما المتصل بنون الإناث فمبني بلا خلاف، وليس كذلك».

وبقوله أيضا^(۲): «... فليس قوله: (بلا خلاف) بصحيح؛ لوجوده».

وكذا تاج الدين التبريزي بقوله (٣): «قوله: (إذا لحق المضارع نون الإناث بني على السكون من غير خلاف)، وهذا ليس بصحيح؛ لأن في المسألة خلافًا؛ فذهب ابن درستويه، والسهيلي، وابن عطية، وابن طلحة، وطائفة من النحويين إلى أنه معرب».

والسيوطي بقوله (٤): «وادعى ابن مالك في (شرح التسهيل): أنه لا خلاف في بنائه معها، وليس كذلك».

والحق أن ابن مالك لم يصرح بذلك في (شرح الكافية الشافية) (٥)، ولا في (شرح التسهيل) (٦) في النسخة المطبوعة بين أيدينا، فلعل أبا حيان وقف عليها في بعض نسخه الخطية التي كانت بين يديه، وعليه فليس أبو حيان محقًّا في ادعائه – نظرًا لنصوص كتب ابن مالك التي بأيدينا –، ولو رمى أحدًا غيره بهذا الادعاء ممن صرح به كالإربلي الذي صرَّح بالاتفاق علىٰ بناء المضارع المتصل بنون الإناث، فقال (٧): «وقد حكموا ببناء المضارع المتصل بنون الإناث، واختلفوا في سببه»، لكان محقًّا في ذلك.



⁽۱) توضيح المقاصد ۱/ ۳۰۶.

⁽٢) شرح التسهيل ١/ ٨٥- القسم النحوى.

⁽٣) شرح الكافية له-المُسمَّىٰ: مبسوط الأحكام في تصحيح ما يتعلق بالكلمة والكلام ٢/ ١٤٧٨ -رسالة دكتوراه.

⁽٤) همع الهوامع ١ / ٥٥.

[.] ۱۷7 / ۱ (۵)

^{(1) 24-74.}

⁽٧) جواهر الأدب ص٥٥٥.


المحث الثالث

دعاوى الإجماع في (الحروف)

ويحتوي على ستِّ مسائل:

-1 إعمال «ما» وإهمالها مع زيادة «إنّ» بعدها(1):

من شروط عمل (ما) الحجازية عمل (ليس) ألا يفصل بينها وبين اسمها برانْ) الزائدة (٢)، فإذا فُصِلَ فللنحويين في ذلك مذهبان:



وعلل ابن الأنباري للإهمال بقوله (٤): «لأن (ما) ضعيفة في العمل؛ لأنها إنما عملت لأنها أشبهت فعلا لا يتصرف شبهًا ضعيفًا من جهة المعنى، فلما كان عملها ضعيفًا بطل عملها مع الفصل».



⁽۱) ينظر في هذه المسألة: الكتاب٣/ ١٥٣، ٤/ ٢٢١، والمقتضب ٢/ ٣٦٣، والكامل ١/ ٤٤٠، والبصريات ص ٢٥٠، وأمالي ابن الشجري٣/ ١٤٨، والكامل البن عصفور ١/ ٥٩١، واللمحة في شرح الملحة ٢/ ٥٨٨، وشرح التسهيل لابن عالك ١/ ٣٦٩، وللمرادي ص ١٣٣-القسم النحوي، وشرح الألفية لابن الناظم ص ١٠٠، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٢٠، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ص ٢٧٨، والهمع ٢/ ١١١، والمظان الآتية.

⁽۲) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور آ/ ۹۹۱، وشرح الألفية لابن عقيل ۱/ ۳۱۳، والمساعد ۱/ ۲۷۸، وشرح التسهيل للمرادي ص ۳۱۳، وشرح الشذور للجوجري ۱/ ۳۷۹.

⁽٣) ينظر: الكتاب٣/ ١٥٣، ٤/ ٢٢١، والمقتضب ١/ ٥١، ٢/ ٣٦٣، والأصول ١/ ٢٣٦.

⁽٤) أسرار العربية ص١٤١. وينظر: شرح الكافية للرضي ٢/ ١٨٥، وفيه تعليل آخر لإهمالها.

الثاني: نسب لبعض الكوفيين إعمالها وجواز النصب^(۱)، واستشهدوا مقول الشاعر (۲):

بَنِي غدانة ما إن أنتم ذهبًا نولا صريفًا، ولكن أنتم الخزفُ ونسب الرضي إلى المبرد أنها تزاد قياسًا بقوله (٣): «قد جاءت (إنْ) بعدها غير كافة، شذوذا، وهو عند المبرد قياس». وفي كتب المبرد ما يخالف هذه النسبة (٤).



وقد نقل أبو حيان ادعاء الإجماع على أن مجيء (إن) بعد (ما) مبطل مبطل للعمل بلا خلاف بقوله (٥): «ذكر أن مجيء (إن) بعد (ما) مبطل لعمل (ما)، قال في (الشرح)^(٦): وقد ذكر الشروط الأربعة التي ذكرها ما نصه: (لما كان عمل (ما) استحسانيًّا لا قياسيًّا اشترط فيه تأخير الخبر، وتأخر معموله، وبقاء النفي، وخلوها من مقارنة (إن)؛ لأن كل واحد من هذه الأربعة حال أصلي، فالبقاء عليها تقوية، والتخلي عنها أو عن بعضها توهينٌ، فأحق الأربعة بلزوم الوهن عند عدمه الخلو من مقارنة (إن)؛ لأن مقارنة (إن) تزيل شبهها بـ(ليس)؛ لأن (ليس) لا تليها (إن)، فإذا وليت (ما)

⁽۱) ينظر: تعليق الفرائد ٣/ ٢٤٢، وشرح التسهيل للمرادي ص٣١٣، والهمع ٢/ ١١٢، والخزانة ٤/ ١١٩.

⁽۲) من البسيط، وورد بلا نسبة في: مجمل اللغة ١/ ٥٥٥، وتخليص الشواهد ص ٢٧٧، ومغني اللبيب ص ٣٨، والخزانة ٤/ ١١٩، والشاهد في قوله: «ما إن أنتم ذهبا): ف(إن) نافية مؤكدة لـ(ما) العاملة عمل (ليس) وفاقًا لبعض الكوفيين.

⁽٣) شرح الكافية ٢/ ١٨٦.

⁽٤) ينظر: الكامل ١/ ٤٤٠ - ٤٤١، والمقتضب ١/ ٥١، ٢/ ٣٦٣.

⁽٥) التذييل والتكميل ٤/ ٢٥٨. وذكر نحو ذلك في: الارتشاف٣/ ١٢٠٠.

⁽٦) شرح التسهيل ١/ ٣٦٩.

تباينا في الاستعمال، وبطل الإعمال دون خلاف... فقد نص على أن مجيء (إن) بعد (ما) مبطل للعمل بلا خلاف، وليس كما ذكر، بل المسألة خلافية...».



وحكىٰ ذلك عن ابن مالك المراديُّ أيضا بقوله (١): «وذكر ابن مالك أن (ما) يبطل عملها إذا زيدت بعدها (إن) بلا خلاف. وليس كذلك. فقد كي غيره أن الكوفيين أجازوا النصب».

والدماميني أيضًا بقوله (٢): «وهذا الشرط ذكر المصنف أنه متفق عليه، وليس كذلك، بل نقل غيره عن الكوفيين أنه لا يشترط».

وأرى أن ما رد به أبو حيان إجماع ابن مالك في ذلك لا ينهض حجة له، ولا سيما أنه قد نقل عن أئمة الكوفيين الكسائى والفراء عدم جواز النصب بقوله (٣): «ونقل ابن عصفور عن الكسائي والفراء أنه إذا جيء بـ (إن) بعد (ما) لا يجوز النصب»، ولم أقف على نسبته لغيرهم من الكوفيين، بالإضافة إلىٰ أن البيت الذي استشهدوا به رُوي أيضا «إن أنتم ذهبٌ» بالرفع^(٤).

وقد قرر ذلك ناظر الجيش بقوله(٥): «وقد عرفت أيضا من كلام المصنف أن (إن) إذا وليت (ما) بطل العمل دون خلاف، لكن ذكر الشيخ

⁽١) الجني ص٣٢٧.

⁽٢) تعليق الفر ائد٣/ ٢٤٢.

⁽٣) الارتشاف٣/ ١٢٠٠.

⁽٤) ينظر: اللمحة في شرح الملحة ٢/ ٥٨٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤٣١، واللسان «ص رف»، والمقاصد النحوية ٢/ ٦٣٥، والخزانة ٤/ ١١٩، وشرح أبيات المغنى ١ / ١٠٦.


⁽٥) تمهيد القو اعد٣/ ١١٩٨ -١١٩٩.

أن الكوفيين يجيزون النصب.... والظاهر أن هذا النقل عن بعض الكوفيين، وكأنه قول لا يعتد به، فلهذا لم يجعله المصنف خارقا لإجماعهم».

\$\$\$\$

٢- «كأنَّ» بين البساطة والتَّركيب (١):

اختلف النحويون في أصل (كأن) على قولين:



وذهب إلى هذا المذهب: الخليل، وسيبويه^(٣)، والأخفش^(٤)، والفراء^(٥)، وابن قتيبة^(٦)،



⁽۱) تنظر هذه المسألة في: حروف المعاني ص ٢٩، والصاحبي ص ٢٤، ومعاني الحروف ص ١٢، وشرح حروف المعاني ص ٢١، وشرح المفصل لابن يعيش ٨/ ٨، ورصف المباني ص ٢٠٨، وجواهر الأدب ص ٤٨٧، ومغني اللبيب ص ٢٥٢، ومصابيح المغاني ص ٢٦٤، والجنئ الداني ص ٢٥٥، وشفاء العليل ١/ ٤٨٧، والهمع ٢/ ١٥١، وقراضة النهب ص ٢٠٢، والحفاية بتوضيح الكفاية ص ٢٠١.

⁽٢) ينظر: سر الصناعة ١/ ٣٠٤، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ١٩٧، واللباب للعكبري ١/ ٢٠٥، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٤٩، وتوجيه اللمع ص ١٤٩، ومغني اللبيب ص ٢٥٢، والجنئ ص ٦٨٥.

⁽۳) ينظر: الكتاب۲/ ۱۷۱، ۳/ ۱۵۱.

⁽٤) ينظر: الجني الداني ص٦٨٥، والهمع٢/ ١٥١.

⁽٥) ينظر: الارتشاف٣/ ١٢٣٨، وشرح التسهيل للمرادي ص٣٣٦-القسم النحوى، والهمع ٢/ ١٥٢.

⁽٦) ينظر: تأويل مشكل القرآن ص٥٣٨.

وابن جني^(١)، وابن السراج^(٢)، وعبد الباقي البغدادي^(٣)، وجمهور (البصريين^(٤).

ثانیهما: إنها حرف بسیط، واختاره المالقي $^{(0)}$ ، وابن الحاجب $^{(7)}$ ، وأبو حیان $^{(7)}$ ، وأحمد التائب زاده $^{(A)}$.

ونسبه المالقي إلى أكثر النحويين^(٩)، وتعقبه المرادي بقوله^(١٠): «وفي نسبة القول بالبساطة إلى أكثرهم نظر، فإن الظاهر أن الأكثر يقولون بالتركيب».

وقد نقل أبو حيان عن ابن هشام الخضراوي الادعاء بعدم الخلاف في ذلك، فقال (١١): «وقول ابن هشام: لا خلاف في أنها مركبة من (إنَّ) و(كاف التَّشبيه) ليس بصحيح؛ لوجود الخِلاف فيها».

ونقل ذلك عن ابن هشام الخضراوي أيضا ابن هشام الأنصاري (١٢)، والمرادي (١٣)،



⁽١) ينظر: سر الصناعة ١ / ٣٠٤.

⁽٢) ينظر: الأصول ٢/ ٢٠٨.

⁽٣) ينظر: شرح حروف المعاني ص١٦٥.

⁽٤) ينظر: الارتشاف٣/ ١٢٣٨، والجنى الداني ص٦٦٥.

⁽٥) ينظر: الرصف ص٢٠٩.

⁽٦) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل ٢/ ١٩٧.

⁽٧) ينظر: التذييل والتكميل ٥/ ١٢.

⁽٨) ينظر: قراضة الذهب ص٢٠٢.

⁽٩) ينظر: الرصف ص ٢٠٩.

⁽١٠) الحنيٰ ص ٢٧٥.

⁽١١) التذييل والتكميل ٥/ ١٢، وذكر ذلك عنه أيضًا في: الارتشاف٣/ ١٢٣٨.

⁽١٢) ينظر: مغنى اللبيب ص٢٥٢.

⁽١٣) ينظر: الجني الداني ص ٥٧٠، وشرح التسهيل له ص٣٣٧.

والسيوطي $^{(1)}$ ، والبيتوشي $^{(7)}$.

وعزى ابن هشام ذلك إلى ابن الخباز أيضًا بقوله (٣): «كأن: حرف مركب عند أكثرهم، حتى ادعى ابن هشام وابن الخباز (٤) الإجماع عليه، وليس كذلك»، وتبعه البيتوشى (٥) على ذلك.



وحكى الأشموني^(٦) هذا الإجماع دون نسبة أيضًا بقوله: «و(كأن) للتشبيه، وهي مركبة على الصحيح، وقيل: بإجماع؛ من كاف التشبيه و(أن)، فأصل (كأن زيدا أسد): إن زيدًا كأسد، فقدَّم حرف التشبيه اهتمامًا به، ففتحت همزة (أن) لدخول الجار».

وعليه فما حكاه أبو حيان عن ابن هشام الخضراوي ثابت في النقل عنه عند غيره، ولعل الذي قرَّب إليه القول بالإجماع في ذلك؛ أن القول بالتركيب هو قول أكثر النحويين، وهو القول الراجح.



⁽١) ينظر: همع الهوامع ٢/ ١٥٢.

⁽٢) ينظر: الحفاية بتوضيح الكفاية ص٧٠٢.

⁽٣) ينظر: مغني اللبيب ص٢٥٢.

⁽٤) ينظر: الغرة المخفية ٢/ ٤٤٢، توجيه اللمع ص١٤٩، والنهاية في شرح الكفاية ٥/ ١٣٤٥، وقد اقتصر فيها على نقل قول من قال بالتركيب فقط، دون التصريح بالإجماع، فلعله حمل اقتصاره هذا على الاجماع.


⁽٥) ينظر: الحفاية بتوضيح الكفاية ص٢٠٧.


⁽٦) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ١ / ٢٩٧.

۳- «ليتما» بين الإعمال والإهمال(۱):

اختلف النحويون في لحاق (ما) الحرفية الزائدة بـ(إنَّ) وأخواتها على أربعة مذاهب:

الأول: أنها تُكَفَّ بـ(ما) عن العمل، ويرتفع ما بعدها على الابتداء والخبر، إلا (ليت) فيجوز فيها الإعمال والإهمال، فنقول: ليتما زيداً قائمٌ، وليتما زيد قائمٌ، وهذا مذهب سيبويه (٢)، وتابعه الأخفش (٣)، وابن جني (٤)، وابن عصفور (٥)، وابن الخباز (٦)، وصححه البصريون (٧).





⁽٢) ينظر: الكتاب ٢/ ١٣٧ -١٣٨، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٥٦١.



⁽٣) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٤٣٤.

⁽٤) ينظر: اللمع ص٢٣٢.

⁽٥) ينظر: المقرب١/٩١.

⁽٦) ينظر: توجيه اللمع ص٥٨٧.

⁽٧) ينظر: التذييل والتكميل٥/ ١٤٦.

⁽۸) ينظر: المقرب ۱/ ۱۰۹ - ۱۱، والرصف ص ۲۹۹، وتوضيح المقاصد ۱/ ۵۳۳، وتمهيد القواعد ۳/ ۱۳۲۲، وشرح الشذور للجوجري ۲/ ۵۰۸.

الثاني: ذهب الفرّاء إلى أنّه لا يجوز كفّ (ما) لـ (ليت)، ولا لـ (لعلّ)، وإنّما يجب إعمالهما، فنقول: (ليتما زيداً قائمٌ)، و(لعلّما بكراً قادمٌ) (١)، ونسب للأخفش أيضا(٢).



الثالث: يجوز في (لعل وكأن) دون بقية أخوات (إنَّ) الإعمال والإهمال؛ حملا على (ليت)، وهو مذهب والزجاج (7)، وابن أبي الربيع أن ونسب لابن السراج أيضا (9).

الرابع: جواز الاعمال فيها كلّها، وهو مذهب ابن السراج (٦^{)،} وابن بابشاذ^{(٨).}

وقد نقل أبو حيان عن ابن مالك ادعاء الإعمال والإهمال في (ليت) بإجماع (٩): «والسماع بالوجهين الإهمال والإعمال إنما ورد في (ليت)، قال المصنف ما معناه (١٠): (وهما جائزان فيها بالإجماع) انتهى. وليس كما ذكر؛ ألا ترى أن المذهب الرابع مذهب الفراء أنه لا يجوز في (ليتما) و(لعلما) إلا الإعمال، فليس جوازهما بالإجماع».

⁽١) ينظر: التذييل والتكميل ٥/ ١٤٧.

⁽٢) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٤٣٣.

⁽٣) ينظر: السابق ذاته.

⁽٤) ينظر: الملخص ١/ ٢٤٦، والتذييل والتكميل ٥/ ١٤٧.

⁽٥) ينظر: علل النحو ص ٢١٨، شرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٤٣٣، والتذييل والتكميل ٥/ ٤٣٧، والمساعد ١/ ٣٢٩.

⁽٦) ينظر: الأصول ١/ ٢٨١.

⁽٧) ينظر: الجمل ص٤٠٣.

⁽٨) ينظر: شرح المقدمة المحسبة ١/ ٢٥١.

⁽۹) التذييل والتكميل ٥/ ١٤٧ – ١٤٨٠.

⁽۱۰) شرح التسهيل ۲/ ۳۸.

وأبو حيان محقَّ في ادعائه، والنقل موجود في كتاب ابن مالك، وقد نقله المرادي أيضا عنه وفاقا لأبي حيان بقوله (١): «ذهب بعض النحويين إلىٰ وجوب الإعمال في (ليتما)، وبهذا يبطل قوله في (شرح التسهيل): يجوز إعمالها وإهمالها بإجماع».



\$\$\$\$\$

٤- إفادة «الواو» للترتيب^(٢):

الواو العاطفة هي أم باب حروف العطف؛ لكثرة استعمالها ودورها فيه (٣)، وقد اختلف العلماء في معناها علىٰ ثلاثة أقوال:

الأول: مذهب جمهور النحويين أنها للجمع المطلق بين الشيئين من غير ترتيب ولا مهلة، فيصح أن يعطف بها لاحق في الحكم نحو: «جاء زيد

⁽١) توضيح المقاصد١/ ٣٣٥.

⁽۲) ينظر في هذه المسألة: الكتاب ١/ ٣٩٩، ٤٣٨، والمقتضب ٢/ ٢٧، وحروف المعاني ص٣٩٥، وشرح حروف المعاني ص٣٩٥، والمعاني ص٣٩٥، والمسائل المنثورة ص ٤٠، وشرح المفصل ١/ ٩٠، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٢٦، والغرة المخفية ١/ ٣٨٣، وشرح اللمع للأصفهاني ٢/ عصفور ١/ ٢٢٦، والغرة المخفية ١/ ٣٨٣، وشرح اللمع للأصفهاني ٢/ ٥٧٥، وشرح الكافية لابن القواس ٢/ ٢٦٦، وشرح ألفية ابن معط له أيضا ١/ ٢٧٧، ومغني اللبيب ص ٤٦٤، والرصف ص ٤١٠، ومصابيح المغاني ص ٨٠٤، وجواهر الأدب ص ٢٠٠، والمساعد ٢/ ٤٤٤، والجنئ الداني ص ١٥٨، وتخريج الأصول النحوية على الفروع الفقهية للإسنوي ص ٥٠٠، وشرح قواعد الإعراب للكافيجي ص ٤٥٧، وأسرار النحو ص ٢٨٧، وقراضة الذهب ص ٢٩٩، والحفاية ص ٢٩٥، والموفي في النحو الكوفي وقراضة الذهب ص ٢٩٩، والحفاية ص ٢٩٥، والموفي في النحو الكوفي

⁽٣) ينظر: الرصف ص ٢١٠، والجنى الداني ص ١٥٨.

وعمرو بعده»، أو سابق نحو: «جاء زيد وعمرو قبله»، أو مصاحب نحو: «جاء زيد وعمرو معه»(١).

الثاني: أنها تفيد الترتيب، ونسب هذا القول لقطرب من البصريين، وللكسائي، وللفراء، وهشام الكوفي، وثعلب من الكوفيين، وللشافعي، ولابن درستويه، ولأحمد بن جعفر – ختن ثعلب –، ولأبي عمر الزاهد غلام ثعلب، ولأبي جعفر الدينوري، وللربعي (٢).



واحتجوا لذلك بشواهد حكى بعضها المالقي بقوله (٣): «وعند الكوفيين أنها تعطي الترتيب كالفاء عند البصريين، واحتجوا بقوله تعالى (٤): ﴿إِذَا زُلُولَتِ الْأَرْضُ زِلْزَاهَا (١) وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴾، وبقوله تعالى (٥): ﴿يَتَأَيُّهَا اللَّذِينَ ءَامَنُواْ اَرْكَعُواْ وَاسْجُدُواْ وَاعْبُدُواْ رَبَّكُمْ ﴾، ومعلوم أن إخراج الأثقال إنما هو بعد الزلزال، والسجود في الشرع لا يكون إلا بعد الركوع».

⁽١) ينظر: توضيح المقاصد٢/ ٩٩٦، والتصريح٣/ ٥٥٥.

⁽٢) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٢٧، ومغني اللبيب ص٤٦٤، وجواهر الأدب ص٧٠٧، ومصابيح المغاني ص٨٠٤، والمساعد ٢/ ٤٤٤، وتوضيح المقاصد ٢/ ٩٥٦، والجنئ الداني ص٨٥١ – ١٥٩، والحفاية ص ٢٩٥.

⁽٣) الرصف ص ١ ١ ٤. وينظر: معاني الحروف ص ٥ ٩ ه، وفيه شواهد أخرى لهذا القول، وكذا في الغرة لابن الدهان ٢/ ٨٨١.

⁽٤) سورة الزلزلة، الآيتان: ١-٢.

⁽٥) سورة الحج، من الآية: ٧٧.

وفي نسبة هذا القول لبعص الكوفيين شكٌ، لأن في مؤلفاتهم ما يخالف ذلك (١)، وقد بَرَّأهم ابن مالك من نسبة ذلك إليهم بقوله(٢): «وزعم بعض أهل الكوفة أن الواو للترتيب، وليس بمصيب لما تقدم من الدلائل، وأئمة الكوفيين برآء من هذا القول، لكنه مقول».



الثالث: أنها للمعية، وحكاه إمام الحرمين الجويني عن بعض الحنفية(7).

وقد نقل أبو حيان عن السيرافي والسهيلي ادعاء الإجماع في أن (الواو) العاطفة لا تفيد الترتيب بقوله (أ): «وأما قول السيرافي (أ): (وأجمع النحويون من البصريين والكوفيين على أن (الواو) لا تُوجب تقديم ما قُدِّم لفظه، ولا تأخير ما أُخِّر لفظه). وقول السهيلي (1): الواو لا تدل على تَرتيب، على هذا أجمع أهل النحو، ثم تولَّجت عليهم طائفة من الفقهاء، وزعموا أنها تعطي الترتيب، وإنما نشأ الخلاف فيها من مسألة الوضوء) فهو قول غير صحيح؛ لوجود الخلاف في المسألة».

⁽۱) ينظر: معاني الفراء ۱/ ٣٩٦، ومجالس ثعلب ٢/ ٣٨٦، ومعاني القرآن وإعرابه لثعلب ٢/ ٣٨٧، وقد محصت فيه ذلك.

⁽٢) شرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٠٦. وينظر: شرح التسهيل ٣/ ٣٤٩.

⁽٣) ينظر: مغني اللبيب ص٤٦٤، ومصابيح المغاني ص٨٠٤، والحفاية ص٢٩٦.

⁽٤) التذييل والتكميل ١٣/ ٧٤. وذكر ذلك أيضًا في الارتشاف ٣/ ١٩٨٢ بقوله: «وما ذكره السيرافي، والسهيلي من إجماع النحاة بصريهم، وكوفيهم على أن (الواو) لا توجب تقديم ما قدم لفظه، ولا تأخير ما أخر لفظه غير صحيح».

⁽٥) شرح الكتاب٢/ ٣٣٠.

⁽٦) ينظر: نتائج الفكر٢٦٦-٥٧٧.

ودفع المرادي أيضا إجماعهم بقوله^(۱): «... وبذلك يُعلم أن ما ذكره السيرافي والسهيلي من إجماع النحاة بصريهم وكوفيهم على أن الواو لا ترتب، غير صحيح».



وابن عقيل بقوله (٢): «حكى السيرافي وغيره إجماع أهل البصرة والكوفة على ذلك، لكن ليس الأمر على ذلك، فمذهب هشام وقطرب وثعلب والزاهد وغيرهم أنها تقتضى الترتيب عند اختلاف الزمان».

والأشموني أيضا بقوله (٣): «وذهب بعض الكوفيين إلى أنها تُرتب، وحُكي عن قطرب وثعلب والربعي، وبذلك يعلم أن ما ذكره السيرافي والسهيلي من إجماع النحاة بصريهم وكوفيهم على أن الواو لا تُرتب غير صحيح».

والبيتوشي بقوله (٤): «... فقد عُلم مما ذُكر أن ما قاله السيرافي والسهيلي من إجماع البصريين والكوفيين واللغويين علىٰ أنها لا تفيد الترتيب غير صحيح».

وعليه.. فأبو حيان محقٌ في رد ما ادعاه السيرافي والسهيلي من إجماع، وما حكاه عنهم وارد في كتبهم.



⁽١) توضيح المقاصد٢/ ٩٩٦، والجنى ص٥٥١.

⁽Y) المساعد Y / £ £ £ .

⁽٣) شرح الألفية ٢/ ٣٦٣.

⁽٤) الحفاية ص٥٩٧-٢٩٦.

٥- «مُعُ» - بإسكان العين - بين الاسمية والحرفية (١):

(مع) كلمة تدل على المصاحبة، واللغة المشهورة فيها فتح العين، ويجوز تسكينها، وهي لغة تميم وربيعة (٢)، وقد اختلف العلماء فيها بين الحرفية والاسمية إذا سكنت عينها، والأكثرون على القول بالاسمية.

يقول ابن مالك^(٣): «زعم قوم أن الساكن العين حرف، وليس بصحيح، لأن المعنى مع الحركة والسكون واحد فلا سبيل إلى الحرفية».

ويقول ابن هشام أيضًا (٤): «وتسكين عينه لغة غنم وربيعة لا ضرورة خلافًا لسيبويه، واسميتها حينئذ باقية».

وقال ابن الناظم^(٥): «وزعم بعض النحويين أنها حرف، إذ سكنت عينها، وليس بصحيح».

وقال المرادي^(٦): «والصحيح أنها اسم، وكلام سيبويه مشعر باسميتها».

وذهب إلى القول بحرفيتها في حالة سكون العين مكيّ بن أبي طالب(٧)،



⁽۱) ينظر في هذه المسألة: أمالي ابن الشجري ١/ ٣٧٥، وشرح المفصل لابن يعيش ١/ ١٢٨، ورصف المباني ص ٣٢٨، ومصابيح المغاني ص ٣٥٦، ومعني اللبيب ص ٤٣٩، والجنئ الداني ص ٣٠٦، والمقاصد الشافية للشاطبي ٤/ ١٢٧، وقراضة الذهب ص ٢٧٨، والحفاية بتوضيح الكفاية ص ٤٩١.

⁽٢) ينظر: مصابيح المغاني ص٢٥٧، والجنى الداني ص٣٠٦.

⁽۳) شرح التسهيل ۲/ ۲٤۱.

⁽٤) معنى اللبيب ص٤٣٩.

⁽٥) شرح الألفية ص٥٨٥.

⁽٦) الجني الداني ص٦٠٣.

⁽٧) مشكل إعراب القرآن ٢/ ٥٣٥.

وابن سیده (۱)، وابن یعیش (۲)، والمالقی (۳)، وحکاه ابن الشجری عن الفارسی (3).

ولعل من ذهب إلى القول فيها بالحرفية نظر إلى أنها على حرفين، وانضم إلى ذلك فيها السكون، فنزَّلها منزلة الأدوات الثنائية كـ: هل، وبل، وقد، كما نص ابن الشجرى (٥).



وقد حكى أبو حيان عن النحاس ادعاء الإجماع على حرفيتها إذا سكنت العين بقوله (١): «وقوله (٧): (واسميتها حينئذ باقية علىٰ الأصح)؛ أي: حين تسكَّن؛ لأن معناها معربةً ومبنيَّةً واحد. وزعم أبو جعفر النحاس أن الإجماع منعقد علىٰ حرفيتها إذا كانت ساكنة، وليس ذلك بصحيح، بل الأصح كونها اسمًا إذ ذاك، وكلام (س) (٨) مشعرٌ بذلك، وأن الشاعر إنما يسكنها اضطرارًا».

وحكى هذا الادعاء أيضًا عن النحاس: ابن هشام $^{(9)}$ ، والمرادي $^{(1)}$ ،

⁽١) المحكم «م ع».

⁽٢) شرح المفصل ٢/ ١٢٨.

⁽٣) الرصف ص٣٢٩.

⁽٤) ينظر: أماليه ١ / ٣٧٤.

⁽٥) ينظر: أماليه ٢/ ٥٨٤.

⁽٦) التذييل والتكميل ٨/ ٧٩. وحكاه عنه أيضا في: الارتشاف٣/ ١٤٥٨.

⁽٧) شرح التسهيل ٢/ ٢٢٩.

⁽۸) ينظر: الكتاب ۱/۲۲۰.

⁽٩) ينظر: مغنى اللبيب ص ٤٣٩.

⁽١٠) ينظر: الجني الداني ص٥٦، وتوضيح المقاصد٢/ ٨١٦.

والشاطبي^(١)، وناظر الجيش^(٢)، والسيوطي^(٣)، والبيتوشي^(٤).

وما حكاه أبو حيان عن النحاس من ادعاء الإجماع على حرفيتها صرَّح به في (إعراب القرآن)^(٥) بقوله: «إذا سكنت (مع) فهي حرف جاء لمعنى بلا اختلاف بين النحويين. وإذا فتحتها ففيها قولان؛ أحدهما: أنها بمعنى الظرف اسم، والآخر: أنها حرف خافض مبنى على الفتح».



وتابع ابنُ عطية النحاسَ على حكاية القول بالإجماع، فقال (٦): «وأما إذا أسكنت العين فلا خلاف أنه حرفٌ جاء لمعنى».

وتعقبه أبو حيان بقوله (٧): «وقال ابن عطية: (ومع ظرف بني على الفتح، وأما إذا أسكنت العين فلا خلاف أنه حرف جاء لمعنى انتهى. والصحيح أنها ظرف فتحت العين أو سكنت، وليس التسكين مخصوصاً بالشعر كما زعم بعضهم، بل ذلك لغة لبعض العرب، والظرفية فيها مجاز، وإنما هو اسم يدل على معنى الصحبة».

ومما مضى يتضح أن أبا حيان محقٌ فيما حكاه عن النحاس من الادعاء، وقد سبقه إلى ذلك ابن مالك في نسبة ذلك للنحاس، فقال (^): «وزعم النحاس أن النحويين مجمعون على أن الساكن العين حرف. وهذا منه

⁽١) ينظر: المقاصد الشافية ٤ / ١٢٨.

⁽٢) ينظر: تمهيد القواعد٤/ ٢٠١٣.

⁽٣) ينظر: الهمع٣/ ٢٢٧.

⁽٤) ينظر: الحفاية بتوضيح الكفاية ص ٤٩١.

⁽٥) ٣/ ٢١٣. وجاء في إعراب القرآن ١٩١/أيضا: «ومن أسكن العين جعل (مع) حرفًا».

⁽٦) المحرر الوجيز٤/ ٢٦٢.

⁽٧) البحر المحيط٧/ ٢٧.

⁽٨) شرح التسهيل ٢/ ٢٤١-٢٤٢.

عجب، لأنَّ كلام سيبويه مشعر بلزوم الاسمية على كل حال، وأن الشاعر إنما سكّنها اضطرارا».

\$\&\&\&\&\&

٦- نماثل الأصول الثلاثة في: (ياء)، و(واو)(١):

اعلم أن تماثل أصلين في كلمة مستثقل؛وذلك لأن مخرج المتماثلين واحد، فربّما يحتبس اللسان عند النطق بهما، فيفرّون إلى الإدغام؛ حيث يتفق اجتماعهما في كلمة إلا ما استثنى في باب الإدغام (٢).

وعليه فاجتماع ثلاثة أحرف متماثلة أثقل، وقد جاء من ذلك كلمتان؛ وهما: (ياء، وواو). يقول ناظر الجيش (٣): «وأما الذي جاء منه في المعتل فكلمتان لا غير؛ وهما: ياء، وواو».

وقد اختلف العلماء في أصلهما:

أما «الواو» فاختلفوا فيها على قولين:

الأول: ذهب الأخفش إلى أن الألف منقلبة عن واو، وأصله عنده: وَوَوُّ، بثلاث واوات، فتكون الكلمة كلها من مكررة الواو^(٤).



⁽۱) انظر في هذه المسألة: المسائل الحلبيات ص٨، وسر الصناعة ٢/٥٩٥، ٥٠٨، وشرح المفصل لابن يعيش ١/ ٥٩، والممتع في التصريف ٢/ ٥٦٠، واللباب للعكبري ٢/ ٤٢٦، وشرح الشافية للرضي ٣/ ٥٧، وللخضر اليردي ٢/ ٢٠٨، وللجاربردي ١/ ٢٦٩، وللفسوي ٢/ ٨١٨، وسفر اليعادة ١/ ٥٩، والارتشاف ١/ ٥٨، وشرح التسهيل للمرادي ٢/ ٤٩٨، والمساعدة ٢/ ٣٠، وتمهيد القواعد ١/ ٥٩٨، والمناهل الصافية ٢/ ٨١٨ والمظان الآتية.

⁽٢) انظر: المساعد٤/ ١٩، وتمهيد القواعد ١٠ ٤٨٩٢.

⁽٣) تمهيد القواعد ١٠/ ٥٩٨٥.

⁽٤) انظر: الأصول ٣/ ٣٩٥، وسر الصناعة ٢/ ٥٩٨، وسفر السعادة ١/ ٤٩٥، والظر: الأصول ١٨٥، وسرح الشافية للخضر والارتشاف ١/ ١٨٥، وتمهيد القواعد ١/ ٥٨٩، وشرح الشافية للخضر اليزدي ٢/ ٢٠٨، وللفسوى ٢/ ٢١٩.

واستدل على ذلك بأمور؛ منها: عدم إمالة العرب لها، يقول ابن جني (١): «واستُدلَّ على ذلك بتفخيم العرب إياها، وأنه لم تُسمع منهم الإمالة فيها، فقضى لذلك بأنها من الواو، وجعل أحرف الكلمة كلها واوات».



ولأن ما عرف أصله من معتل العين أكثر ما تكون الألف فيه منقلبة عن واو(7), يقول العكبري(7): «وحجة هذا القائل أنه وجد الألف في قولك: كاف ودال ونحوهما منقلبة عن واو؛ لقولهم: كوفت كافًا، ودولت دالا، وهذا القياس في ميم وجيم».

وصحح ناظر الجيش مذهب الأخفش بقوله (٤): «وهو قول صحيح، ويدل على صحته أمور ثلاثة؛ أحدها: قولهم في التصغير: أويّةٌ بقلب فائه همزة؛ لكونها أوّل واوين مصدّرتين، ولو كانت عينه ياء لقيل في التصغير: وييّةٌ. والثاني: أن كون العين واوًا كما في نحو: حال، وجال أكثر من كونها ياء كما في: باع ومال ونحوه، والحمل علىٰ الأكثر عند التردد أولىٰ...».

الثاني: ذهب الفارسي إلى أن أصل الألف ياء؛ فرارا من تجانس الثلاثة، فأصلها عنده: وَيَوٌ؛ لكراهة بناء الكلمة على الواوات^(٥).

⁽۱) سر الصناعة ۲/ ۹۸.

⁽۲) انظر: الممتع ۲/ ۲۰۵–۲۱۰.


⁽٣) اللباب ٢/ ٢٤٧. وانظر: المنصف لابن جني ٢/ ٤٥١.

⁽٤) تمهيد القواعد ١٠/ ٤٨٩٥ - ٤٨٩٦. وانظر: التذييل والتكميل ١٨/ ٣٧٧.

⁽٥) انظر: الحلبيات ص٨، ٣٤٧، وسر الصناعة ٢/ ٩٩٥، والممتع ٢/ ٥٦١، وسفر السعادة ١/ ٥٩٥، والارتشاف ١/ ١٨٥، والمساعد ٤/ ٣٣، وشرح التسهيل للمرادي ٢/ ٤٩٤، والمناهل الصافية ٢/ ٢١٨.

ورجح الفسوي مذهب الفارسي بقوله (١): «ورُجِّح قول أبي علي بأن اتحاد الفاء واللام كما في (سَلِسَ، وقَلِقَ) علىٰ قلّته أكثر من اتحاد الفاء والعين واللام، والحمل علىٰ الأكثر أولىٰ».

وأما «الياء» فاختلفوا فيها على قولين أيضًا:



الثاني: ذهب أبو على إلىٰ أن الأصل فيه (يَوَيُّ) بواو بين ياءين (٤).

وقد نقل أبو حيان عن ابن الناظم ادعاء الإجماع على أن لفظ (ياء) مما اتفقت فاؤه وعينه ولامه، بقوله (٥): «وحكىٰ ابن المصنف في (بغية الطالب علىٰ تصريف ابن الحاجب) (٦) ما نصه: (وجاء منه-أي مما اتفقت فاؤه وعينه ولامه- (الياء) باتفاق، والواو بخلفٍ). فقوله: (باتفاق) مخالف لما ذكره والده المصنف في قوله(٧): (والأظهر)؛ لأن قوله: (والأظهر) نصُّ في الخلاف».



⁽١) شرح الشافية ٢/ ٢١٩. وانظر: سر الصناعة ٢/ ٩٩٥، وسفر السعادة ١/ ٤٩٦.

⁽۲) انظر: التذييل والتكميل ١٨/ ٤٧٤، والمساعد٤/ ٢٣، وشرح الشافية للفسوى ٢/ ٢١٩.

⁽٣) انظر: شرح المفصل لابن يعيش ١٠/ ٥٨.

⁽٤) انظر: شرح الشافية للفسوى ٢/ ١٩، والمناهل الصافية ٢/ ١٩.

⁽٥) التذييل والتكميل ١٨/ ٥٧٥.

⁽٦) ص ١٧٩ - رسالة.

⁽٧) ينظر: تسهيل الفوائد ص٢٩٢.

وقد حكى عنه ابن عقيل ذلك بقوله (١): «وحَكى فيما كتبه على (تصريف ابن الحاجب) الاتفاق على أن الياء مما تماثل فيه الفاء والعين واللام، وخص الخلاف بالواو».



وكذا ناظر الجيش بقوله (٢): «لكن قال الإمام بدر الدين ولده: إن (الياء) من ثلاثة أمثال اتفاقا، والدليل عليه قولهم: ييّت الياء، وأصلها: ييّ، فقلبت العين واللام ألفين؛ لتحرك كل منهما وانفتاح ما قبله، فالتقى ألفان؛ فقلبت الثانية همزة لتطرفها بعد ألف فصار: ياء، وفي هذا العمل الذي ذكره نظر..».

والمرادي أيضًا بقوله (٣): «وأما (الياء) فزعم ابن المصنف في (بغية الطالب على تصريف ابن الحاجب)، أنَّ الياء من باب: (بَبَّ) باتفاقٍ، وكلام والده ظاهر في الاختلاف».

وعليه.. فأبو حيان محقُّ في رد ادعاء بدر الدين بن مالك، نظرًا لوجود الخلاف كما سبق، وثبوت ما نُقِل عنه في كتابه المنصوص عليه.



⁽۱) المساعدة / ۲۳.

⁽٢) تمهيد القو اعد ١٠/ ٥٩٨٥.

⁽٣) شرح التسهيل ٢/ ٨٩٤.

خاتمة البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتوفيقه تتحقق المقاصد والغايات، ثم الصلاة والسلام على سيدنا محمد أشرف البريات، وعلى آله وأصحابه وأزواجه الطاهرات.

وبعد،



- فقد أثمرت الصحبة في هذا البحث المبارك بعض النتائج؛ أهمها:
- أن أبا حيان قد اعتدَّ بالإجماع علىٰ أنه من أدلة الصناعة النحوية، واختلفت ألفاظه في التعبير عنه كما مرَّ.
 - تنوعت ملامح ردِّ أبى حيان لدعاوى الإجماع كما سبق.
- خصَّ البحث دراسة هذه القضية في «التذييل والتكميل»؛ لأنه أوسع كتاب في بابه، فجمع فيه مؤلفه مالم يُجمع في كتابٍ من آراءٍ ومسائل، ولولا خشية الإطالة واتساع الموضوع؛ لتناولت هذه القضية في تراث أبي حيان كلّه، كما ظهر أن هذه القضية بدأت ظاهرة جليَّة في النصف الأول من الكتاب ثم بدأت في التناقص شيئا فشيئا بعد نصف الكتاب الأول.
- لم يقتصر في رده لهذه الدعاوى على مدرسة بعينها، بل ردَّ دعاوى على مدارس مختلفة، وإنْ كان الغالب رد دعاوى الأندلسيين، وكان لابن مالك النصيبُ الأوفى.
- أن هذه القضية-رد دعاوى الإجماع-قد سَرَت عند أبي حيان في أغلب كتبه النحوية، ولم يتوقف الأمر عليها، بل تعداها إلى كتبه الأخرى كـ(البحر المحبط)(١).
- أنه قد وفَّقَ في رد بعض الدعاوى، وهذا هو الأكثر، واختُلِفَ معه في بعضها على ما هو موضَّحٌ عقب كل مسألة.

⁽۱) ينظر على سبيل المثال فيه: ١/ ٦١٨، ٣/ ٨٥، ٤/ ٦٧، ٥/ ٢٧٣، ١٠/ ٧٧، على سبيل المثال فيه: ١/ ٦١٨، ٣٦٥، ١/ ٧٧.

- أنه قد يطلق دعوى الإجماع دون أن يقيدها بذكر مُدَّعيهَا، وتكفل البحث ببيان صاحبها، كما في مسألة: «المضارع المتصل بنوني التوكيد والإناث بين البناء والإعراب».
- أنه قد يردُّ ادعاء عالم الإجماعَ دون تعيين صاحب القول الذي رُدَّتْ به دعوى هذا العالم، وقد تكفل البحث ببيان ذلك، كما في مسألة: «تخليص رأنْ) المضارع للاستقبال».
- أنه قد يتعجَّلُ في نقل الخلاف فيما لا خلاف فيه، ويبنى علىٰ ذلك ادعاء الإجماع ثم يردُّه، كما في مسألة «إبدال الاسم الظاهر من المضمر».
- طرافة بعض المسائل وندرة الحديث عنها وقلة مصادرها، ولا سيما مسألة «تماثل الأصول الثلاثة في: (ياء)، و(واو)» من جهة أنها لا نظير لهما في تماثل جميع حروفهما.
- أن بعض الأقوال لا ترقى لخرق الإجماع، فكل خلاف لا ينظر إليه، کما قبا_{ر(۱)}:
- وليسَ كلَّ خلافٍ جَاءً مُعْتَبرًا نَ إلا خلافٌ له حظٌّ مِن النَّظر وغير ذلك من النتائج.

ومن توصيات هذا البحث ما يأتي:

- دراسة هذه القضية في النحو العربي عبر مَدَارسِهِ المختلفة، ليظهر مدى التأثير والتأثر بين العلماء في ذلك، وأيّ المدارس أكثر عناية بهذه القضية.

> وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين **^^**



⁽۱) ينظر: حاشية الخضري على ابن عقيل ٢/ ٧٣.

ثبت بأهم المصادر والمراجع

- ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، لعبد اللطيف الزبيدي تحقيق د: طارق الجنابي ط/ عالم الكتب مكتبة النهضة العربية بيروت ط ١٩٨٧م.
- الإجماع دراسة في أصول النحو، تأليف د: محمد إسماعيل المشهداني، ط/ دار غيداء ٢٠١٢م.
- الإحاطة في أخبار غرناطة، للسان الدين الخطيب، ط/ دار الكتب العلمية- 1578 هـ.
- أدب الكاتب، لابن قتيبة، تحقيق د: محمد الدالي، ط/ مؤسسة الرسالة، ط٢-١٩٩٩م.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق د: رجب عثمان محمد ط/ مكتبة الخانجي القاهرة ط ١ ١٩٩٨م.
- ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، للشاوي، تقديم وتحقيق: عبد الرازق السعدى، ط/ دار الأنبار بغداد.
- الإرشاد إلى علم الإعراب، لشمس الدين الكيشي، تحقيق د: عبد الله علي الحسيني البركاتي، ط/ جامعة أم القرئ، ط١ ١٩٨٩م.
- الاستغناء في الاستثناء، لشهاب الدين القرافي، تحقيق د: طه محسن، ط/ مطبعة الإرشاد ١٩٨٢م.
- أسرار العربية، لابن الأنباري، تحقيق د: فخر صالح قدارة، ط/ دار الجيل- بيروت، ط١-١٩٩٥م.
- أسرار النحو، لابن كمال باشا، تحقيق د: أحمد حسن حامد- منشورات دار الفكر عمان بدون.
- إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين، لعبد الباقي اليماني، تحقيق د: عبد المجيد دياب٢ ط/ شركة الطباعة العربية السعودية الرياض ١٩٨٦م.
- الأشباه والنظائر في النحو، للسيوطي، تحقيق د: عبد العال سالم مكرم، ط/ مؤسسة الرسالة، ط١ ١٩٨٥م.




- إصلاح الخلل الواقع في الجمل للزجاجي، لابن السيد البطليوسي، تحقيق وتعليق د: حمزة عبد الله النشرتي، ط/ دار الكتب العلمية بيروت - ط١، ٢٠٠٣م.
- إصلاح المنطق، لابن السكيت، شرح وتحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام هارون، ط/ دار المعارف-القاهرة-ط ٤-١٩٨٧م.
- الأصول فِي النحو، لابن السراج، تحقيق د: عبد الحسين الفتلي، ط/ مؤسسة الرسالة-بيروت-ط٢- ١٩٨٧م.
- إعراب القرآن، لأبي النحاس، تحقيق د: زهير غازي زاهد، ط/عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية-بيروت-ط ٣-١٩٨٨م.
- أعيان العصر وأعوان النصر، للصفدي، حققه د: علي أبو زيد، وآخرين، ط/ دار الفكر المعاصر -بيروت، ودار الفكر دمشق، ومركز الماجد، ط۱ ١٩٩٨م.
- الاقتراح في علم أصول النحو، للسيوطي، تحقيق وتعليق د: حمدي عبد الفتاح مصطفىٰ خليل، ط٢ ٢٠٠١م.
- الإقليد شرح المفصل، لمحمود بن عمر الجندي، تحقيق د: محمود أبو كتة، ط/ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ط١، ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٢م.
- أمالي ابن الحاجب، لابن الحاجب النحوي، تحقيق د: فخر سليمان قدارة، ط/ دار الجيل-بيروت، و دار عمار-عَمَّان- ط ١٩٨٩-م.
- أمالي السهيلي في النحو واللغة والحديث والفقه، لأبي القاسم السهيلي، تحقيق د: محمد إبراهيم البنا، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث -٢٠٠٢م.
- أمالي ابن الشجري، لهبة الله بن علي بن محمد الحسني العلوي، تحقيق د: محمود محمد الطناحي، ط/ مكتبة الخانجي القاهرة ط ١٩٩٢ م.
- إنباه الرُّواة على أنباه النحاة، للقِفطي، تحقيق أ/ محمد أبو الفضل إبراهيم، ط/ دار الفكر العربي بالقاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت، ط١ -١٩٨٦م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف، لابن الأنباري، ومعه كتاب الانتصاف من الإنصاف-للشيخ: محمد محيي الدين عبد الحميد-ط/ المكتبة العصرية- بيروت -١٩٩٣م.



- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، ط/ دار الجيل بيروت -ط٥ ١٩٧٩م.
- الإيضاح العضدي، لأبي علي الفارسي، تحقيق: حسن شاذلي فرهود، ط/ دار العلوم، ط٢ ١٩٨٨م.
- الإيضاح في شرح المفصل، لابن الحاجب، تحقيق د: موسى بناي العليلي، ط/ الجمهورية العراقية وزارة الأوقاف والشئون الدينية إحياء التراث الإسلامي.
- الإيضاح في علل النحو، للزجاجي، تحقيق د: مازن المبارك ط/دار النفائس ط٦ ١٩٩٦م.
- البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين، ط/ دار الكتب العلمية لبنان/ بيروت-ط١ ٢٠٠١م.
- البديع في علم العربية، لابن الأثير، تحقيق د: صالح حسين العايد، ط/ جامعة أم القرئ مكة المكرمة، ط١ ٢١١ هـ.
- البسيط في شرح جمل الزجاجي، لابن أبي الربيع، تحقيق د: عياد بن عيد الثبيتي ط/ دار الغرب الإسلامي ١٩٨٦م.
- البسيط في النحو، لضياء الدين بن العلج، دراسة وتحقيق د: تركي بن سهو العتيبي، ط/ مركز الملك فيصل ط١ ٢٠٢٠م.
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط/ المكتبة العصرية-بيروت-١٩٩٨م.
- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، للفيروزبادي، تحقيق: محمد المصري، ط/ جمعية إحياء التراث الإسلامي- الكويت ط١، ١٩٨٧م.
- البيان في شرح اللمع لابن جني، للشريف الكوفي، تحقيق د: علاء الدين حموية، ط/ دار عمار -ط١-٢٠٠٢م.
- البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري، تحقيق د: طه عبد الحميد طه، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب-١٩٨٠م.
- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط/دار التراث-القاهرة-ط ٢-١٣٩٣ هـ-١٩٧٣م.



- تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، ط/ دار الهداية، وطبعة الكويت.
- التبصرة والتذكرة، للصيمري، تحقيق د: فتحي أحمد مصطفىٰ على الدين، ط١- ط/ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرئ، ط١- ١٩٨٢م.



- تخليص الشواهد، وتلخيص الفوائد، لابن هشام الأنصاري، تحقيق د: عباس الصالحي، ط/ دار الكتاب العربي، ط/ ١٩٨٦م.
- التخمير شرح المفصل في صنعة الإعراب، لصدر الأفاضل الخوارزمي، تحقيق د: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط/ دار الغرب الإسلامي، ط١- ١٩٩٠م.
- تذكرة النحاة، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق د: عفيف عبد الرحمن، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت ط١ ١٩٨٦م.
- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق د: حسن هنداوي، ط/ دار القلم دمشق ط۱ ۱۹۹۷م، وما بعدها حتى الجزء الثامن عشر في دار/ كنوز إشبيليا.
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لابن مالك، تحقيق د: محمد كامل بركات ط/ دار الكتاب العربي للطباعة والنشر –الجمهورية العربية المتحدة وزارة الثقافة ١٩٦٧م.
- التصريح بمضمون التوضيح، للشيخ خالد الأزهري، تحقيق د: عبد الفتاح بحيري إبراهيم، ط/ الزهراء للإعلام العربى، ط١ -١٩٩٧م.
- التعريفات، للشريف الجرجانييِّ، حققه وقدم له ووضع فهارسه: إبراهيم الإبياري- ط/ دار الريان للتراث-بدون.
- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، للدماميني، تحقيق د: محمد عبد الرحمن المفدى بيروت ط١ ١٩٨٣م، وما بعدها.



- التعليقة علىٰ كتاب سيبويه، لأبي علي الفارسي، تحقيق د: عوض بن حمد القوزى ط / الأمانة القاهرة ط ١ ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.
 - تقويم الفكر النحوي، تأليف د: على أبو المكارم، ط/ دار الثقافة بيروت.
- التكملة، لأبي علي الفارسي، تحقيق د: حسن شاذلي فرهود، ط/عمادة شئون المكتبات جامعة الرياض ط ١ ١٩٨١م.
- توجيه اللمع، لابن الخباز، تحقيق د: فايز دياب، ط/ دار السلام -ط١- . ٢٠٠٢م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، للمرادي، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ط/ دار الفكر العربي-ط١-٨٠٠٨م.
- التوطئة، لأبي علي الشلوبيني، تحقيق د: يوسف أحمد المطوع جامعة الكويت.
- التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، تحقيق د: محمد رضوان الداية، ط/ دار الفكر -دمشق، ط/، ١٤١٠هـ.
- ثمار الصناعة في علم العربية، للدينوري، دراسة وتحقيق د: محمد بن خالد الفاضل، ط/ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية-المدينة المنورة-١٩٩٠م.
- الجرمي حياته وآراؤه النحوية، تأليف د: محمد أحمد سحلول d مطبعة الأمانة 19 م.
- الجنى الدانِي فِي حروف المعانِي، للحسن بن قاسم المرادي، تحقيق د: فخر الدين قباوة، أ/ محمد نديم فاضل-منشورات دار الآفاق الجديدة-بيروت- ط٢- ١٩٨٣م.
- جواهر الأدب في معرفة كلام العرب، لعلاء الدين الإربلي، تحقيق د/ حامد نيل ط/ مكتبة النهضة المصرية ١٩٨٤م.
- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ط/ مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٩هـ/ ١٩٤٠م.
- حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ط/ دار الكتب العلمية ١٩٩٧م.



- الحجة للقراء السبعة، للفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي، وزميله، ط/ دار المأمون للتراث دمشق/ بيروت، ط٢-١٩٩٣م.
- حروف المعاني، للزجاجي، تحقيق د/ علي توفيق الحمد، ط/ مؤسسة الرسالة-بيروت-ودار الأمل- الأردن، ط ٢-١٩٨٦م.
- الحفاية بتوضيح الكفاية، للبتوشي، دراسة وتحقيق د: طه صالح أمين أغا، ط/ دار الكتب العلمية، ط١ ٢١١٢م.
- أبو حيان النحوي، تأليف د: خديجة الحديثي، ط/ دار النهضة ببغداد، ط١- 1 19٦٦م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي، تحقيق أ/ عبد السلام محمد هارون-ط/ مكتبة الخانجي-القاهرة ط ١-١٩٨١م.
- الخصائص، لابن جني، تحقيق: محمد علي النجار ط/ عالم الكتب بيروت.
- دراسات لأسلوب القرآن الكريم للشيخ: محمد عبد الخالق عضيمة ط / دار الحديث.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، ط/ مجلس دائرة المعارف العثمانية ط٢ ١٩٧٢م.
- رصف المباني في شرح حروف المعاني، لأحمد بن عبد النور المالقي، تحقيق: أحمد محمد الخراط- مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق-ط ١- ١٩٧٥م.
- السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق د: شوقي ضيف، ط دار المعارف-القاهرة-ط ٢-١٩٨٠م.
- سر صناعة الإعراب، لابن جني، تحقيق د: حسن هنداوي، ط/ دار القلم- دمشق-ط ٢ -١٩٩٣م.
- سفر السعادة وسفير الإفادة، للسخاوي، تحقيق د: محمد أحمد الدالي مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق-١٩٨٣م.
- سنن ابن ماجه، للحافظ محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى ط/ دار الفكر -بيروت.



- سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين- ط/ مؤسسة الرسالة-بيروت-ط ٤-١٩٨٦م.
- شرح أبيات سيبويه، لابن السيرافي، تحقيق: محمد علي الريح هاشم، ط/ مكتبة الكليات الأزهرية، -١٩٧٤ م.



- شرح أبيات المغني، لعبد القادر البغدادي، تحقيق: عبد العزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، ط/ دار المأمون للتراث، ط١-١٩٨١م.
 - شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ط/ دار الكتب العلمية-١٩٩٨م.
- شرح ألفية ابن مالك، لابن الناظم، تحقيق د: محمد باسل عيون السود، ط/ دار الكتب العلمية-٢٠٠٠م.
- شرح ألفية ابن معط، لابن القواس الموصلي، تحقيق د: علي موسى الشوملي، ط/ مكتبة الخريجي الرياض، ط١ ١٩٨٥م.
- شرح التسهيل، لابن مالك، تحقيق د: عبد الرحمن السيد، د: محمد بدوي المختون ط/ دار هجر القاهرة ط ۱ ۱۹۹۰ م.
- شرح التسهيل، للحسن بن قاسم المرادي-القسم النحوي-تحقيق ودراسة: محمد عبد النبي محمد، ط/ الإيمان، ط١-٢٠٠٦م. والقسم الثاني منه، تحقيق د: ناصر حسين على، ط/ دار سعد الدين، ط١-٢٠٠٨م.
- شرح التسهيل لناظر الجيش، المسمى: «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد»، دراسة وتحقي: نخبة من أساتذة جامعة الأزهر الشريف، ط/دار السلام، ط ١-٧٠٠٧م.
- شرح الجمل، لابن الفخار، تحقيق د: روعة محمد ناجي، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، ط١-٢٠١٣م.
- شرح جمل الزجاجي، لابن خروف، تحقيق د: سلوى محمد عمر عرب ط/ جامعة أم القرئ مكة المكرمة ط/ ١٤١٨ هـ. ومن باب الهجاء حتى باب الحكاية، ط/ مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز ١٤٢٧ هـ.
- شرح الجمل، لابن الضائع، تحقيق د: يحيىٰ علوان حسون، ط/ دار بغداد، ود/ الأمل الجديدة، ط١-٢٠١٦م.

- شرح جمل الزجاجي، لابن عصفور الإشبيلي، تحقيق د: صاحب أبو جناح، ط/ بغداد.
- شرح حروف المعاني، لعبد الباقي البغدادي، تحقيق ودراسة د: أحمد رجب أبو سالم-ط/ مركز تحقيق النصوص بجامعة الأزهر، ودار الفتح، ط١- ٢٠٢٠م.
- شرح الدروس في النحو، لابن الدهان، تحقيق د: إبراهيم محمد الإدكاوي، ط/ مطبعة الأمانة القاهرة -ط۱ ۱۹۹۱م.
- شرح الشافية، للخضر اليزدي، دراسة وتحقيق د: حسن أحمد العثمان، منشورات ذةى القربي، ط١ ١٤٣٣ هـ.
- شرح الشافية، للرضي مع شرح شواهده لعبد القادر البغدادي، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، وآخرين ط/ دار الكتب العلمية بيروت.
- شرح الشافية، للفسوي، تحقيق د: محمد محمود الجبة، ط/ دار الكتب العلمية -ط١- ١٤٧٢ هـ.
- شرح شذور الذهب، للجوجري، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، ط/ الجامعة الإسلامية -ط١ ٢٠٠٤م.
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، لابن هشام، تحقيق: عبد الغني الدقر، ط/ الشركة المتحدة للتوزيع سوريا -١٩٨٤م.
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ومعه كتاب: منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، للشيخ محمد محي الدين عبد الحميد، ط/ دار التراث- ١٩٨٠م.
- شرح عيون الإعراب، لأبي الحسن علي بن فضَّال المُجَاشعي، تحقيق د: حنا حداد، ط/ مكتبة المنار -ط١ -١٩٨٥م.
- شرح الفصول الخمسين، لشهاب الدين الخويي، مخطوط دار الكتب المصرية رقم (١٩١٨ نحو).
- شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات، لأبي بكر الأنباري، ط/ دار المعارف- ط ٤-١٩٨٠م.



- شرح قواعد الإعراب، للكافيجي، تحقيق د: فخر الدين قباوة، ط/دار طلاس ط۳ ١٩٩٦م.
- شرح قواعد الإعراب، لشيخ زاده، دراسة وتحقيق: إسماعيل إسماعيل مروة، ط/ دار الفكر المعاصر، ط۱، ۱۹۹۵م.
- شرح كافية ابن الحاجب، لرضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي، تصحيح وتعليق د: يوسف حسن عمر، ط/ لبيا.
- شرح كافية ابن الحاجب، لابن القوَّاس، تحقيق د: علي الشوملي، ط/ دار
 الأمل الأردن، ط١، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.
- شرح الكافية الشافية، لابن مالك، حققه وقدم له د: عبد المنعم أحمد هريدي، ط/ جامعة أم القرئ، ط١ ١٩٨٢م.
- شرح كتاب سيبويه؛ لأبي سعيد السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، وعلي سيد علي، ط/ دار الكتب العلمية، ط١ ٢٠٠٨م.
- شرح كتاب سيبويه (السفر الأول)، للصفار، تحقيق د: معيض بن مساعد العوفى، ط/ دار الماثر -المدينة المنورة -ط١ -١٩٩٨م.
- شرح اللمع، للواسطي، تحقيق د: رجب عثمان، ط/ مكتبة الخانجي- القاهدة.
 - شرح المفصل، لابن يعيش، ط/ مكتبة المتنبى، بدون.
- شرح المقدمة الجزولية الكبير، لأبي علي الشلوبين، تحقيق د: تركي بن سهو بن نزال العتيبي، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت ط٢ ١٩٩٤م.
- شرح المقدمة الكافية في علم الإعراب، لابن الحاجب، تحقيق د: جمال عبد العاطى مخيمر، ط/ مكتبة نزار مصطفىٰ الباز، ط ١، ١٩٩٧م.
- شرح المقدمة المُحْسِبَةِ، لطاهر بن أحمد بن بابشاذ، تحقيق: خالد عبد الكريم، ط١، الكويت-١٩٧٧ ١٩٧٧م.
- شرح المقرب المسمى: «التعليقة»، لبهاء الدين بن النحاس الحلبي، تحقيق د: خيري عبد الراضي عبد اللطيف، ط/ مكتبة دار الزمان للنشر والتوزيع -ط١- ٥٠٠٥م.



- ضفاء العليل في إيضاح التسهيل، للسلسيلي، تحقيق د: الشريف عبد الله علي
 الحسيني البركاتي -ط/ المكتبة الفيصلية مكة المكرمة ط١ ١٩٨٦م.
- ابن طاهر الإشبيلي، تأليف أ. د/ أحمد محمد عبد الله، ط/ مطبعة الأمانة القاهرة.
- الصفوة الصفية في شرح الدرة الألفية، لتقي الدين النيلي، تحقيق د: محسن سالم العميري، ط/ جامعة أم القرئ مكة المكرمة ١٤١٩هـ.
- ضرائر الشعر لابن عصفور، تحقيق: السيد إبراهيم محمد، ط/ دار الأندلس، ط١-١٩٨٠م.
- طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، تحقيق د: الحافظ عبد العليم خان، ط/ عالم الكتب بيروت ط١ ١٤٠٧ هـ.
- طبقات الشافعية الكبرئ، للسبكي، تحقيق د: محمود محمد الطناحي، ط/ هجر للطباعة والنشر، ط٢ ١٤١٣هـ.
- طبقات النحويين واللغويين، للزبيدي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم- ط/دار المعارف-القاهرة-ط ٢-١٩٨٤م.
- على النحو، لأبي الحسن الوراق، تحقيق د: محمود جاسم محمد الدرويش، ط/ مكتبة الرشد الرياض ط١ ١٩٩٩م.
- الغرة في شرح اللمع، لابن الدهان من أول باب (إن وأخواتها) إلى آخر باب العطف، دراسة وتحقيق د/ فريد بن عبد العزيز الزامل، ط/ دار التدمرية، ط١ ٢٠١١م، ونسخة مكتبة (قليج على) بتركيا.
- الغرة المخفية في شرح الدرة الألفية، لابن الخباز، تحقيق: حامد محمد العبدلي، ط/ دار الأنبار -بغداد- ١٩٩٠م.
- الفاخر في شرح جمل عبد القاهر، للبعلي، تحقيق د: ممدوح محمد خسارة، ط/ المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، ط ١ ٢٠٠٢م.
- الفصول في العربية، لابن الدهان، حققه د: فائز فارس، ط/ مؤسسة الرسالة، ودار الأمل ط١ ١٤٠٩ م.



- الفضة المضية في شرح الشذرة الذهبية، للعاتكي، تحقيق د: هزاع سعد المرشد، ط/ المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب -الكويت -ط١ ٣٠٠٣م.
- الفوائد الضيائية (شرح كافية ابن الحاجب)، لنور الدين الجامي، تحقيق د: أسامة طه الرفاعي، دار الآفاق العربية، ط١ ٢٠٠٣م.
- الفوائد والقواعد، للثمانيني، تحقيق د/ عبد الوهاب محمود الكحلة، ط/ مؤسسة الرسالة، ط١ ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣م.
- فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، لأبي عبد الله الفاسي تحقيق د: محمود يوسف فجال، ط/ دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث دبي ط٢ ٢٠٠٢م.
- قراضة الذهب في علمي النحو والأدب، تأليف: أحمد التائب عثمان، حققه وعلق عليه د: محمد التونجي، ط/ دار صادر -ط١ -١٩٩٨م.
- الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح، لابن أبي الربيع، تحقيق د:
 فيصل الحفيان ط/ مكتبة الرشد الرياض ط١ ٢٠٠١م.
- الكامل في اللغة والأدب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق د: محمد أحمد الدالى، ط/ مؤسسة الرسالة، ط٢-١٩٩٧م.
- كتاب سيبويه، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق الشيخ: عبد السلام محمد هارون ط/ دار الجيل بيروت ط ا
- كتاب الشعر، لأبي علي الفارسي، تحقيق د: محمود محمد الطناحي- ط/ مكتبة الخانجي، ط ١ ١٩٨٨م.
- الكناش في فني النحو والصرف، لأبي الفداء الأيوبي، دراسة وتحقيق د: رياض بن حسن الخوام، ط/ المكتبة العصرية ٢٠٠٠م.
- الكوكب الدري في تخريج الفروع الفقهية على المسائل النحوية، لجمال الدين الإسنوى، تحقيق د: محمد حسن عواد، ط/ دار عمار -ط١-٥١٤٠هـ.
- ابن كيسان النحوي، إعداد: محمد الدعجاني- رسالة ماجستير بجامعة الملك عبد العزيز ١٩٧٨م.



- اللامات، لأبي القاسم الزجاجي، تحقيق د: مازن المبارك، ط/ دار الفكر را الفكر را الفكر المسلم، ١٩٨٥ م.
- اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء العكبري، تحقيق: غازي مختار طليمات، و د: عبد الإله نبهان ط/ دار الفكر بيروت -ط/ ١٩٩٥م.
- اللمحة في شرح الملحة، لابن الصايغ، تحقيق د: إبراهيم بن سالم الصاعدي، ط/ الجامعة الإسلامية، ط١ ١٤١٤هـ.
- اللمع في العربية، لابن جني، تحقيق: فائز فارس، ط/ دار الكتب الثقافية الكويت.
- لمع الأدلة في أصول النحو، لابن الأنباري، تحقيق: سعيد الأفغاني، ط/ مطبعة الجامعة السورية-١٩٥٧م.
- ما ينصرف وما لا ينصرف، للزجاج، تحقيق د: هدى محمود قراعة، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٩٧١م.
- مبسوط الأحكام في تصحيح ما يتعلق بالكلمة والكلام-شرح كافية ابن الحاجب-، لتاج الدين التبريزي، ج٢، إعداد: توفيق إسماعيل عرار- رسالة دكتورة مودعة بالمكتبة المركزية بجامعة الأزهر-١٩٨٩م.
- المتبع في شرح اللمع، للعكبري، تحقيق د: عبد الحميد حمد محمد محمود الزويّ، منشورات جامعة قاريونس بنغازي ط١ ١٩٩٤م.
- مجالس ثعلب، لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب شرح وتحقيق: عبد السلام محمد هارون ط/ دار المعارف القاهرة الجزء الأول ط ٤ ٠٠٠ هـ السلام مورد والجزء الثاني ط ٥ [١٩٨٧].
- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لابن جني، تحقيق: علي النجدي ناصف وزميليه ط/ المجلس الأعلىٰ للشئون الإسلامية 1999م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد ط/ دار الكتب العلمية لبنان، ط١ ١٩٩٣م.
- المحصول في شرح الفصول، لابن إياز البغدادي، تحقيق د: شريف عبد الكريم النجار، ط/ دار عمار، ط۱ ۲۰۱۰م.



- المخترع في إذاعة سرائر النحو، للأعلم الشنتمري، حققه د: حسن هنداوي، ط/ كنوز إشبيليا، ط١، ٢٠٠٦م.
- المذكر والمؤنث، لأبي بكر بن الأنباري، تحقيق الشيخ: محمد عبد الخالق عضيمة ط/ المجلس الأعلىٰ للشئون الإسلامية -القاهرة ١٩٩٩م.
- المسائل البصريات، لأبي علي الفارسي، تحقيق د: محمد الشاطر أحمد، ط/ مطبعة المدنى-القاهرة-ط١٩٨٥م.
- المسائل الحلبيات، لأبي علي الفارسي، تحقيق د: حسن هنداوي d دار القلم بدمشق، ودار المنارة ببيروت d d القلم بدمشق، ودار المنارة ببيروت d القلم بدمشق،
- المسائل الشيرازيات، لأبي علي الفارسي، تحقيق د: حسن هنداوي، ط/ مكتبة كنوز إشبيليا-الرياض-ط ١-٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.
- المسائل المشكلة، المعروفة بـ(البغداديات)، لأبي علي الفارسي، تحقيق: صلاح الدين عبد الله السنكاوي، ط/ الجمهورية العراقية وزارة الأوقاف والشئون الدينية ١٩٨٣م.
- المسائل المنشورة، لأبي علي الفارسي، تحقيق: مصطفىٰ الحدري- مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق-بدون.
- المساعد على تسهيل الفوائد، لابن عقيل، تحقيق د: محمد كامل بركات ط/ جامعة أم القرئ مكة المكرمة ط۲ ۲۰۰۱م.
- المستوفى في النحو، لابن الفرخان، تحقيق د: محمد بدوي المختون ط/
 دار الثقافة العربية القاهرة ١٩٨٧م.
- مشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب، تحقيق د: حاتم صالح الضامن، ط/ مؤسسة الرسالة-بيروت-ط ٢-١٩٨٤م.
- مصابيح المغاني في حروف المعاني، لابن نور الدين الموزعي، تحقيق د: جمال طلبة، ط/ دار زاهد القدسى، ط١ -١٩٩٥م.
- المصباح في النحو، للمطرزي، تحقيق: مقبول على النعمة، قدم له د: عماد الدين خليل، ط/ دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٩٩٣م.



- المصطلح النحوي نشأته وتطوره حتى أواخر القرن الثالث الهجري، د: عوض محمد القوزي الناشر: عمارة شئون المكتبات جامعة الرياض، ط١-١٤٠ هـ ١٩٨١م.
- المطالع السعيدة، للسيوطي، تحقيق د: طاهر سليمان حمودة، ط/ الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع الإسكندرية ١٩٨١م.
- معاني الحروف، لأبي الحسن الرماني النحوي، حققه د/ عبد الفتاح إسماعيل شلبي، ط/ دار نهضة مصر.
- معاني القرآن، للفراء، تحقيق: عبد الفتاح شلبي، وآخرين ط/ دار الكتب والوثائق القومية ط٣ ١٤٢٢ هـ ٢٠٠٢م.
- معاني القرآن، للأخفش، تحقيق د: هدى قراعة، ط/ الخانجي، ط١، ١٩٩٠م.
- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج، تحقيق د: عبد الجليل عبده شلبي ط/ عالم الكتب بيروت، ط١ ١٩٨٨م.
- معاني القرآن وإعرابه لأبي العباس ثعلب، جمع وتحقيق ودراسة د: أحمد رجب أبو سالم، ط/ مكتبة أضواء السلف، ط١ ٢٠١م.
- معاني النحو، تأليف د: فاضل السامرائي، ط/ دار الفكر الأردن، ط١ ٢٠٠٠م.
- المغني في النحو، لابن فلاح اليمني، تقديم وتحقيق وتعليق د/ عبد الرازق عبد الرازق عبد الرحمن أسعد السعدي طباعة ونشر: دار الشئون الثقافية العامة آفاق عربية، بغداد، ط ١ ١٩٩٩م.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري، تحقيق د: مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، ط/ دار الفكر دمشق -ط٦ ١٩٨٥م.
- المفصل في علم العربية، للزمخشري، تحقيق د: علي بو ملحم، ط/ مكتبة الهلال بيروت -ط١ ١٩٩٣م.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق د: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وآخرين، جامعة أم القرئ ٢٠٠٧م.



- المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، للعيني، تحقيق: أ. د/ على محمد فاخر، وآخرين، ط/ دار السلام للطباعة، ط١، ٢٠١٠م.
- المقتصد في شرح الإيضاح، لعبد القاهر الجرجاني، تحقيق د: كاظم بحر المرجان ط/ وزارة الثقافة والإعلام الجمهورية العراقية ١٩٨٢م.
- المقتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة ط/ عالم الكتب -بيروت.
- المقدمة الجزولية في النحو، للجزولي، تحقيق د: شعبان عبد الوهاب محمد -١٩٨٨م.
- المقرب، لابن عصفور الإشبيلي، تحقيق: أحمد الجواري، وعبد الله الجبوري، ط/ العانى بغداد-١٩٨٦م.
- الملخص في ضبط قوانين العربية، لابن أبي الربيع، تحقيق: علي بن سلطان الحكمى-ط١- ١٩٨٥م.
- الممتع في التصريف، لابن عصفور، تحقيق د: فخر الدين قباوة، منشورات دار الآفاق الجديدة -بيروت، ط٤ ١٩٧٩م.
- المناهل الصافية في إلىٰ كشف معاني الشافية، للطف الله الغياث، تحقيق د: عبد الرحمن شاهين، بدون طبعة.
- المنصف، لابن جني، تحقيق أ/ إبراهيم مصطفى، أ/ عبد الله أمين، ط/ شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة، ط ١ ١٩٥٤م.
- المنهاج في شرح جمل الزجاجي، ليحيى بن حمزة العلوي، دراسة وتحقيق د: هادي عبدالله ناجى، ط/ مكتبة الرشد ناشرون، ط١ ٢٠٠٩م.
- منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق أ.
 - د: على محمد فاخر، وآخرين، ط/ دار الطباعة المحمدية-ط١-٢٠١٣م.
- الموشح على كافية ابن الحاجب، لشمس الدين الخبيصي، تحقيق د: شريف عبد الكريم النجار، ط١-٢٠١٢م.
- موصل النبيل إلىٰ نحو التسهيل، للشيخ: خالد الأزهري، تحقيق: ثريا عبد السميع، رسالة دكتوراة-جامعة أم القرئ-١٩٩٨م.



- الموفي في النحو الكوفي، للسيد صدر الدين الكنغراوي، تحقيق: محمد بهجة البيطار مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق.
- نتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل، للمرابط الدلائي، تحقيق د: مصطفى الصادق العربي ط/ مطابع الثورة للطباعة والنشر بنغازي بدون.
- نتائج الفكر في النحو، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، تحقيق د: محمد إبراهيم البنا، ط/ دار الاعتصام-الطبعة الثانية.
- النكت في تفسير كتاب سيبويه، للأعلم الشنتمري، تحقيق د: زهير عبد المحسن سلطان منشورات معهد المخطوطات العربية -ط ١ -الكويت ١٩٨٧م.
- النهاية في شرح الكفاية، لابن الخباز، تحقيق ودراسة د: عبد الجليل محمد عبد الجليل، ط/ الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، ط١.
- هشام الكوفي النحوي، تأليف أ. د: أحمد محمد عبد الله، ط/ مطبعة الأمانة ١٩٨١م.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، للإمام جلال الدين السيوطي، شرح وتحقيق د/ عبد العال سالم مكرم، ط/ عالم الكتب-٢٠٠١م.
- الوافي بالوفيات، للصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، ط/ دار إحياء التراث بيروت ٢٠٠٠م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لابن خلكان، تحقيق د: إحسان عباس- ط/ دار الثقافة بيروت.





فهرس الموضوعات





الصفحة	العنوان
777	١٨ - الاختلاف في الجواب إذا اجتمع قسمٌ وشرطً غير امتناعي
7779	١٩ - الإخبار بخبر «كان» بين الجواز والمنع
7777	· ٢ - الخلاف في تصغير «أمس»
777	المبحث الثاني: دعاوى الإجماع في (الأفعال)، ويحتوي على
	خمس مسائل:
7877	١ - وقوع اسم الموصول فاعلا لـ(نعم) و(بئس)
4449	٧- الخلاف في رافع المضارع
711	٣- تخليص (أنْ) المضارع للاستقبال
۲۸۸٦	٤ -اقتران المضارع المثبت باللام والنون في جواب القسم
4449	٥- المضارع المتصل بنوني التوكيد والإناث بين البناء والإعراب
4495	المبحث الثالث: دعاوى الإجماع في (الحروف)، ويحتوي على
	ست مسائل:
4498	۱ – إعمال «ما» وإهمالها مع زيادة «إنْ» بعدها
7199	٢-«كأنَّ» بينَ البسَاطةِ والتَّركيب
79	٣- «ليتما» بين الإعمال والإهمال
79.7	٤ - إفادة «الواو» للترتيب
79.7	٥ – «مَعْ» – بإسكان العين – بين الاسمية والحرفية
79.9	٦ - تماثل الأصول الثلاثة في: (ياء)، و(واو)
7914	خانمة البحث وتوصياته
7910	ثبت بأهم المصادر والمراجع
194.	فهرس الموضوعات



